المحاسبون

مجلة تصدر كل ثلاثة أشهر عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين - العدد ٨٥ - جمادى الآخرة ١٤٣٨ هـ - مارس ٢٠١٧م

مجلس إدارة الهيئة يعتمد النسخة النهائية لوثائق المعايير الدولية

الهيئة تنتقل لمقرها الجديد

مؤسسة المعايير الدولية للتقرير المالي تنشر ترجمة الهيئة لمعايير المحاسبة الدولية

SOCPA
الهيئة السعودية
للمحاسبين القانونيين

رؤية VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

تعلن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين عن عقد برنامج
(مهارات العمل المالي المحاسبي بالمستشفيات والمستوصفات والمراكز الصحية)
بمدينة الرياض وجدة والدمام

اسم البرنامج	عدد الأيام	التاريخ	*المبلغ
مهارات العمل المالي المحاسبي بالمستشفيات والمستوصفات والمراكز الصحية	٣ أيام	١٤٣٨/٠٦/٢٩-٢٧هـ ٢٠١٧/٠٣/٢٨-٢٦ م	٣٠٠٠ ريال

المحاور الرئيسية للبرنامج

- النظم المالية والمحاسبية بالمنشآت الصحية والخصائص المميزة لها.
- نظم التكاليف ونظم الرقابة الداخلية بالمنشآت الصحية.
- الموازنات التقديرية كأداة للرقابة والتحليل المالي كأداة لتقييم الأداء بالمنشآت الصحية.

يعقد البرنامج في الفترة المسائية من الساعة الرابعة عصراً حتى التاسعة مساء.

نأمل التفضل بالاطلاع وفي حالة الرغبة بالتسجيل تعبئة النموذج أدناه الخاص بالبرنامج وإرسالها

بالفاكس للهيئة (٠١١٤٠١٤٠٤٩) أو البريد الالكتروني Training@socpa.org.sa

أو عن طريق الخدمات الالكترونية (للأفراد) على الرابط : www.eservice.socpa.sa

الاسم: .....

رقم الهوية: ..... جوال .....

البريد الالكتروني: ..... المدينة .....

جهة العمل: .....

- يحصل اعضاء الهيئة المسددين عضويتهم فقط على خصم ٣٠٪
- يعقد البرنامج للرجال والسيدات .

طريقة سداد الاشتراك :

☐ الدفع الالكتروني عبر الخدمات الالكترونية للهيئة ☐ شيك باسم الهيئة ☐ إيداع في حساب الهيئة ☐ تعميد من جهة العمل

ساب SABB رقم حساب الهيئة لدى بنك ساب : (SA85 4500 0000 0770 0282 2002)

Saudi Organaization for Certified Public Accountants
P.O Box 22646 Riyadh 11416
+966 11 4028555
+966 11 4025616
www.socpa.org.sa

الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين
صندوق البريد ٢٢٦٤٦ الرياض ١١٤١٦
+٩٦٦ ١١ ٤٠٢٨٥٥٥
+٩٦٦ ١١ ٤٠٢٥٦١٦

د. أحمد عبدالله المغامس
أمين عام الهيئة

إعادة صياغة وثائق اعتماد المعايير الدولية في وثيقة واحدة

بفضل من الله سبحانه وتعالى، وبالدعم المتواصل الذي تتلقاه الهيئة من لدن حكومة خادم الحرمين الشريفين، وما يبذله المخلصون من المسؤولين في جميع القطاعات ذات العلاقة، وزملاء المهنة الذين بذلوا كل جهد ممكن للارتقاء بالمهنة وتقديم خلاصة ما لديهم من خبرات وأفكار ومنح الأولية والسبق على ما عداها من أعمال أخرى، خطت الهيئة خطوات حثيثة لتحقيق اهدافها التي أنشئت من اجلها وهي النهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وتطويرها والارتقاء بمستواها وذلك خلال الخمس وعشرون سنه الماضية ولعل اكتمال اعتماد معايير المحاسبة والمراجعة الدولية في مراحلها الأربعة، التي اعتمدت في مشروع التحول إلى المعايير الدولية، هو الانجاز الابرز لعام ٢٠١٦م. فقد استند العمل في تنفيذ خطة التحول إلى المعايير الدولية، على عدد من الإجراءات التي ناقشتها اللجان الفنية ودرستها من النواحي الشرعية والنظامية ووضع الخطط لتنفيذها على أرض الواقع من خلال، إعداد ترجمة للمعايير الدولية إلى اللغة العربية، ومناقشتها خلال اجتماعات المائدة المستديرة لإضافة ما نتج عنها من ملاحظات واقتراحات وتعديلات. كما تم من خلال الموقع الإلكتروني، طلب رأي الآخرين من ذوي الاهتمام الاختصاص. وقد اعتمد مجلس الإدارة توصيات اللجان الفنية واتخذ عدداً من القرارات لمعالجة التحديات التي طرأت على المعايير القديمة بتحديث المعايير الجديدة واعتمادها حتى وإن كان تاريخها لاحقاً لتاريخ تطبيق المعايير في المملكة. في هذا العدد نعرض عليكم وثائق اعتماد المعايير الدولية في مراحلها الأربعة بعد صياغتها في وثيقة واحدة واعتمادها من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه الثامن للدورة الثامنة.

ولما للهيئة من سمعة طيبة وتواصلا جيدا مع مؤسسة المعايير الدولية للتقرير المالي (IFRS Foundation) المشرفة على مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) قامت مؤسسة المعايير الدولية للتقرير المالي بنشر الترجمة العربية المعتمدة التي أعدتها الهيئة لمعايير المحاسبة الدولية، على موقعها الالكتروني. وفي الختام نسأل الله أن يكلل جهود الهيئة بالنجاح واشكر جميع القائمين على مشروع التحول والذي سينعكس ايجابا على العمل المحاسبي وعلى الاقتصاد بشكل عام في المملكة .

4
مجلة تصدر كل ثلاثة أشهر عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

المشرف العام ورئيس التحرير
د. أحمد بن عبدالله المغامس
أمين عام الهيئة

إدارة التحرير
عبدالله بن عبدالعزيز الراجح
عبدالكريم جمعة

توجه المراسلات إلى رئيس التحرير
ص.ب ٢٢٦٤٦ الرياض ١١٤١٦
هاتف: ٤٠٢٨٥٥٥ ٠١١
فاكس: ٤٠٢٥٦١٦ ٠١١
E-mail:socpa@socpa.org.sa
الموقع الإلكتروني
www.socpa.org.sa

❖ المواد المنشورة في هذه المجلة تعبر عن رأي كاتبيها ولا تعبر بالضرورة عن رأي الهيئة.

❖ ترتيب الأبواب يخضع لمعايير فنية.

مجلس الإدارة
رئيس مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين
معالي وزير التجارة والاستثمار
الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي

أعضاء مجلس الإدارة
الأستاذ سهيل بن محمد ابانمي
الأستاذ هذال بن علي الفايزي
الأستاذ عثمان بن عبدالرحمن اليحيا
الدكتور توفيق بن عبدالمحسن الخيال
الدكتور محمد بن سلطان السهلي
الأستاذ عبدالمحسن بن عبد العزيز الفارس
الدكتور عبدالرحمن بن محمد البراك
الأستاذ خالد بن سلطان الرويس
الأستاذ عبدالعزيز بن سعود الشبيبي
الأستاذ وليد بن عبدالله تميرك
الأستاذ سعد بن صالح السبتي
الأستاذ خالد بن أحمد محضر
الأستاذ ناصر بن عبدالله الذيبان
الأستاذ عبدالله بن حمد الفوزان

أخبار المحاسبون
6
مجلس إدارة الهيئة يوافق على تحديث وثائق اعتماد المعايير الدولية في المراحل الأربع وإعادة صياغتها في وثيقة واحدة
عقد مجلس إدارة الهيئة اجتماعه الثامن للدورة الثامنة ١٤٣٨/٢٠٢١ هـ الموافق ٢٠١٧/١٢/٣٠م برئاسة معالي وزير التجارة والاستثمار رئيس مجلس إدارة الهيئة الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي ...
مؤسسة المعايير الدولية للتقرير المالي تنشر الترجمة العربية المعتمدة لمعايير المحاسبة الدولية التي أعدتها الهيئة
نشرت مؤسسة المعايير الدولية للتقرير المالي (IFRS Foundation) النسخة المعتمدة من المعايير الدولية للتطبيق في المملكة العربية السعودية على موقعها الإلكتروني ...
الهيئة تنتقل لمقرها الجديد مطلع شهر مارس
تعتزم الهيئة بمشيئة الله مباشرة عملها في مبناها والاستمرار رئيس مجلس إدارة الهيئة في توجيهاته بافتتاح مقار العمل وفق توفير جميع الخدمات والتجهيزات التي تخدم العملية التوظيفية ...
الهيئة تنفذ اختبار الشهادة المهنية في المعايير الدولية للتقرير المالي
اطلقت الهيئة اختبار الشهادة المهنية في المعايير الدولية للتقرير المالي وذلك شهر سبتمبر ٢٠١٧م في بعض شهادة البكالوريوس أو البكالوريوس أو الدبلوم في المحاسبة أو ما يعادلها، يأتي ذلك في إطار جهودها فيما يتصل بتطوير الكفاءات المقدرة التي تشارك في عملية التمثيل لمعايير المحاسبة الدولية وتسلط خصة مستويات هيكل تصنيفها حسب أهمية هذه المعايير للمنشآت المختلفة، كما تم تطوير المطالب والمواد التدريبية التي تهدف لاستعراض معايير المحاسبة الدولية وشرح تطبيقاتها من خلال أمثلة وحالات عملية وذلك من قبل الهيئة أو الأكاديمية لتطبيق معايير المحاسبة الدولية من قبل كافة الشهادات الأكاديمية.

أخبار المحاسبون
10
الهيئة وجامعة الملك عبدالعزيز يعقدان ندوة حول متطلبات التحول إلى المعايير الدولية للتقرير المالي
نظمت الهيئة بالتعاون مع كلية المجتمع بجامعة الملك عبدالعزيز الأثنين ٢٩ نوفمبر ٢٠١٦م بمركز الملك فيصل للمؤتمرات ندوة حول متطلبات التحول إلى المعايير الدولية للتقرير المالي.
الهيئة تعقد ورشة عمل حول مخرجات التعليم في أقسام المحاسبة ومواءمتها مع سوق العمل
عقدت الهيئة ورشة عمل حول مخرجات التعليم في أقسام المحاسبة، فيما تقل الحضور على ضرورة إلمام الطلاب بمعض المهارات المهمة مثل اللغة الإنجليزية، واستخدام الحاسب الآلي، مشددين على ضرورة التدريب العملي قبل التخرج للحاقة إلى سوق العمل المعايير الدولية في المحاسبة والمراجعة بمشيئة مع تطبيقها عام ٢٠١٧م.
الهيئة تترجم كتاب المحاسبة المتوسطة
أتمت الهيئة ترجمة كتاب «المحاسبة المتوسطة» الجزء الأول الذي ألفه كل من: كل تو، ودونالد إيديكيلين، وجيد.

مقال المحاسبون
12
مهنة المحاسبة والمراجعة في المملكة إلى العالمية
يشار على ذلك واقع مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين بمناسبة انضمامها إلى منظمة المحاسبين المهنيين الدوليين (IFAC) في شهر أبريل ٢٠١٢م، بصفته أحد مراجعة معايير المحاسبة والمراجعة وتطويرها والمحافظة على مشروع التحول إلى المعايير الدولية، بهدف تحقيق أفضل النتائج الرجوع لتصدير هوية التقارير المالية ...
مع اطلاقة عام ٢٠١٧م أيضا مهنة المحاسبة والمراجعة في المملكة العربية السعودية مرحلة جديدة من التحول ...
International Financial Reporting Standards الصغيرة والمتوسطة (IFRS) للشركات الصغيرة في سوق المال عام ٢٠١٥م إلى باقي الشركات.
بأتي ذلك في إطار مشروع التحول الذي اعتمده مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين قبل خمس سنوات تقريبا وقد انضمت المملكة العربية السعودية لقرار تطبيق معايير التقارير المالية الدولية لتصبح أحد مهنة المحاسبة والمراجعة والحصول على تقارير مالية ذات جودة عالية وموائمة النوعية العالمي مع أفضل ...
التقارير المالية الدولية واستجابة لقرارات التي انضمتها مجموعة الدول العشرين (٢٠) التي تضم في عضويتها المملكة العربية السعودية في اجتماعها في عام ٢٠٠٩م.

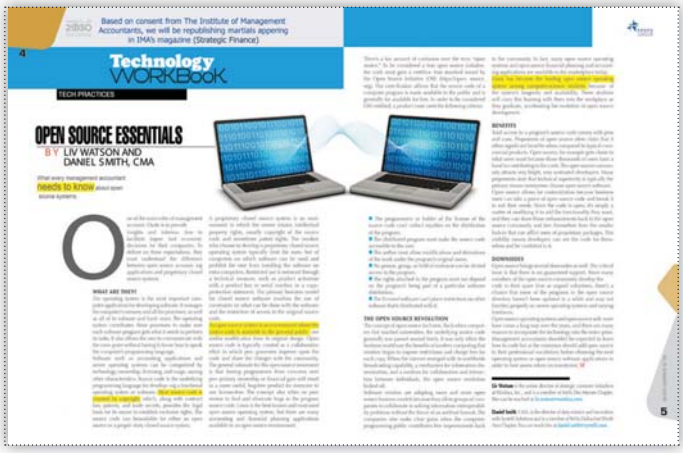

التصميم والإخراج والطباعة

المدير العام
حمد إبراهيم العسكر

المدير الفني
وليد الشوشان بركة

الاشتراكات - الإعلانات
الجريدة للخدمات الإعلامية

التوزيع
الشركة الوطنية للتوزيع الرياض
هاتف: ٤٨٧١٤١٤ - فاكس: ٤٨٧١٤٦٠

المملكة العربية السعودية
ص.ب. ٤٢٣٦٢ - الرياض ١١٥٤١
هاتف : ٢٢٥٠١١١ (خمسة خطوط)
فاكس : ٢٢٥٣٧٧٧
الرقم الموحد : ٩٢٠٠٠٨٠٠٩

www.aljareeda.com.sa

مجلس إدارة الهيئة يعتمد النسخة النهائية لوثائق اعتماد المعايير الدولية

عقد مجلس إدارة الهيئة اجتماعه الثامن للدورة الثامنة وذلك يوم الثلاثاء ١٤٣٨/٠٣/٢١هـ الموافق ٢٠١٦/١٢/٢٠م، برئاسة معالي وزير التجارة والاستثمار رئيس مجلس إدارة الهيئة الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي.

ورحب معاليه في مستهل الاجتماع بأعضاء المجلس وشكرهم على جهودهم التي كان لها الدور الفاعل للارتقاء بمهنة المحاسبة والمراجعة التي نفخر جميعاً بالمستوى الذي وصلت إليه.

وتم في الاجتماع بحث عدد من الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال، وأصدر القرارات اللازمة التي كان من أبرزها الموافقة على تحديث وثائق اعتماد المعايير الدولية في المراحل الأربع وإعادة صياغتها في وثيقة واحدة.

مؤسسة المعايير الدولية للتقرير المالي تنشر الترجمة العربية المعتمدة لمعايير المحاسبة الدولية التي أعدتها الهيئة

نشرت مؤسسة المعايير الدولي للتقرير المالي (IFRS Foundation) المشرفة على مجلس معايير المحاسبة المالية (IASB) على موقعها الالكتروني الترجمة العربية المعتمدة لمعايير المحاسبة الدولية، والتي أعدتها الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين. ووفقا للاتفاقيات الموقعة بين المؤسسة الدولية والهيئة، فإن هيئة المحاسبين هي المخولة اعتبارا من عام ٢٠١٦م، بالترجمة الرسمية للمعايير الدولية.

كما تتيح اتفاقية أخرى للهيئة أن تنشر النسخة المعتمدة من المعايير الدولية للتطبيق في المملكة العربية السعودية على موقعها الالكتروني، ونشرها ورقيا. الجدير بالذكر أن النسخة المعتمدة للتطبيق في المملكة تتضمن متطلبات إفصاح أضافتها الهيئة لتوفير المعلومات المناسبة للبيئة المحلية. وتتكون الإصدارات المعتمدة من المعايير الدولية بنسختها الكاملة معايير التقرير المالي، ومعايير المحاسبة المالية، والتفسيرات الدولية المعتمد للمعايير، بالإضافة إلى إطار مفاهيم التقرير المالي. كما تتضمن تلك الإصدارات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم، بما مجموعه (٦٢) إصدارا.

الهيئة تنتقل إلى مقرها الجديد

تنتقل الهيئة إلى مقرها الجديد الواقع بحي الياسمين على طريق العليا العام في منتصف الشهر الحالي. ويضم المبنى جميع الخدمات والتقنيات التي تساعد منسوبي الهيئة على إنجاز مهامهم بشكل سريع ومتقن، هذا وقد أكد أمين عام الهيئة بهذه المناسبة أن شراء المبنى يأتي ضمن الانجازات التي بدأت تتحق في دورة مجلس الادارة الحالي لتتواكب مع الخطة الاستراتيجية للهيئة.

وتنفذ اختبار الشهادة المهنية في المعايير الدولية للتقرير المالي

اطلقت الهيئة اختبار الشهادة المهنية في المعايير الدولية للتقرير المالي في شهر ديسمبر الماضي لمن يحملون شهادة البكالوريوس أو الدبلوم في المحاسبة أو ما يعادلهما. يأتي ذلك في إطار جهودها فيما يتصل بتطوير الكفاءات المقتدرة التي ستشارك في عملية التحول لمعايير المحاسبة الدولية، وأسوة بما هو متبع في الهيئات المهنية المشابهة. ويهدف الاختبار إلى قياس كفاءة المتقدمين ومدى إلمامهم بالمعايير الدولية للتقرير المالي والقدرة على تطبيقها، ومدى إدراكهم للمسؤولية المهنية والمتطلبات التي يتعين عليهم الأخذ بها في أداء مهامهم في كل ما له علاقة بتطبيقها.

كما ستساعد هذه الشهادة المحاسب على تنمية مستقبله الوظيفي حيث أنها تستهدف المديرين الماليين والعاملين في مجال المحاسبة وهي وسيلة للحكم على مستواه مهنياً في سوق العمل. الجدير بالذكر أن الهيئة قامت بإعداد برنامج تدريبي متخصص في معايير المحاسبة الدولية وشمل خمسة مستويات جرى تصنيفها حسب أهمية هذه المعايير للمنشآت المختلفة. كما تم تطوير الحقائب والمواد التدريبية التي تهدف لاستعراض معايير المحاسبة الدولية وشرح تطبيقاتها من خلال أمثلة وحالات عملية وذلك على سبيل التهيئة والالتزام بتطبيق معايير المحاسبة الدولية من قبل كافة المنشآت الاقتصادي.

الشركة السعودية للكهرباء تستعرض تجربتها في التحول إلى معايير المحاسبة الدولية

نظمت الهيئة بالتعاون مع الشركة السعودية للكهرباء محاضرة حول تجربة الشركة السعودية للكهرباء في التحول من معايير المحاسبة السعودية إلى المعايير الدولية، والذي عقدت يوم الثلاثاء ٢٤ مايو ٢٠١٦م بمقر هيئة المواصفات والمقاييس والجودة بمدينة الرياض، وتم فيها استخدام الاتصال المرئي لنقل المحاضرة إلى مقر هيئة المواصفات بمدينتي جدة والدمام.

افتتح المحاضرة أمين عام الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الدكتور أحمد المغامس بكلمة رحب فيها بالحضور الكرام وشكرهم على مشاركتهم في هذه الفعالية المهنية الطيبة، التي تأتي ضمن أوجه التعاون المستمر بين كل من الهيئة والشركة السعودية للكهرباء وحرصهم على الإسهام في جهود ترسيخ أفضل الممارسات المطبقة ذات العلاقة بالمجالات المحاسبية، وتوسيع المناقشات وإثرائها وتبادل الخبرات وتحقيق فرص التواصل بين ذوي الاهتمام والاختصاص بالجوانب المحاسبية.

بعد ذلك ألقى سعادة الأستاذ فهد السديري نائب الرئيس التنفيذي وكبير المسؤولين الماليين بشركة الكهرباء كلمة شكر فيها الهيئة على إتاحة الفرصة لنقل تجربة الشركة في التحول للمعايير الدولية، موضحاً أن التحول إلى المعايير الدولية سيدعم تعاملات الشركة الضخمة فيما يتعلق بالتمويل وسلسة الإمداد على المستوى الإقليمي والدولي، حيث إن إصدار قوائم مالية يمكن تفسيرها وتحليلها بسهولة على المستوى الدولي وبمستوى أعلى من الشفافية والإفصاح يدعم كفاءة التخاطب والتواصل بأسواق التمويل ما يتوقع أن يسهم في الحصول على أفضل الأسعار التمويلية والشرائية في تعاملات الشركة، وفتح مجالات لدخول استثمارات عالمية جديدة.

بعد ذلك انطلقت فعاليات المحاضرة التي عرض فيها تجربة الشركة بمراحل التحول والمتطلبات الرئيسة للمعايير الدولية مقارنة بالمعايير السعودية، إضافة إلى إتاحة الفرصة للحضور للمشاركة بآرائهم واقتراحاتهم، وعرض استفساراتهم فيما يتعلق بالإشكالات المحتملة عند تطبيق المعايير الدولية إلى إيضاح المتطلبات الرئيسة للمعايير الدولية مقارنة بالمعايير السعودية.

ويأتي عقد هذه المحاضرة إدراكاً من الهيئة للدور الملقى على عاتقها بشأن مشروع التحول إلى معايير المحاسبة والمراجعة الدولية، وحرصاً منها على المشاركة في الممارسات المهنية بين المهتمين التي ستساعد على التهيئة الفنية والمهنية وذلك قبل التزام تطبيق المعايير الدولية.

هذا وقد حظيت المحاضرة بحضور جيد من المختصين الذين تفاعلوا مع طروحات المحاضرين.

الهيئة تعقد محاضرة بعنوان: «ما الذي يجعل منشآت الأعمال متيقظة للظروف الجديدة؟»

نظمت الهيئة بالتعاون مع معهد المحاسبين القانونيين في إنجلترا وويلز محاضرة بعنوان: «ما الذي يجعل منشآت الأعمال متيقظة للظروف الجديدة؟» التي عقدت مساء الثلاثاء ٢٢ نوفمبر ٢٠١٦م بمقر جامعة الأمير سلطان بمدينة الرياض.

افتتح المحاضرة أمين عام الهيئة الدكتور أحمد المغامس بكلمة رحب فيها بالحضور الكرام وشكرهم على مشاركتهم في هذه الفعالية المهنية التي تأتي ضمن أوجه التعاون المستمر بين كل من الهيئة ومعهد المحاسبين القانونيين في إنجلترا وويلز.

بعد ذلك ألقى السيد مايكل آرمسترونج المدير الأقليمي للشرق الأوسط بمعهد المحاسبين القانونيين في إنجلترا وويلز، كلمة شكرٍ فيها الهيئة على إتاحة الفرصة لعقد هذه المحاضرة، مبدياً سعادته بالتوقيع على اتفاقية التعاون المشترك مع الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين. والتي يشارك كلا الطرفين نظيره وفق الاتفاقية الموقعة بالخبرة في المجال المحاسبي على الصعيدين الوطني والعالمي.

بعد ذلك انطلقت فعاليات المحاضرة التي قدمها السيد توم روجرز، المدير المساعد لمجموعة استشارات ماكرو الاقتصادية – أكسفورد تطرق فيها إلى تأثير انخفاض أسعار البترول والحاجة إلى زيادة الضرائب ومخاطر أسعار صرف العملات على الأعمال التجارية في الشرق الأوسط.

وقد حظيت المحاضرة ولله الحمد بحضور جيد من المختصين الذين تفاعلوا مع طروحات المحاضرة.

وفي ختام المحاضرة قدم الدكتور أحمد المغامس دروعاً تذكارية للمتحدث ولشركة آرنست يونغ لرعايتهم المحاضرة وشكرهم باسم الحضور لما قدمته المحاضرة من أفكار ورؤى بناءة.

الهيئة وجامعة الملك عبدالعزيز يعقدان ندوة حول متطلبات التحول إلى المعايير الدولية للتقرير المالي

نظمت الهيئة بالتعاون مع كلية المجتمع بجامعة الملك عبدالعزيز الاثنين ٢٨ نوفمبر ٢٠١٦م بمركز الملك فيصل للمؤتمرات ندوة حول متطلبات التحول إلى المعايير الدولية للتقرير المالي.

افتتح الندوة سعادة وكيل جامعة الملك عبدالعزيز الدكتور عبدالله المهرجي نيابة عن معالي مدير الجامعة الأستاذ الدكتور عبدالرحمن بن عبيد اليوبي بكلمة أشار فيها إلى حرص الجامعة على مشاركة الهيئة في جهود ترسيخ أفضل الممارسات المطبقة ذات العلاقة بالمجالات المحاسبية، وتوسيع المناقشات وإثرائها، وتبادل الخبرات وتحقيق فرص التواصل بين ذوي الاهتمام والاختصاص بالجوانب المالية والاقتصادية.

بعدها قدم الدكتور محمد العقيل مساعد الأمين للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين كلمة رحب فيها بالحضور الكرام وشكرهم على مشاركتهم في هذه الفعالية المهنية التي تأتي ضمن أوجه التعاون المستمر بين كل من الهيئة وجامعة الملك عبدالعزيز.

وقال: «إن الهيئة في هذا العام تقوم بدور مهم وكبير لإنهاء الاستعدادات لعملية التحول إلى معايير المحاسبة والمراجعة الدولية، الذي يفصلنا عن تطبيقها ما تبقى من هذا العام».

وذكر العقيل أن أهم هذه الاستعدادات للتحول التي منها التدريب وإعادة التأهيل الذي يعد الخطوة الأولى للاستعداد للتحول إلى المعايير الدولية وهذا ما جعل الهيئة تركز في هذا الجانب، إضافة إلى نقل بعض الممارسات والتجارب المهنية، وذلك عن طريق عقد محاضرات بالمشاركة مع بعض الشركات التي بدأت في مشروع التحول، كما أصدرت الهيئة أيضاً كتيبات إرشادية تساعد على عملية التحول، وترجمت عدداً من الكتب الرائدة في مجال المحاسبة والمراجعة؛ لنقل أفضل المقررات التعلمية على المستوى الدولي.

بعد ذلك انطلقت فعاليات الندوة حيث قدم الأستاذ سيلمان أبو تاية مدير المحاسبة والاستثمار بالمؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات عرضاً لخطة التحول إلى معايير المحاسبة الدولية وتطبيقاتها من حيث الانطلاقة في التطبيق وتحديد الفروقات بين المعايير الدولية والسعودية وتحديد السياسات الجديدة.

بعد ذلك قدم الاستاذ أحمد عوض المدير التنفيذي في شركة آرنست ويونغ EY بمصر، عرضاً مفصلاً عن المعيار الدولي للتقرير المالي وتطبيق المعايير الدولية أول مرة، حيث ذكر أن الهدف من هذا المعيار هو ضمان أن تحتوي أول قوائم مالية للمنشاة مُعدة وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي وتقاريرها المالية الأولية لجزء من الفترة التي تشملها تلك القوائم المالية على معلومات ذات جودة عالية تكون شفافة للمستخدمين وقابلة للمقارنة عبر جميع الفترات المعروضة.

بعد ذلك قدم الأستاذ طارق عامر المراقب المالي بمجموعة بن لادن ورقة عمل بعنوان: «نحو تحول سلس إلى معايير دولية أكثر حداثة وشمولية، تطرق فيها إلى أكثر التساؤلات حول التحول إلى المعايير الدولية.

وقد حظيت الندوة ولله الحمد بحضور ممتاز، أكثر من ٥٠٠ من المختصين الذين تفاعلوا مع طروحات المتحدثين.

وفي ختام الندوة قدم الدكتور عبدالله المهرجي دروعاً تذكارية للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، وللمتحدثين، وشكرهم باسم الحضور لما قدمته الندوة من أفكار ورؤى بناءة.

من جانبه شكر الدكتور أحمد عبدالله المغامس أمين عام الهيئة السعودية للمحاسبين جامعة الملك عبدالعزيز لتهيئتها السبل اللازمة لإنجاح هذه الندوة، وهو ما يستحق منا الإشادة والتقدير، وخص بالشكر سعادة الدكتور عبدالعزيز الذيبان وزملاءه على حرصهم الكبير على التعاون مع الهيئة في كل ما من شأنه إنجاح الندوة.

الهيئة تعقد ورشة عمل حول مخرجات التعليم في أقسام المحاسبة ومواءمتها مع سوق العمل

عقدت الهيئة ورشة عمل حول مخرجات التعليم في أقسام المحاسبة ومواءمتها مع سوق العمل، شارك فيها عدد من المحاسبين القانونيين، وبعض ممثلي الجهات الحكومية والقطاع الخاص، ورؤساء أقسام المحاسبة بالجامعات السعودية.

هذا وقد استعرضت الورشة عدداً من المحاور منها: المعارف والمهارات المطلوب توافرها في طلاب أقسام المحاسبة، فيما اتفق الحضور على ضرورة إلمام الطلاب ببعض المهارات المهمة مثل اللغة الإنجليزية، واستخدام الحاسب الآلي، مشددين على ضرورة التدريب العملي قبل التخرج، إضافة إلى تدريسهم المعايير الدولية في المحاسبة والمراجعة تماشياً مع تطبيقها بداية ٢٠١٧م.

وأوصت الورشة بإنشاء صندوق للتدريب والتأهيل تحت إشراف الهيئة، وحثّ الجامعات على التحضير والتأهيل للشهادات المهنية.

وتترجم كتاب المحاسبة المتوسطة

أتمت الهيئة ترجمة كتاب «المحاسبة المتوسطة – الجزء الأول» الذي ألفه كل من: كن لو، وجورج فيشر، بعد حصولها على موافقة الناشر مجموعة «بيرسون إديوكيشن»، ويعد هذا الكتاب من المراجع المهمة التي تناولت موضوعات المحاسبة المتوسطة في ضوء المعايير الدولية للمحاسبة حيث احتوى الكتاب على عدة فصول كان من أهم موضوعاته أساسيات نظرية المحاسبة المالية والأطر المفاهيمية للتقارير المالية والمحاسبة، وفقاً لأساس الاستحقاق، كما شمل أيضاً الاعتراف بالإيراد والنقد وحسابات المدينين والمخزون والأصول المالية والعقارات والآلات والمعدات والاصول غير الملموسة والشهرة وتطبيقات القيمة العادلة على الأصول غير المتداولة.

وتأتي ترجمة الهيئة هذا الكتاب في إطار الجهود التي تقوم بها لنقل أفضل المقررات التعليمية على المستوى الدولي لتطوير المناهج العلمية ومخرجات التعليم لأقسام المحاسبة في المملكة بشكل خاص، وفي العالم العربي بشكل عام، وتمكين طلاب أقسام المحاسبة في الجامعات من الإلمام بالمعارف الحديثة في مجال المحاسبة لتتوافق مع التطور الذي يحدث في المملكة.

وتأمل الهيئة أن يمثل هذا الكتاب مرجعاً مفيداً لطلاب قسم المحاسبة والمراجعة في الجامعات السعودية بشكل خاص وفي العالم العربي بشكل عام بما يحقق مزيداً من الارتقاء بمستوى مخرجات التعليم وخروجها بأفضل محتوى، بما يخدم الواقع العملي وسوق العمل.

الجدير بالذكر أن الهيئة تبحث عن أحدث الكتب في مجال المحاسبة والمراجعة بناء على شهرة الكتب، والاستعانة في اختيارها بمشورة من ذوي الخبرة العلمية والعملية.

يذكر أن مجموعة «بيرسون إديوكيشن» من الشركات التعليمية العملاقة المتخصصة في مجال الصياغة وتطوير محتوى كتب المقررات التعليمية، وهي تضم مجموعة من الشركات والعلامات التجارية التي تتنوع اختصاصاتها في مجال التعليم والتدريب والمنتشرة في جميع أنحاء العالم.

مهنة المحاسبة والمراجعة في المملكة إلى العالمية

أ. دعوض بن سلامة الرحيلي ❖
❖ استاذ المحاسبة الدولية
جامعة الملك عبد العزيز

مع اطلالة عام ٢٠١٧م تبدأ مهنة المحاسبة والمراجعة في المملكة العربية السعودية مرحلة جديدة من التطور، فبداية من ٢٠١٧/١/١ يبدأ التطبيق الفعلي لمعايير التقارير المالية الدولية International Financial Reporting Standards المعروفة اختصارا بـ (IFRS) للشركات المدرجة في سوق المال، وفي عام ٢٠١٨م لباقي الشركات.

يأتي ذلك في إطار مشروع التحول الذي اعتمده مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين قبل خمس سنوات تقريباً وقد اتخذت المملكة العربية السعودية قرار تطبيق معايير التقارير المالية الدولية لسعيها إلى تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة والحصول على تقارير مالية ذات جودة عالية، ومواكبة التوجه العالمي في تبني معايير التقارير المالية الدولية، واستجابة للقرارات التي اتخذتها مجموعة الدول العشرين (G٢٠) التي تضم في عضويتها المملكة العربية السعودية في اجتماعها في عام ٢٠٠٩م.

وبناء على ذلك وافق مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين في اجتماعه المنعقد في أبريل ٢٠١٢م بصفته الجهة المعنية بمراجعة معايير المحاسبة والمراجعة وتطويرها واعتمادها على مشروع التحول إلى المعايير الدولية؛ بهدف تحقيق أفضل النتائج المرجوة لتحسين جودة التقارير المالية.

ومن أجل تنفيذ هذا المشروع تبنت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونين منهجية واضحة ومحددة تتمثل في دراسة المعايير الدولية والنظر في مراحل التطبيق، ومدى الحاجة إلى إجراء أي تعديلات لازمة عليها، أو على الأنظمة والتعليمات الحالية؛ ليتم تطبيق تلك المعايير بطريقة صحيحة، وبما يتوافق مع متطلبات البيئة المحلية.

لذا صنفت الهيئة المعايير الدولية في مجموعات مترابطة بغرض دراستها من الناحية الشرعية والنظامية والفنية، على أن يتم العمل أولاً على المعايير الدولية التي لا يتوقع أن يطرأ عليها تعديلات جوهرية في المستقبل القريب تفادياً للإرباك في التطبيق، مع الأخذ في الحسبان أولية الحاجة الحالية إلى كل معيار.

وتشير البحوث والدراسات إلى أن معايير المحاسبة الدولية نالت قبولاً واسعاً على مستوى العالم خصوصاً بعد تبني تطبيقها من قبل الاتحاد الأوروبي بدءاً من عام ٢٠٠٥م، ما ساهم في انتشارها بشكل واسع بعد ذلك، حيث شرعت أكثر من ١٢٠ دولة إلى استخدامها بالكامل أو وضعت خطة زمنية لتطبيقها بالكامل، ومن هذه الدول على سبيل المثال اليابان، كندا، استراليا، والأرجنتين.

ولعل أهم ما يميز معايير التقارير الدولية هو أنها تساهم في قابلية القوائم المالية المعدة بين الدول للمقارنة التي تؤدي إلى تعزيز قرارات الاستثمار والاقتراض، وتسهل لمستخدمي القوائم المالية من أي بلد فهمها وإدراكها وتسهيل توحيد الفروع الأجنبية، إذ تسهل المعايير الموحدة للفروع المنتشرة في أنحاء العالم توحيد نتائج الأعمال بقوائم موحدة، وأيضاً زيادة الثقة بالقوائم المالية المعدة على أساس المعايير الدولية، ما يساهم في زيادة تدفق الاستثمارات وانسيابها، كما تساهم في توفير المال والوقت في توحيد المعلومات المالية المختلفة وجمعها، التي تطلبها أطراف مختلفة، وهذا في الواقع ما يتماشى مع رؤية المملكة ٢٠٣٠م.

لا شك إن تحول المملكة تجاه تطبيق معايير التقارير الدولية سيؤثر إيجاباً -بشكل كبير- على ممارسة المحاسبة والمراجعة في البيئة السعودية وهذا يتطلب أن تكون الجهات ذات العلاقة بالمحاسبة والمراجعة جاهزة لمتطلبات هذا التطبيق، ومن ذلك أن تكون البيئة المحلية ذات صبغة عالمية من حيث الانضمام إلى المؤسسات الدولية وتكييف التشريعات والقوانين وتعديلها بما يناسب عملية التوافق وزيادة الوعي لدى الأطراف ذات العلاقة، من خلال تطوير مخرجات التعليم المحاسبي، وتحسين المستوى الفني للمهنيين في مكاتب المحاسبة والمراجعة ومعدي التقارير المالية في الشركات، بهدف إعداد البيئة الملائمة لإنجاح عملية التحول والاستفادة من مزايا التقارير المالية الدولية.

ولعل أهم ما يميز عملية تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة في المملكة العربية السعودية -بما في ذلك عملية التحول الحالية- هو مشاركة الأطراف ذات العلاقة منذ البداية الحقيقية لعملية التطوير التي تعود إلى بداية الثمانينات الميلادية من القرن الماضي، حيث يشترك في عملية التطوير نخبة متميزة من أعضاء هيئة التدريس بالجامعات السعودية، ومن الممارسين بمكاتب المحاسبة والمراجعة، ومن معدي القوائم المالية بالشركات والمؤسسات العامة، إضافة إلى ممثلين عن بعض الجهات الحكومية ذات العلاقة، ما انعكس إيجاباً على جودة مخرجات التطوير.

وأود أن أشير هنا إلى أن وجود هذا الزخم من المشاركين في عملية التطوير هو ما يسمى -عالمياً- بالمدخل المختلط لتطوير مهنة المحاسبة والمراجعة، وتبناه كثير من الدول المتقدمة، وعلى سبيل المثال هذا النموذج موجود في اليابان وهولندا.

تجدر الإشارة إلى أنه تم التأكيد في وثيقة مشروع التحول -انطلاقاً من موقع المملكة الريادي في العالم الإسلامي- إنه سيكون للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين دور مؤثر في توفير المعايير والإرشادات التطبيقية المحاسبية للمعاملات المتوافقة مع الشريعة والمراجعة عليها فيما لا تغطيه المعايير الدولية.

معيار محاسبة الزكاة (المعدل)

لجنة معايير المحاسبة
الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين
١٤٣٧/١٦.٢م

مقدمة ١: سبق أن أصدرت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار «المحاسبة المالية للزكاة» في عام ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

مقدمة ٢: وخلال مداولات لجنة معايير المحاسبة المتعلقة باعتماد معايير المحاسبة ومعايير التقرير المالي الدولية للتطبيق في المملكة العربية السعودية، وبشكل خاص ما يتعلق بمعيار المحاسبة الدولي رقم (١٢) رأت اللجنة أن متطلبات هذا المعيار لا تغطي المحاسبة عن الزكاة، وذلك بسبب الاختلاف الرئيسي بين الزكاة والضريبة، حيث تفرض الزكاة على الثروة وما يتبعها من نماء (الأموال الزكوية) في حين تفرض الضريبة على الدخل.

مقدمة ٣: وعليه قررت اللجنة إعادة النظر في معيار «المحاسبة المالية للزكاة» الذي سبق أن أصدرته الهيئة، ومدى إمكانية استمرار العمل به بعد التحول إلى المعايير الدولية.

مقدمة ٤: راجعت اللجنة المعيار والدراسة الملحقة به، وذلك فيما يتعلق بالتفريق في المعالجة المحاسبية للزكاة بين شركات الأموال السعودية المملوكة بنسبة (١٠٠٪) من شركاء سعوديين ومن في حكمهم، وبين الشركات المختلطة. وترى اللجنة أن هذا التفريق لا تؤيده الفتاوى الشرعية ولا التعليمات النظامية ولا المبادئ المحاسبية وذلك وفقا للتفصيل الآتي.

أولا: توصلت عدد من الفتاوى الشرعية إلى أن الزكاة مصروف من مصروفات شركة الأموال. فمن ضمن ذلك ما نصت عليه عدد من الفتاوى الشرعية الرسمية على أن الزكاة متعلقة بالشركة التي لها شخصية اعتبارية مستقلة عن ذمم الشركاء، [١] ويتفق ذلك مع ما قرره مجمع الفقه الإسلامي من أن الزكاة واجبة على الشركة مثلها مثل الشخص الطبيعي [٢].

ثانيا: توصلت الدراسات الفنية والمعايير الصادرة من مجالس متخصصة إلى أن الزكاة مصروف من مصروفات شركة الأموال.

١- ورد هذا النص في فتوى اللجنة الدائمة رقم (٢٤٥٣١)، وورد نص مماثل في الفتوى رقم (٢٢٦٦٥)، وكلها مضمنة في خطاب مفتي عام المملكة الموجه إلى سمو رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ٢/١٠٧٦، والمؤرخ في ١٤٣٠/٨/٢١هـ

٢- ضمن قرارات المجلس في دورة مؤتمره الرابع المنعقد في جدة عام ١٤٠٨هـ/ ١٩٩٨م.

فمن ضمن ذلك ما توصلت إليه الدراسة المرفقة بمعيار الزكاة ومعيار ضريبة الدخل الصادرين عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين في عام ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م إلى اعتبار الزكاة والضريبة مصروفات من مصروفات شركة الأموال ما لم ينص نظامها الصادر بمرسوم ملكي على معاملتها معاملة شركة الأشخاص[٣].

وهي نتيجة مشابهة لما توصل إليه المعيار الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في حال كون الشركة ملزمة بدفع الزكاة للدولة، وهي مشابهة أيضا للنتيجة التي توصل إليها الرأي الفني الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الماليزي. وغني عن القول أنه فيما يتعلق بالضريبة فإن نفس النتيجة قد قررها معيار المحاسبة الدولي رقم ١٢، حيث ينص في فقرة النطاق رقم ٢ على أن ضريبة الدخل التي يغطيها المعيار هي تلك الضريبة المحسوبة وفقا للدخل الضريبي للفترة. ويعالجها على أنها مصروف يحمل على قائمة الدخل (الفقرة ٥٨ من ذات المعيار). ولا يخفى على المجلس الدولي أن أحد المسببات الأساسية لفرض الضريبة على الشركات هو الوضع الضريبي للملاك أنفسهم، ومع ذلك لم يعالج الضريبة على أنها التزام على الملاك. ويقدم المجلس الدولي معالجات محاسبية لتأثير الوضع الضريبي للملاك على مصروف الضريبة للشركة (التفسير الدولي رقم ٢٥).

ثالثا: وفيما يتعلق بالأنظمة، فقد أكدت التعليمات الصادرة من وزارة التجارة والاستثمار (وزارة التجارة وقت صدور التعميم) أن الزكاة الشرعية من التكاليف الواجبة الخصم من الأرباح الإجمالية للوصول إلى الأرباح الصافية وليست توزيعا للأرباح الصافية[٤].

وفيما يتعلق بالضريبة، فإن نظام ضريبة الدخل السعودي يفرق بين ضريبة شركات الأموال والضريبة على الشركاء في شركات الأشخاص، حيث اعتبر ضريبة الدخل التزاما على شركة الأموال بحسب وفقا لنسبة ملكية الشركاء الأجانب في الشركة المقيمة، أو على كل ملكية الشركة غير المقيمة في المنشأة الدائمة، واعتبر ضريبة الدخل التزاما على الشركاء في شركات الأشخاص وليس على الشركة ذاتها. وعرف النظام الضريبي وعاء الضريبة لشركة الأموال، وأكد على أن الوعاء الضريبي لشركة الأموال يجب احتسابه بشكل مستقل عن ملاكها.

مقدمة ٥: وعند اجتماع الزكاة مع الضريبة في شركة واحدة، فإن المفاهيم أعلاه لا تتغير، إذ لا يوجد مبرر محاسبي لتقديم معالجة مختلفة لعرض الزكاة والضريبة في هذه الحالة، فهما مصروفان لنفس الوحدة المحاسبية، وإن كانت طريقة حسابهما مختلفتان.

مقدمة ٦: وبناءً عليه، توصلت اللجنة إلى أن الزكاة تعد مصروفا من مصروفات شركات الأموال بغض النظر عن كون الشركة ملزمة أيضا باحتساب ضريبة دخل مقابل حصة ملكية الشركاء الأجانب فيها، ومن ثم أوصت بإدخال تعديل محدود على هذا المعيار بما يجعل المعالجة المحاسبية للزكاة متسقة مع تعريفات عناصر القوائم المالية، من حيث كون كل من الزكاة والضريبة التزاما نظاميا على شركات الأموال، ومن ثم تعدان من المصروفات المحملة على قائمة الدخل للوصول إلى الربح أو الخسارة للفترة. وستعمل اللجنة على مراجعة شاملة للمعيار، والتي قد ينتج عنها إعادة إصدار المعيار بما يتسق مع المتطلبات الأخرى للمعايير وبما يحقق العرض العادل والإفصاح الكافي في القوائم المالية.

مقدمة ٧: يشمل التعديل المحدود المدخل على المعيار إلغاء الفقرات المتعلقة بالشركات المختلطة، وتعديل بعض العبارات بما يتفق مع اعتماد المعايير الدولية للتطبيق في المملكة العربية السعودية.

٣- هذا الاستثناء غير موجود على أرض الواقع (لا نصاً ولا معنى)، فما يرد في النظام الأساسي للبنوك على سبيل المثال لا يعني إعفاء الشركة من الزكاة أو الضريبة وتحميلها على الملاك، وإنما يرد عند الحديث عن كيفية التصرف في صافي الربح للوصول إلى الربح القابل للتوزيع، ويؤكد هذا أن النص على احتساب الزكاة يتبعه مباشرة النص على تكوين الاحتياطي النظامي، ولذلك فهو لا يتعارض مع المتطلبات المحاسبية التي تحسم الزكاة أو الضريبة قبل الوصول إلى صافي الربح. وحيث إن هذه الأنظمة تكتب -أحياناً- في ظل غياب النظر للجانب المحاسبي، فإنها تغطي جانباً من الموضوع من غير النظر لعلاقته بطريقة إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها، وفي الوقت نفسه تغفل جوانب أخرى من الموضوع بسبب مشكلة عدم عد طريقة إعداد القوائم المالية نفسها. فعلى سبيل المثال ورد في الأنظمة الأساسية لعدد من البنوك الإشارة إلى احتساب الزكاة للوصول إلى الربح القابل للتوزيع (انظر مصرف الإنماء، المادة ٤١؛ بنك ساب، المادة ٤٩؛ البنك الأهلي المادة ٤٢؛ بنك البلاد، المادة ٤١) ولكنها أغفلت كيفية التعامل مع الزكاة في حال تكبد المصرف لخسارة!

ومما يدل أيضاً على غياب النظر للجانب المحاسبي وعدم اعتبار مخرجاته بطريقة دقيقة، ورود النص الآتي في الأنظمة الأساسية لعدد من البنوك (انظر مصرف الإنماء، المادة ٤٠؛ بنك ساب، المادة ٤٨؛ البنك الأهلي، المادة ٤١؛ بنك البلاد، المادة ٤٠)" يعد مجلس الإدارة في نهاية كل سنة مالية جرداً لقيمة أصول الشركة وخصومها في التاريخ المذكور، كما يعد ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر، وتقريراً عن نشاط الشركة ومركزها المالي عن السنة المالية المنقضية" (النص مأخوذ من نظام مصرف الإنماء, وأصله في نظام الشركات القديم، المادة ١٢٣).

فبالرجوع إلى النص السابق، يتبين أن النظام يطلب قائمتين هما في حقيقتهما قائمة واحدة من الناحية المحاسبية، وذلك أن "جرد قيمة أصول الشركة وخصومها" و"ميزانية الشركة" هما في الحقيقة "قائمة المركز المالي" أو ما تسمى -أحياناً- "الميزانية العمومية" للشركة.

٤- التعميم رقم ٢٢٢/٩٨١/١٦٨٧، وتاريخ ١٤٠٨/٣/٢٤هـ، الصادر من وزارة التجارة.

مقدمة ٨: اعتمد مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين هذا المعيار المعدل في القرار رقم ١٦٨٤٢/٢٠١٦ بتاريخ ١٤٣٧/١٢/١٧هـ الموافق ٢٠١٦/٩/١٩م.

مقدمة ٩: سيكون تطبيق هذا المعيار المعدل متوافقا مع تطبيق المعايير الدولية في المملكة والذي سيبدأ اعتبار من ١/ ١/ ٢٠١٧م.

فهرس

الموضـــوع	الفقرات
هدف المعيار	١
نطاق المعيار	٢-٣
القياس	٤-٥
العرض	٦
الإفصاح	٧
سريان مفعول المعيار	٨

معيار محاسبة الزكاة (المعدل)

هدف المعيار:

١- يهدف هذا المعيار إلى تحديد متطلبات القياس والعرض والإفصاح لمصروف الزكاة في القوائم المالية بحيث تظهر القوائم المالية بعدل المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها.

نطاق المعيار:

٢- يحدد هذا المعيار متطلبات قياس وعرض مصروف الزكاة والإفصاح عنها في القوائم المالية للمنشآت الهادفة للربح الملزمة نظاما بدفع الزكاة المستحقة إلى الهيئة العامة للزكاة والدخل.

٣- لا يشمل هذا المعيار تحديد أسلوب احتساب الزكاة الذي يتم تحديده في ضوء أحكام وقواعد فريضة الزكاة والتعليمات المنظمة لها.

القيـاس:

٤- يجب قياس وإثبات مصروف الزكاة لكل فترة مالية على حدة وفقا لأحكام وقواعد فريضة الزكاة في المملكة.

٥- تتم تسوية مخصص الزكاة في السنة المالية التي يتم خلالها اعتماد الربط النهائي. ويتم إثبات أي فروقات بين مخصص الزكاة والربط النهائي وفق متطلبات معيار المحاسبة الدولي رقم ٨ «السياسات المحاسبية، والتغيرات في التقديرات المحاسبية، والأخطاء».

العـرض:

٦- يجب عرض مصروف الزكاة للفترة في بند مستقل في قائمة الدخل قبل الربح أو الخسارة.

الإفصاح:

٧- يجب أن تفصح القوائم المالية على الأقل عما يلي:

أ- السياسة المحاسبية المستخدمة في معالجة الزكاة.

ب- تفاصيل عناصر ومبالغ وعاء الزكاة الرئيسة الموجبة والسالبة.

ج- رصيد مخصص الزكاة في أول الفترة السنوية والإضافات والاستبعادات التي تمت خلال تلك الفترة ورصيد آخر الفترة.

د- مبلغ الربط النهائي المعتمد لكل فترة سنوية ومبالغ الفروقات بينه وبين مخصص الزكاة لتلك الفترة وملخص عن طبيعتها.

هـ- السنوات التي لم تربط عنها الزكاة ربطا نهائيا وأسباب ذلك والجهة المعروض عليها الخلاف، إن وجد، بين المنشأة والهيئة العامة للزكاة والدخل، والمبلغ محل الخلاف.

سريان مفعول المعيار:

٨- يجب أن يطبق هذا المعيار المعدل بالتزامن مع التحول إلى المعايير الدولية (بنسختها الكاملة، أو المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم) والذي سيبدأ (وفقا لوضع المنشأة) اعتبارا من ٢٠١٧/١/١ أو بعده، أو من ٢٠١٨/١/١ أو بعده.

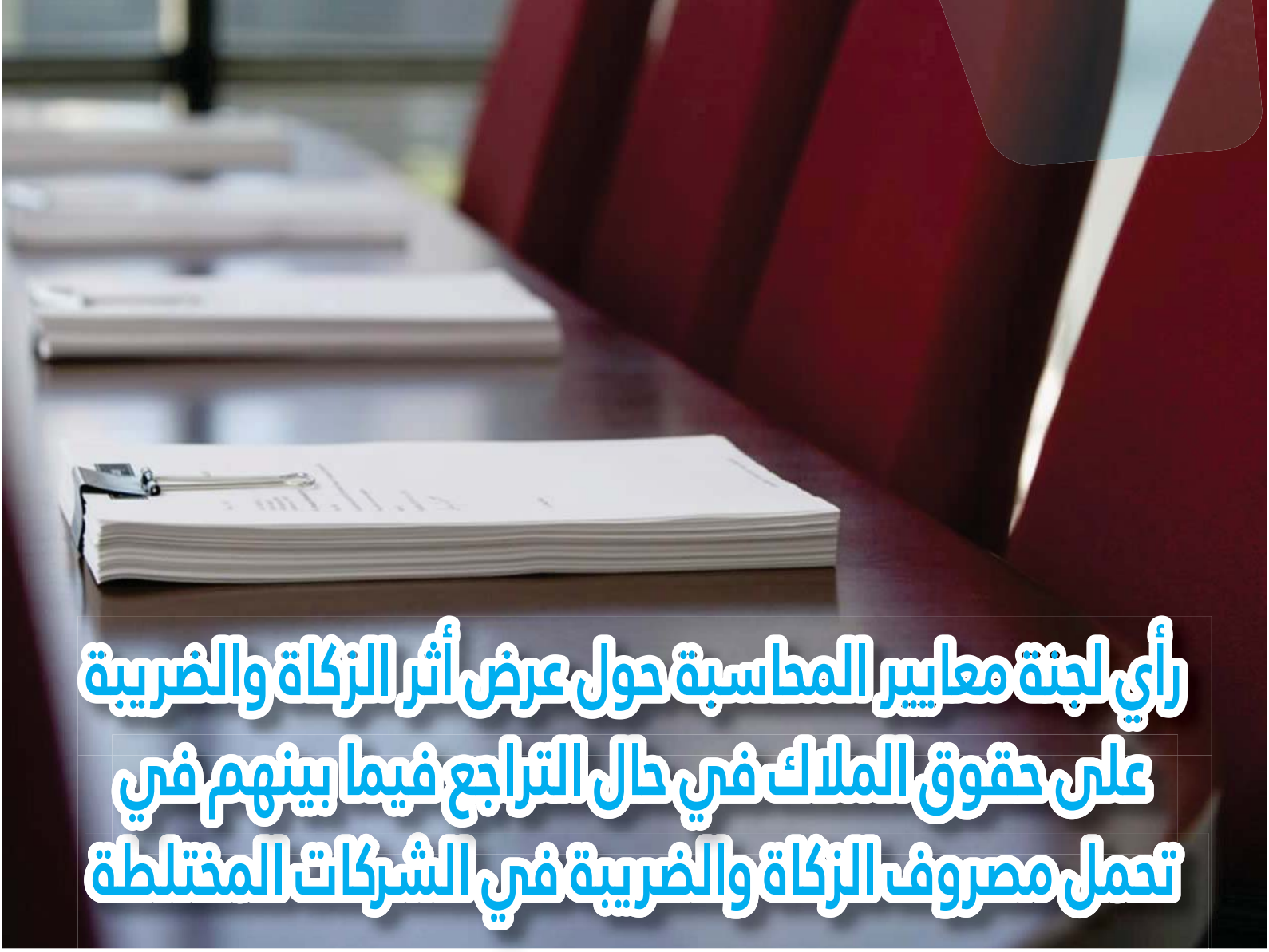

رأي لجنة معايير المحاسبة حول عرض أثر الزكاة والضريبة على حقوق الملاك في حال التراجع فيما بينهم في تحمل مصروف الزكاة والضريبة في الشركات المختلطة

المعايير ذات العلاقة:

- معيار الزكاة «المعدل» الصادر عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.
- معيار المحاسبة الدولي ١٢ «ضرائب الدخل».

الخلفية:

١. توصلت عدد من الفتاوى الشرعية إلى أن الزكاة مصروف من مصروفات شركة الأموال. فمن ضمن ذلك ما نصت عليه عدد من الفتاوى الشرعية الرسمية على أن الزكاة متعلقة بالشركة التي لها شخصية اعتبارية مستقلة عن ذمم الشركاء[١]، ويتفق ذلك مع ما قرره مجمع الفقه الإسلامي من أن الزكاة واجبة على الشركة مثلها مثل الشخص الطبيعي [٢].

٢. توصلت الدراسات الفنية والمعايير الصادرة من مجالس متخصصة إلى أن الزكاة مصروف من مصروفات شركة الأموال. فمن ضمن ذلك ما توصلت إليه الدراسة المرفقة بمعيار الزكاة ومعيار ضريبة الدخل الصادرين عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين في عام ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م إلى اعتبار الزكاة والضريبة مصروفات من مصروفات شركة الأموال ما لم ينص نظامها الصادر بمرسوم ملكي على معاملتها معاملة شركة الأشخاص[٣]، وهي نتيجة مشابهة لما توصل إليه المعيار الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في حال كون الشركة ملزمة بدفع الزكاة للدولة، وهي مشابهة أيضا للنتيجة التي توصل إليها الرأي الفني الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الماليزي. وغني عن القول أنه فيما يتعلق بالضريبة فإن نفس النتيجة قد قررها معيار المحاسبة الدولي رقم ١٢، حيث ينص في فقرة النطاق رقم ٢ على أن ضريبة الدخل التي يغطيها المعيار هي تلك الضريبة المحسوبة وفقا للدخل الضريبي للفترة. ويعالجها على أنها مصروف يحمل على قائمة الدخل (الفقرة ٥٨ من ذات المعيار). ولا يخفى على المجلس الدولي أن أحد المسببات الأساسية لفرض الضريبة

١- ورد هذا النص في فتوى اللجنة الدائمة رقم (٢٤٥٣١)، وورد نص مماثل في الفتوى رقم (٢٢٦٦٥)، وكلها مضمنة في خطاب مفتي عام المملكة الموجه إلى سمو رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ٢/١٠٧٦، والمؤرخ في ١٤٣٠/٨/٢١هـ

٢- ضمن قرارات المجلس في دورة مؤتمره الرابع المنعقد في جدة عام ١٤٠٨هـ/ ١٩٩٨م.

على الشركات هو الوضع الضريبي للملاك أنفسهم، ومع ذلك لم يعالج الضريبة على أنها التزام على الملاك. ويقدم المجلس الدولي معالجات محاسبية لتأثير الوضع الضريبي للمساهمين على مصروف الضريبة للشركة (التفسير الدولي رقم ٢٥).

٣. وفيما يتعلق بالأنظمة، فقد أكدت التعليمات الصادرة من وزارة التجارة والاستثمار (وزارة التجارة وقت صدور التعميم) أن الزكاة من التكاليف الواجبة الخصم من الأرباح الإجمالية للوصول إلى الأرباح الصافية وليست توزيعا للأرباح الصافية [٤]. وفيما يتعلق بالضريبة، فإن نظام ضريبة الدخل السعودي يفرق بين ضريبة شركات الأموال والضريبة على الشركاء في شركات الأشخاص، حيث اعتبر ضريبة الدخل التزاما على شركة الأموال يحسب وفقا لنسبة ملكية الشركاء الأجانب في الشركة المقيمة، أو على كل ملكية الشركة غير المقيمة في المنشأة الدائمة، واعتبر ضريبة الدخل التزما على الشركاء في شركات الأشخاص وليس على الشركة ذاتها. وعرف النظام الضريبي وعاء الضريبة لشركة الأموال، وأكد على أن الوعاء الضريبي لشركة الأموال يجب احتسابه بشكل مستقل عن ملاكها.

٤. وعند اجتماع الزكاة مع الضريبة في شركة واحدة، فإن المفاهيم أعلاه لا تتغير، إذا لا يوجد مبرر محاسبي لتقديم معالجة مختلفة لعرض الزكاة والضريبة في هذه الحالة، فهما مصروفان لنفس الوحدة المحاسبية، وإن كانت طريقة حسابهما مختلفتان.

٥. وفي حالات الشركات التي تجتمع فيها الزكاة والضريبة فإنه، وبسبب الطبيعة الخاصة لمصروف الزكاة والضريبة، فإنه قد يكون للشركاء الحق في التراجع فيما بينهم في تحمل مصروف الزكاة أو الضريبة إما وفقا لأنظمة أو لوائح أو اتفاقات بين الشركاء وذلك عند تخصيص أرباح أو خسائر الفترة لكل شريحة من شرائح ملكية هؤلاء الملاك.

وفي هذه الحالة يثور تساؤل حول كيفية التقرير عن أثر الزكاة والضريبة على شريحة حقوق الملكية التي كانت سببا في فرض الزكاة أو الضريبة.

النطاق:

٦. يتناول هذا الرأي التقرير في حقوق الملكية عن أثر الاتفاق على كيفية تحمل مصروف الزكاة أو الضريبة بين شرائح حقوق الملكية في الشركات التي تجتمع فيها الزكاة والضريبة أو الإعفاء من أي منهما. ولا يتناول هذا الرأي متطلبات قياس كل من الزكاة أو الضريبة، أو الإفصاحات المتعلقة بهما، حيث ينظم ذلك كل من معيار الزكاة «المعدل» الصادر عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، ومعيار المحاسبة الدولي رقم ١٢ المعتمد في المملكة العربية السعودية.

الإشكال:

٧. كيف يتم التقرير في القوائم المالية للشركات المختلطة عن أثر الزكاة والضريبة على حقوق ملكية كل شريحة من شرائح الملاك التي كانت سببا في فرض الزكاة أو الضريبة؟

الإجماع:

٨. قد تكون الشركة ملزمة بدفع الزكاة على حصة ملكية بعض شرائح ملاكها، مثل الشركاء السعوديين ومن في حكمهم مع إعفاء حصة أخرى من الزكاة مثل الأوقاف والشركاء الأجانب، وقد تكون ملزمة في نفس الوقت بدفع ضريبة دخل بدلا من الزكاة على حصة ملكية بعض شرائح ملاكها، مثل الشركاء الأجانب الذين يشاركون في ملكية الشركات السعودية. ونظرا للطبيعة الخاصة لمصروف الزكاة والضريبة بالمقارنة مع بقية مصروفات الشركة، فإنه قد يكون للملاك في الشركات المختلطة الحق في التراجع فيما

٣- هذا الاستثناء غير موجود على أرض الواقع (لا نصاً ولا معنى)، فما يرد في النظام الأساسي للبنوك على سبيل المثال لا يعني إعفاء الشركة من الزكاة أو الضريبة وتحميلها على المساهمين، وإنما يرد عند الحديث عن كيفية التصرف في صافي الربح للوصول إلى الربح القابل للتوزيع، ويؤكد هذا أن النص على احتساب الزكاة يتبعه مباشرة النص على تكوين الاحتياطي النظامي، ولذلك فهو لا يتعارض مع المتطلبات المحاسبية التي تحسم الزكاة أو الضريبة قبل الوصول إلى صافي الربح.

وحيث إن هذه الأنظمة تكتب -أحياناً- في ظل غياب النظر للجانب المحاسبي، فإنها تغطي جانباً من الموضوع من غير النظر لعلاقته بطريقة إعداد القوائم المالية، وفقا لمعايير المحاسبة المتعارف عليها، وفي الوقت نفسه تغفل جوانب أخرى من الموضوع بسبب مشكلة عدم عد طريقة إعداد القوائم المالية نفسها.

فعلى سبيل المثال ورد في الأنظمة الأساسية لعدد من البنوك الإشارة إلى احتساب الزكاة للوصول إلى الربح القابل للتوزيع (انظر مصرف الإنماء، المادة ٤١؛ بنك ساب، المادة ٤٩؛ البنك الأهلي المادة ٤٢؛ بنك البلاد، المادة ٤١) ولكنها أغفلت كيفية التعامل مع الزكاة في حال تكبد المصرف لخسارة! وما يدل أيضاً على غياب النظر للجانب المحاسبي وعدم اعتبار مخرجاته بطريقة دقيقة ورود النص الآتي في الأنظمة الأساسية لعدد من البنوك (انظر مصرف الإنماء، المادة ٤٠؛ بنك ساب، المادة ٤٨؛ البنك الأهلي، المادة ٤١؛ بنك البلاد، المادة ٤٠) «يعد مجلس الإدارة في نهاية كل سنة مالية جرداً لقيمة أصول الشركة وخصومها في التاريخ المذكور، كما يعد ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر، وتقريراً عن نشاط الشركة ومركزها المالي عن السنة المالية المنقضية».

(النص مأخوذ من نظام مصرف الإنماء، وأصله في نظام الشركات القديم، المادة ١٢٣).

فبالرجوع إلى النص السابق، يتبين أن النظام يطلب قائمتين هما في حقيقتهما قائمة واحدة من الناحية المحاسبية، وذلك أن «جرد قيمة أصول الشركة وخصومها» و«ميزانية الشركة» هما في الحقيقة «قائمة المركز المالي» أو ما تسمى أحياناً «الميزانية العمومية» للشركة.

٤- التعميم رقم ٢٢٢/٩٨١/١٦٨٧، وتاريخ ١٤٠٨/٣/٢٤هـ، الصادر من وزارة التجارة.

بينهم في تحمل مصروف الزكاة والضريبة، إما وفقا لنظام أو لائحة أو اتفاقات مكتوبة أو أعراف تجارية في إطار ما تسمح به الأنظمة (ويقصد بالتراجع، على سبيل المثال، تحميل حصة الملكية للملاك السعوديين بمصروف الزكاة، وتحميل حصة الملكية للملاك الأجانب بمصروف الضريبة). إن مثل هذا التراجع يعالج في حقوق الملكية (أي عند تخصيص الأرباح والخسائر لكل شريحة من شرائح الملاك الذين كانت ملكيتهم سببا لفرض الزكاة أو الضريبة)، ولا يؤثر في إثبات الشركة لمصروف الزكاة والضريبة للوصول إلى صافي ربح أو خسارة الفترة وفقا للأنظمة ذات العلاقة، ووفقا لمتطلبات المعايير الخاصة بهما [٥].

٩. تعرض الشركة كيفية تأثير الزكاة والضريبة على حقوق الملكية لكل شريحة من شرائح الملاك في قائمة التغيرات في حقوق الملكية.

١٠. تفصح الشركة عن نصيب حصة الملكية لكل شريحة من شرائح الملاك في الربح أو الخسارة بعد حسم ما يرتبط بهذه الشريحة من زكاة أو ضريبة من الربح أو الخسارة قبل الزكاة أو الضريبة في الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية.

١١. يجب أن يطبق هذا الرأي بالتزامن مع التحول إلى المعايير الدولية (بنسختها الكاملة، أو المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم) والذي سيبدأ (وفقا لوضع المنشأة) اعتبارا من ٢٠١٧/١/١ أو بعده، أو من ٢٠١٨/١/١ أو بعده.

مثال (١) توضيح العرض والإفصاح في حال تراجع الملاك فيما بينهم في تحمل مصروف الزكاة والضريبة:

فيما يلي مثال لكيفية عرض القوائم المالية لأثر الزكاة والضريبة على نصيب حصة الملكية لكل شريحة من شرائح الملاك في الربح أو الخسارة بعد حسم ما يرتبط بهذه الشريحة من زكاة أو ضريبة من الربح أو الخسارة قبل الزكاة أو الضريبة، في حال الاتفاق على ذلك، وبما لا يخل بتطبيق المبادئ المحاسبية بالشكل الصحيح.

(ينطبق المثال بنفس الأسلوب في حال كانت الشركة معفاة من الزكاة على حصة ملكية مؤسسة أوقاف فيها)

الافتراضات (أرقام افتراضية للتوضيح): رأس المال ١٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال، شراكة بنسبة ٥٠/٥٠، ربح السنة قبل الزكاة والضريبة ١,٠٠٠,٠٠٠ ريال، الزكاة على حصة ملكية السعودي ٨٠,٠٠٠ ريال، الضريبة على حصة ملكية غير السعودي ١٠٠,٠٠٠ ريال، وسيتم تجنيب احتياطي بنسبة ١٠٪ من صافي الربح، وتوزيع أرباح بنسبة ٥٪ من رأس المال:

أولا: قائمة الدخل:

الربح قبل الزكاة والضريبة		١,٠٠٠,٠٠٠
يطرح مصروف الزكاة والضريبة للفترة (١)	(١٨٠,٠٠٠)	
صافي الربح أو الخسارة		٨٢٠,٠٠٠

يضاف الجدول الآتي إلى الإفصاحات المتعلقة بالزكاة والضريبة للفترة التي تطلبها المعايير ذات العلاقة:

	الإجمالي	السعوديين	الأجانب
الربح قبل الزكاة والضريبة	١,٠٠٠,٠٠٠	٥٠٠,٠٠٠	٥٠٠,٠٠٠
الزكاة	(٨٠,٠٠٠)	(٨٠,٠٠٠)	
الضريبة	(١٠٠,٠٠٠)		(١٠٠,٠٠٠)
الربح بعد الزكاة والضريبة	٨٢٠,٠٠٠	٤٢٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠

٥- ليس في نظام الشركات تعريف محدد لصافي الربح أو كيفية الوصول إليه. إلا أنه ورد في ذلك النظام إشارات إلى أن القوائم المالية تعد وفقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها (انظر المواد ٣٥، ١٨٥، ١٩٩)، ما يمكن أن يفهم منه أن صافي الربح الوارد في النظام هو الربح المحسوب وفقاً لمعايير المحاسبة.

أما فيما يتعلق بكيفية تقاسم الربح أو الخسارة ومدى تأثير الزكاة أو الضريبة فيه، فإن النظام قد أعطى مرونة للشركاء في تقاسم الربح وذلك حسبما نصت عليه المادة الحادية عشرة منه «يكون نصيب الشريك في الأرباح أو في الخسائر بحسب نسبة حصته في رأس المال، ومع ذلك يجوز في عقد تأسيس الشركة الاتفاق على تفاوت نسب الشركاء وفق ما تقضي به الضوابط الشرعية»، وحسبما نصت عليه المادة الثالثة والستون بعد المئة «ترتب الحصص حقوقاً متساوية في الأرباح الصافية وفي فائض التصفية، ما لم ينص عقد تأسيس الشركة على غير ذلك». وتطبيقاً للمبدأ الشرعي العام المتعلق بزكاة الخلطة، فإنه يجوز للشركاء التراجع فيما بينهم استناداً إلى نص المبدأ الشرعي»...، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية».

ثانيا: قائمة التغيرات في حقوق الملكية:

يتم تصنيف عناصر حقوق الملكية في مجموعتين بحسب الوضع الزكوي أو الضريبي للمساهمين، ويتم قيد ما يتعلق بصافي الربح أو الخسارة والاحتياطيات والتوزيعات الخاصة بكل مجموعة في الجزء الخاص بها من هذه القائمة. وفيما يلي مثال لكيفية عرض قائمة التغيرات في حقوق الملكية لشركة مختلطة (يمكن أن يتغير شكل القائمة بحسب العناصر المكونة لحقوق الملكية).

	رأس المال	الدخل قبل الزكاة والضريبة			الزكاة والضريبة		صافي الربح أو الخسارة			الاحتياطي النظامي (بنسبة ١٠٪ من صافي الربح المخصص لكل شريحة من شرائح الملاك)			الأرباح المبقاة		
		الإجمالي	نصيب السعوديين	نصيب الأجانب	المحمل على السعوديين	المحمل على الأجانب	الإجمالي	نصيب السعوديين	نصيب الأجانب	الإجمالي	حصة السعوديين	حصة الأجانب	الإجمالي	حصة السعوديين	حصة الأجانب
الرصيد ٢٠١٥/١/١	١٠٠٠٠٠٠٠									٠	٠	٠	٠	٠	٠
الدخل قبل الزكاة والضريبة		١٠٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	٨٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠	٨٢٠٠٠٠	٤٢٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠	٨٢٠٠٠	٤٢٠٠٠	٤٠٠٠٠	٧٣٨٠٠٠	٣٧٨٠٠٠	٣٦٠٠٠٠
توزيعات الأرباح													(٥٠٠٠٠٠)	(٢٥٠٠٠٠)	(٢٥٠٠٠٠)
عناصر أخرى...															
الرصيد ٢٠١٥/١٢/٣١	١٠٠٠٠٠٠٠									٨٢٠٠٠	٤٢٠٠٠	٤٠٠٠٠	٢٣٨٠٠٠	١٢٨٠٠٠	١١٠٠٠٠

مثال (٢) توضيح العرض والإفصاح في حال عدم تراجع الملاك فيما بينهم في تحمل مصروف الزكاة والضريبة (أي تقاسم صافي الربح بعد الزكاة والضريبة وفقا لنسب ملكيتهم):

نفس افتراضات المثال رقم (١)، إلا أنه في هذا المثال اتفق الملاك على تقاسم صافي الربح أو الخسارة بعد الزكاة والضريبة وفقا لنسب ملكيتهم.

أولا: قائمة الدخل:

الربح قبل الزكاة والضريبة		١,٠٠٠,٠٠٠
يطرح مصروف الزكاة والضريبة للفترة [١]	(١٨٠,٠٠٠)	
صافي الربح أو الخسارة		٨٢٠,٠٠٠

يضاف الجدول الآتي إلى الإفصاحات المتعلقة بالزكاة والضريبة للفترة التي تطلبها المعايير ذات العلاقة:

	الإجمالي
الربح قبل الزكاة والضريبة	١,٠٠٠,٠٠٠
الزكاة	(٨٠,٠٠٠)
الضريبة	(١٠٠,٠٠٠)
الربح بعد الزكاة والضريبة	٨٢٠,٠٠٠

ثانيا: قائمة التغيرات في حقوق الملكية:

لا يختلف عرض قائمة التغيرات في حقوق الملكية في هذه الحالة عن عرضها في حال كون الشركة خاضعة للزكاة فقط أو الضريبة فقط، حيث لا يوجد تراجع بين الشركاء في تحمل الزكاة أو الضريبة. ولذلك ستظهر تلك القائمة بالشكل الآتي (يمكن أن يتغير شكل القائمة بحسب العناصر المكونة لحقوق الملكية):

	رأس المال	الاحتياطي النظامي (بنسبة ١٠٪ من صافي الربح)	الأرباح المبقاة
الرصيد ٢٠١٥/١/١	١٠,٠٠٠,٠٠٠	٠	٠
صافي الربح أو الخسارة		٨٢,٠٠٠	٧٣٨,٠٠٠
توزيعات الأرباح			(٥٠٠,٠٠٠)
عناصر أخرى...			
الرصيد ٢٠١٥/١٢/٣١	١٠,٠٠٠,٠٠٠	٨٢,٠٠٠	٢٣٨,٠٠٠

رأي لجنة معايير المحاسبة حول التعامل محاسبياً مع تعميم الهيئة العامة للزكاة والدخل حول محاسبة الشركات المدرجة في السوق المالية زكوياً وضريبياً بحسب نسبة الملكية الفعلية التي يظهرها سجل المساهمين لدى السوق المالية في نهاية العام بما فيها الملكية التي تمت من خلال التداول في السوق

الرقم: ١/٢١
التاريخ: ١٤٣٨/١/٦هـ، الموافق: ٢٠١٧/١/٤م

تمهيد:

١. أصدرت الهيئة العامة للزكاة والدخل في ١٤٣٨/٣/١٥هـ تعميماً للشركات المساهمة المدرجة في السوق المالية تفيد فيه أنه وفقا لموافقة معالي وزير المالية فسيتم محاسبة الشركات المساهمة المدرجة في السوق المالية زكوياً وضريبيا بحسب نسبة الملكية الفعلية التي يظهرها سجل المساهمين لدى السوق المالية في نهاية العام بما فيها الملكية التي تمت من خلال التداول في السوق. وطلبت من الشركات تقديم إقراراتها على هذا الأساس اعتباراً من نهاية السنة المالية بعد صدور التعميم. وهذا يعني أن الشركات المدرجة ستقدم إقرارات زكوية وضريبية عن عام ٢٠١٦م، إذا كان من ضمن المساهمين في نهاية السنة ملاك أجانب.

٢. وقد ورد للهيئة السعودية للمحاسبين تساؤلات بخصوص المعالجة المحاسبية لأثر هذا التعميم على الشركات التي لم تكن من قبل خاضعة لضريبة الدخل. فهل يتم عرض مصروف الزكاة والضريبة في قائمة الدخل للعام المالي المنتهي في ٢٠١٦م، أم يتم عرضهما ضمن التغيرات في حقوق المساهمين وفقا لمعالجة الشركات المختلطة في معياري الزكاة وضريبة الدخل الصادرين عن الهيئة.

الرأي:

٣. عرف كل من معيار الزكاة ومعيار ضريبة الدخل اللذين أصدرتهما الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين في عام ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، الشركة المختلطة بأنها «هي الشركة التي يتم تأسيسها بموجب نظام استثمار المال الأجنبي التي لا يتمتع جميع مالكي حصص رأسمالها بجنسية المملكة العربية السعودية ومن في حكمها».

٤. وقد ورد في الدراسة الملحقة بكل من معيار الزكاة ومعيار ضريبة الدخل الصادرين عن الهيئة ما يشير إلى أن الأساس في المعالجة المحاسبية للزكاة والضريبة هو اعتبارهما من مصروفات شركة الأموال ما لم يتم معاملة الشركة معاملة شركة الأشخاص وفقا لترخيصها.

٥. ويمكن الاستنتاج من ذلك أن معالجة الزكاة وضريبة الدخل في حقوق الملكية وفقا لمعايير المحاسبة السعودية كانت مستندة على استقرار ملكية كل من الشريك السعودي والشريك الأجنبي وعدم تداول أسهم الشركة، بما يمكن معه تحميل كل شريحة بما يرتبط بها من زكاة أو ضريبة ضمن حقوق الملكية على أساس مستمر. وفي حال الشركات المساهمة المدرجة في السوق المالية، فإنه يتعذر عمليا تطبيق ذلك عندما تكون الأسهم متداولة، نظرا للتغير المستمر في جنسية الملاك في ظل السماح بتملك الأجانب وتداولهم لأسهم الشركات المدرجة في السوق المالية.

٦. وحيث أن الأصل في الزكاة والضريبة أنهما مصروفات لشركة الأموال باعتبارها شخصية اعتبارية وفقا لمعياري الزكاة وضريبة الدخل الصادرين عن الهيئة، ونظرا لصعوبة تطبيق متطلبات معياري الزكاة وضريبة الدخل فيما يتعلق بالشركات المختلطة على الشركات المدرجة في السوق المالية فيما يخص الشريحة المتداولة، فإن المعالجة المحاسبية تتم كما يلي:

أ. الالتزام بمتطلبات معياري الزكاة وضريبة الدخل الصادرين عن الهيئة فيما يخص الشركات المختلطة التي تم تأسيسها بموجب نظام استثمار المال الأجنبي التي لا يتمتع جميع مالكي حصص رأسمالها بجنسية المملكة العربية السعودية، وحصص الملاك الأجانب الرئيسية غير معروضة أو قابلة للتداول.

ب. في الحالات التي لا تخضع للتعريف في الفقرة «أ» أعلاه يتم اعتبار كل من الزكاة والضريبة من مصروفات الشركة إذا كانت كل أسهم الشركة قابلة للتداول بغض النظر عمن يملك تلك الأسهم في تاريخ التقرير أو خلال فترة التقرير.

٧. يتناول هذا الرأي كيفية التقرير عن الزكاة والضريبة للشركات المدرجة في السوق المالية قبل تحولها إلى المعايير الدولية، حيث ستطبق تلك الشركات بعد التحول إلى المعايير الدولية معيار المحاسبة الدولي ١٢ «ضرائب الدخل» المعتمد من الهيئة، ومعيار الزكاة المعدل الصادر عن الهيئة، والرأي الفني الصادر عن الهيئة بعنوان «رأي لجنة معايير المحاسبة حول عرض أثر الزكاة والضريبة على حقوق الملاك في حال التراجع فيما بينهم في تحمل مصروف الزكاة والضريبة في الشركات المختلطة».

وثيقة اعتماد المعايير الدولية للتقرير المالي (IFRSs) والمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم (IFRS for SMEs) للتطبيق في المملكة العربية السعودية وفقا لخطة التحول إلى المعايير الدولية المعتمدة من مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

The document of endorsement of IFRSs and IFRS for SMEs for adoption in Saudi Arabia According to the Saudi Organization for Certified Public Accountants' plan for transition to International Standards

لجنة معايير المحاسبة
الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين
Accounting Standards Committee
Saudi Organization for Certified Public Accountants

١٤٣٨/٣/٢١هـ - ٢٠١٦/١٢/٢٠م

مقدمة:

وفقاً لخطة التحول إلى المعايير الدولية المعتمدة من مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين في اجتماعه العاشر للدورة السادسة المنعقد يوم السبت ١٤٣٣/٣/٢٦هـ، الموافق ٢٠١٢/٢/١٨م، فإنه سيتم تضمين قرارات اللجان باعتماد المعايير الدولية في مستند مستقل لكل معيار يتضمن نص الفقرات المضافة أو المعدلة، وإشارات واضحة للفقرات الملغاة، ومع شرح واف لأساس الاستنتاجات التي توصلت إليها، وإشارات مرجعية دقيقة للفقرات المتأثرة بالتعديل.

ووفقاً لخطة التحول فقد قامت الهيئة باعتماد إصدارات مجلس معايير المحاسبة الدولي بعد تطبيق عدد من الإجراءات التنفيذية لدراسة المعايير بشكل متعمق، ومناقشتها مع نخبة من ذوي الاهتمام. ووفقاً للاتفاق مع مؤسسة المعايير الدولية للتقارير المالية (IFRS Foundation)، قامت الهيئة بترجمة نصوص المعايير الدولية.

وتتضمن هذه الوثيقة قرارات اعتماد الإصدارات الدولية الآتية:

Introduction:

According to the Saudi Organization for Certified Public Accountants'(SOCPA) plan for transition to IFRSs endorsed by its Board during its meeting number ten, sixth session, held on Saturday 26.03.1433 corresponding to 18.02.2012, the decisions made by SOCPA's Committees in relation to the endorsement of the IFRS, shall be presented in an appendix to each standard. The appendix will include the text of the added or amended paragraphs and a clear reference to the cancelled ones. It will, also, include the basis for conclusions and specific references to the paragraphs affected by the amendments.

According to the transition plan, SOCPA has endorsed the pronouncements of the IASB after subjecting them to a due process to thoroughly examine the pronouncements with the involvement of key constituents. Additionally, and according to the agreement with the IFRS Foundation, SOCPA has translated the text of the standards.

This document includes the decisions to endorse the following pronouncements:

١	إطار مفاهيم التقرير المالي	Conceptual Framework for Financial Reporting
٢	معيار المحاسبة الدولي ١: عرض القوائم المالية	IAS 1 Presentation of Financial Statements
٣	معيار المحاسبة الدولي ٢: المخزون	IAS 2 Inventories
٤	معيار المحاسبة الدولي ٧: قائمة التدفقات النقدية	IAS 7 Statement of Cash Flows
٥	معيار المحاسبة الدولي ٨: السياسات المحاسبية، والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء	IAS 8 Accounting Policies, Changes in Accounting Estimates and Errors
٦	معيار المحاسبة الدولي ١٠: الأحداث بعد فترة التقرير	IAS 10 Events After the Reporting Period
٧	معيار المحاسبة الدولي ١٢: ضرائب الدخل	IAS 12 Income Taxes
٨	معيار المحاسبة الدولي ١٦: العقارات والآلات والمعدات	IAS 16 Property, plant and equipment
٩	معيار المحاسبة الدولي ١٧: عقود الإيجار	IAS 17 Leases
١٠	معيار المحاسبة الدولي ١٩: منافع الموظف	IAS 19 Employee benefits
١١	معيار المحاسبة الدولي ٢٠: المحاسبة عن المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدة الحكومية	IAS 20 Accounting for Government Grants and Disclosure of Government Assistance
١٢	معيار المحاسبة الدولي ٢١: آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية	IAS 21 The Effects of Changes in Foreign Exchange Rates
١٣	معيار المحاسبة الدولي ٢٣: تكاليف الاقتراض	IAS 23 Borrowing costs
١٤	معيار المحاسبة الدولي ٢٤: الإفصاحات عن الطرف ذي العلاقة	IAS 24 Related Party Disclosures
١٥	معيار المحاسبة الدولي ٢٦: المحاسبة والتقرير من قبل خطط منافع التقاعد	IAS 26 Accounting and reporting by retirement benefit plans
١٦	معيار المحاسبة الدولي ٢٧: القوائم المالية المنفصلة	IAS 27 Separate financial statements
١٧	معيار المحاسبة الدولي ٢٨: الاستثمارات في المنشآت الزميلة والمشروعات المشتركة	IAS 28 Investments in Associates and Joint Ventures
١٨	معيار المحاسبة الدولي ٢٩: التقرير المالي في الاقتصادات ذات التضخم الجامح	IAS 29 Financial Reporting in Hyperinflationary Economies
١٩	معيار المحاسبة الدولي ٣٢: الأدوات المالية: العرض	IAS 32 Financial Instruments: Presentation
٢٠	معيار المحاسبة الدولي ٣٣: ربحية السهم	IAS 33 Earnings Per Share
٢١	معيار المحاسبة الدولي ٣٤: التقرير المالي الأولي	IAS 34 Interim Financial Reporting
٢٢	معيار المحاسبة الدولي ٣٦: الهبوط في قيمة الأصول	IAS 36 Impairment of Assets
٢٣	معيار المحاسبة الدولي ٣٧: المخصصات والالتزامات المحتملة والأصول المحتملة	IAS 37 Provisions, Contingent Liabilities and Contingent Assets
٢٤	معيار المحاسبة الدولي ٣٨: الأصول غير الملموسة	IAS 38 Intangible assets
٢٥	معيار المحاسبة الدولي ٤٠: العقارات الاستثمارية	IAS 40 Investment Property
٢٦	معيار المحاسبة الدولي ٤١: الزراعة	IAS 41 Agriculture
٢٧	المعيار الدولي للتقرير المالي ١: تطبيق المعايير الدولية للتقرير المالي لأول مرة	IFRS 1 First-time Adoption of International Financial Reporting Standards
٢٨	المعيار الدولي للتقرير المالي ٢: الدفع على أساس السهم	IFRS 2 Share-based payment
٢٩	المعيار الدولي للتقرير المالي ٣: تجميع الأعمال	IFRS 3 Business combinations
٣٠	المعيار الدولي للتقرير المالي ٤: عقود التأمين	IFRS 4 Insurance Contracts
٣١	المعيار الدولي للتقرير المالي ٥: الأصول غير المتداولة المحتفظ بها للبيع، والعمليات غير المستمرة	IFRS 5 Non-current Assets Held for Sale and Discontinued Operations
٣٢	المعيار الدولي للتقرير المالي ٦: استكشاف الموارد المعدنية وتقويمها	IFRS 6 Exploration for and Evaluation of Mineral Resources
٣٣	المعيار الدولي للتقرير المالي ٧: الأدوات المالية: الإفصاحات	IFRS 7 Financial Instruments: Disclosure
٣٤	المعيار الدولي للتقرير المالي ٨: القطاعات التشغيلية	IFRS 8 Operating Segments

٣٥	المعيار الدولي للتقرير المالي ٩: الأدوات المالية	IFRS 9 Financial Instruments
٣٦	المعيار الدولي للتقرير المالي ١٠: القوائم المالية الموحدة	IFRS 10 Consolidated financial statements
٣٧	المعيار الدولي للتقرير المالي ١١: الترتيبات المشتركة	IFRS 11 Joint arrangements
٣٨	المعيار الدولي للتقرير المالي ١٢: الإفصاح عن الحصص في منشآت أخرى	IFRS 12 Disclosure of interests in other entities
٣٩	المعيار الدولي للتقرير المالي ١٣: قياس القيمة العادلة	IFRS 13 Fair Value Measurement
٤٠	المعيار الدولي للتقرير المالي ١٤: الحسابات المؤجلة لأسباب تنظيمية	IFRS 14 Regulatory Deferral Accounts
٤١	المعيار الدولي للتقرير المالي ١٥: الإيراد من العقود مع العملاء	IFRS 15 Revenue from Contracts with Customers
٤٢	تفسير (IFRIC) ١: التغيرات في الالتزامات القائمة بالإزالة، والإعادة إلى الحالة الأصلية والالتزامات المشابهة	IFRIC 1 Changes in Existing Decommissioning, Restoration and Similar Liabilities
٤٣	تفسير (IFRIC) ٢: أسهم الأعضاء في المنشآت التعاونية، والأدوات المشابهة.	IFRIC 2 Members' Shares in Co-operative Entities and Similar Instruments
٤٤	تفسير (IFRIC) ٤: تحديد ما إذا كان ترتيب ما ينطوي على عقد إيجار	IFRIC 4 Determining whether an Arrangement contains a Lease
٤٥	تفسير (IFRIC) ٥: الحقوق في حصص ناشئة عن صناديق الإزالة، والإعادة إلى الحالة الأصلية والإصلاح البيئي	IFRIC 5 Rights to Interests arising from Decommissioning, Restoration and Environmental Rehabilitation Funds
٤٦	تفسير (IFRIC) ٦: الالتزامات الناشئة عن المشاركة في سوق محددة- نفايات الأجهزة الكهربائية والإلكترونية	IFRIC 6 Liabilities arising from Participating in a Specific Market—Waste Electrical and Electronic Equipment
٤٧	تفسير (IFRIC) ٧: تطبيق مدخل إعادة العرض بموجب معيار المحاسبة الدولي ٢٩"التقرير المالي في الاقتصادات ذات التضخم الجامح "	IFRIC 7 Applying The Restatement Approach under IAS 29 Financial Reporting in Hyperinflationary Economies
٤٨	تفسير (IFRIC) ١٠: التقرير المالي الأولي والهبوط	IFRIC 10 - Interim Financial Reporting and Impairment
٤٩	تفسير (IFRIC) ١٢: ترتيبات امتياز الخدمة العامة	IFRIC 12 Service Concession Arrangements
٥٠	تفسير (IFRIC) ١٤: الحد على أصل منفعة محدد ومتطلبات الحد الأدنى من التمويل والتداخل بينهما	IFRIC 14 The limit on a defined benefit asset, minimum funding requirements and their interaction
٥١	تفسير (IFRIC) ١٦: التحوطات لصافي استثمار في عملية أجنبية	IFRIC 16 Hedges of Net Investment in a Foreign Operation
٥٢	تفسير (IFRIC) ١٧: توزيعات أصول غير نقدية على الملاك	IFRIC 17 - Distributions of Non-cash Assets to owners
٥٣	تفسير (IFRIC) ١٩: إطفاء الالتزامات المالية بأدوات حقوق الملكية	IFRIC 19 Extinguishing Financial Liabilities with Equity Instruments
٥٤	تفسير (IFRIC) ٢٠: تكاليف إزالة الطبقة الصخرية أو الترابية في مرحلة الإنتاج من منجم سطحي	IFRIC 20 Stripping Costs in the Production Phase of a Surface Mine
٥٥	تفسير (IFRIC) ٢١: الرسوم	IFRIC 21 Levies
٥٦	تفسير (SIC) ١٠: المساعدة الحكومية- عدم وجود علاقة محددة بالأنشطة التشغيلية	SIC 10 Government Assistance-No Specific Relation to Operating Activities
٥٧	تفسير (SIC) ١٥: عقود الإيجار التشغيلي- الحوافز	SIC 15 Operating Leases-Incentives
٥٩	تفسير (SIC) ٢٧: تقويم جوهر المعاملات التي تأخذ الشكل القانوني لعقد الإيجار	SIC 27 Evaluating the Substance of Transactions Involving the Legal Form of a Lease
٦٠	تفسير (SIC) ٢٩: ترتيبات امتياز الخدمة العامة: الإفصاحات	SIC 29 Service Concession Arrangements: Disclosures
٦١	تفسير (SIC) ٣٢: الأصول غير الملموسة- تكاليف الموقع الإلكتروني	SIC 32 Intangible assets- Web site costs
٦٢	المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم	IFRS for SMEs

نص قرار اعتماد إصدارات مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) للتطبيق في المملكة العربية السعودية

The statement of the endorsement of the pronouncements of the International Accounting Standards Board (IASB) for adoption in Saudi Arabia

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معايير المحاسبة المالية ومعايير التقارير المالية الدولية والتفسيرات التابعة لها التالية، الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولي (IASB) وذلك للتطبيق في المملكة العربية السعودية، مع الأخذ في الإعتبار التعديلات المشار إليها في هذه الوثيقة، التي تعد جزءاً لا يتجزأ من متطلبات المعايير الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية.

ملاحظات مهمة لقراءة هذه الوثيقة:

١. التعديلات المدخلة على المعايير (إن وجدت) في مجملها تمثل اعتمادا لأحد البدائل المسموح بها أو إفصاحات إضافية أو استجابة لمتطلبات خاصة بالبيئة السعودية.

٢. تم إدخال التعديلات أدناه على الإصدارات المعتمدة من مجلس معايير المحاسبة الدولية وذلك كما هي في ٢٠١٦/١/١م.

٣. تظهر الإضافات بخط تحته سطر. ويظهر النص الملغى بخط يتخلله سطر.

٤. إذا تمت الإشارة في فقرات معيار إلى أي معيار دولي آخر، فالإشارة ستكون للمعيار المعتمد للتطبيق في المملكة العربية السعودية ما لم يذكر خلاف ذلك ضمن التعديلات المضمنة في هذه الوثيقة.

٥. تقرأ عبارة "المعايير الدولية للتقرير المالي" أينما وردت باعتبارها "المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين". والمعايير الدولية المعتمدة هي المعايير الدولية كما صدرت من المجلس الدولي بالإضافة إلى المتطلبات والإفصاحات التي أضافتها الهيئة لبعض تلك المعايير وفقا لما ورد في هذه الوثيقة. ويقصد بالمعايير والإصدارات الأخرى هو ما تعتمده الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين من معايير أو آراء فنية لمواضيع لا تغطيها المعايير الدولية مثل موضوع الزكاة.

وفيما يلي القرارات التفصيلية لاعتماد الإصدارات الدولية والتعديلات المدخلة عليها (إن وجدت)

The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed the international accounting and financial reporting standards and related interpretations issued by IASB for the adoption in Saudi Arabia, taking in consideration the modifications mentioned in this document. These modifications form integrated parts of the standards as adopted in Saudi Arabia.

Important points to be considered in reading this document.

1. The modifications (if any) in general are either an endorsement of an alternative allowed by the standards, additional disclosure, or a recognition of a Saudi specific factor
2. The additions are introduced to the version of the pronouncements as of 1 January 2016.
3. The modifications appear as ~~strike through~~ for deleted texts and as underlined for the added texts.
4. When an IFRS or an IAS is mentioned in any paragraph, it will mean to be the standard as it is endorsed for adoption in Saudi Arabia unless otherwise mentioned.
5. The word "IFRSs" is read whenever it appears to mean 'IFRSs that are endorsed in Saudi Arabia and other standards and pronouncements endorsed by SOCPA'. The "endorsed" standards are IFRSs as issued by IASB in addition to the requirements and disclosures added to some standards by SOCPA. The "other standards and pronouncements" are those standards and technical releases that are endorsed by SOCPA for subjects not covered by IFRSs such as the subject of Zakat.

Following is the detailed recommendations for endorsements of IFRS and modification thereto (if any).

أولاً: إطار مفاهيم التقرير المالي

The Conceptual Framework for Financial Reporting

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين إطار مفاهيم التقرير المالي الدولي أخذا في الاعتبار التعديلات الآتية:

The Conceptual Framework for Financial Reporting is endorsed, taking in consideration the following modifications:

التعديلات المدخلة على الفقرات:	Modification on specific paragraphs:
التعديل الأول (إضافة إلى الهدف رقم ٣): توسيع الهدف الثالث من هذا الإطار ليدخل ضمن عوامل اتخاذ القرارات المتعلقة بالاستثمار مدى توفر معلومات عن طبيعة عمليات المنشأة وأدواتها المالية وأنواعها، ومعلومات عن انواع تكاليف التمويل وعوائد الاستثمار. وتمت إضافة هذا العامل لأنه يعكس حاجة متخذي القرارات في البيئة السعودية المهتمين بتوافق عمليات المنشآت مع قيمهم الثقافية.	**First modification (addition to the objective number3):** This objective is expanded to add to the factors affecting investment decision regarding the availability of information about the nature and kind of the entity's operation and its financial instruments, and information about kind of financing cost and investment return. This factor is added because it reflects the needs of the users in Saudi environment who are conscious with the compliance of the entities' operations according to their cultural values.

وعليه يتم قراءة الهدف الثالث من إطار المفاهيم كما يلي: هدف٣ تعتمد القرارات التي يتخذها المستثمرون الحاليون والمحتملون حول شراء، أو بيع أدوات حقوق الملكية وأدوات الدين أو الاحتفاظ بها على العوائد التي يتوقعونها من الاستثمار في تلك الأدوات، على سبيل المثال توزيعات الأرباح، ودفعات المبلغ الأصلي والفائدة أو زيادات سعر السوق. وفي البيئات الاستثمارية التي تعطي اهتماماً خاصاً لطبيعة عمليات المنشأة وأدواتها المالية وأنواعها، فإن القرار الاستثماري يعتمد بصورة كبيرة على توفر معلومات عن طبيعة مثل هذه المعاملات والأدوات المالية وأنواعها. فعلى سبيل المثال، تحقق السندات والصكوك نفس الغرض للمنشأة (فرصة استثمارية، أو وسيلة تمويلية)، ومع ذلك فإن قرارات المستثمرين في بيئة مثل بيئة المملكة العربية السعودية تتأثر بشكل مباشر بتوفر معلومات تفصيلية عن أنواع تلك الأدوات المالية وتكاليفها أو العوائد الدورية عليها. وقد يحجم هؤلاء المستثمرون عن الاستثمار في منشآت معينة بسبب نوع الأدوات المالية التي تتعامل فيها، حتى وإن كانت ذات عوائد عالية ومخاطر منخفضة. وبالمثل، تعتمد القرارات التي يتخذها المقرضون والدائنون الآخرون الحاليون منهم والمحتملون حول تقديم أو تسوية القروض والأشكال الأخرى من الائتمان على دفعات المبلغ الأصلي والفائدة أو العوائد الأخرى التي يتوقعونها. وتعتمد توقعات المستثمرين والمقرضين والدائنين الآخرين عن العوائد على تقديرهم لمبلغ، وتوقيت، صافي التدفقات النقدية المستقبلية الداخلة للمنشأة ودرجة عدم تأكد (التوقعات) حولها. وبالتالي، يحتاج المستثمرون والمقرضون والدائنون الآخرون الحاليون منهم والمحتملون إلى معلومات تساعدهم على تقدير التوقعات عن صافي التدفقات النقدية المستقبلية الداخلة للمنشأة.	**Accordingly, the OB3 should be read as follows:** OB3 Decisions by existing and potential investors about buying, selling or holding equity and debt instruments depend on the returns that they expect from an investment in those instruments, for example dividends, principal and interest payments or market price increases. In an investment environment where special consideration is directed towards the nature and kind of the entity's operation and its financial instruments, the investment decision is largely dependent on the availability of information about the nature and kind of such transactions and financial instruments. For example, both bonds and Sukuk accomplish the same purpose to the entity, i.e., investment opportunity or financing medium. However, the investors' decisions in an environment such as the one in Saudi Arabia are directly affected by the availability of detailed information about the different kind of financial instruments and their periodic return or cost. Such investors may restrain from investing in particular entities because of the types of financial instrument they are dealing in, no matter how high their return or how low their risk. Similarly, decisions by existing and potential lenders and other creditors about providing or settling loans and other forms of credit depend on the principal and interest payments or other returns that they expect. Investors', lenders' and other creditors' expectations about returns depend on their assessment of the amount, timing and uncertainty of (the prospects for) future net cash inflows to the entity. Consequently, existing and potential investors, lenders and other creditors need information to help them assess the prospects for future net cash inflows to an entity.
التعديل الثاني: التأكيد على أهمية عامل طبيعة البند عند تحديد الأهمية النسبية له (الخاصية رقم ١١). في البيئات الاستثمارية التي تعطي اهتماماً خاصاً لتوافق عمليات المنشآت مع القيم الثقافية للمستثمرين، فإن القرار الاستثماري يعتمد بصورة كبيرة على توفر معلومات عن طبيعة عمليات المنشأة وأدواتها المالية، وذلك يؤثر في كيفية تقدير مستوى الأهمية النسبية للتقرير عن بعض أنواع المعاملات. ويتأكد ذلك في معاملات التمويل والاستثمار. ولتأكيد ذلك فقد تمت إضافة جملة إلى الخاصية رقم ١١ لتتم قراءتها على النحو الآتي: خاصية ١١ تكون المعلومات ذا أهمية نسبية، إذا كان من الممكن أن يؤثر حذفها، أو سوء عرضها على القرارات التي يتخذها المستخدمون على أساس المعلومات المالية عن منشأة معدة للتقرير بعينها. بعبارة أخرى، تعد الأهمية النسبية جانباً محدداً من الملاءمة – للمنشأة – يستند إلى طبيعة البنود التي ترتبط بها المعلومات في سياق تقرير مالي لمنشأة بعينها، أو على حجم هذه البنود أو إليهما معاً. وتزداد أهمية عامل طبيعة البند في تحديد أهميته النسبية في البيئة الاستثمارية التي تعطي اهتماماً خاصاً لطبيعة عمليات المنشأة وأدواتها المالية وأنواعها.	**Second modification: emphasis on the nature factor in assessing the materiality of an item (Criteria number11).** In an investment environment where special consideration is directed towards the correspondence of the entity's operation with the cultural values of the investors, the investment decision is largely dependent on the availability of information about the nature and kind of such transactions and financial instruments. This will affect the way the materiality is being assessed for reporting some types of transactions. This is emphasized more in the investments and finance transactions. To emphasize this, a phrase is added to QC11 to be read as follows: QC11 Information is material if omitting it or misstating it could influence decisions that users make on the basis of financial information about a specific reporting entity. In other words, materiality is an entity-specific aspect of relevance based on the nature or magnitude, or both, of the items to which the information relates in the context of an individual entity's financial report. The nature of an item as a factor in determining its materiality to warrant a separate disclosure is of an extra importance in the context of reporting in an environment where special consideration is directed towards the nature and kind of the entity's operation and its financial instruments.

For example, regarding the nature of an item that warrants separate disclosure, interest amount charged to the profit and loss of the period is a result of different treatments and transaction such as conventional borrowing, murabaha financing, finance lease, and other application of time value of money. These different types of interests warrant separate disclosure because of direct effect on investors who are concerned about the nature and kind of the entity's operation and its financial instruments. Consequently, the Board cannot specify a uniform quantitative threshold for materiality or predetermine what could be material in a particular situation.	فعلى سبيل المثال، وبالإشارة إلى عامل طبيعة البند الذي يتطلب إفصاحا مستقلا، فإن الفوائد المحملة على قائمة الدخل تنتج من معالجات ومعاملات مختلفة منها ما هو ناتج عن قروض تقليدية، ومنها ما هو ناتج عن مرابحات، ومنها ما هو ناتج عن الإيجار التمويلي، ومنها ما هو ناتج عن التطبيقات الأخرى لقواعد القيمة الزمنية للنقود. وهذه الأنواع المختلفة تتطلب إفصاحا مستقلا لتأثيرها المباشر على المستثمر المهتم بطبيعة عمليات المنشأة وأدواتها المالية وأنواعها. وبالتالي، لا يمكن أن يحدد المجلس حداً كمياً موحداً للأهمية النسبية، أو أن يحدد – مسبقاً - ما قد يكون ذا أهمية نسبية في موقف معين.

ثانياً: معيار المحاسبة الدولي ١ "عرض القوائم المالية"
IAS 1 Presentation of Financial Statements

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ١ "عرض القوائم المالية" أخذا في الاعتبار التعديلات الآتية:

The IAS 1 Presentation of Financial Statements is endorsed, taking in consideration the following modificatio

First: General clarification:	أولا: توضيحات عامة:
The phrase 'through profit and loss' means whenever it appears 'through recognition in income statement'. The phrase 'components of profit or loss' means whenever it appears 'components of statement of income'. The phrase 'profit or loss' means whenever it appears either 'income statement' or 'net income' depending in the context. For example, this phrase means 'net income in paragraph 7 in the context of defining profit or loss, while it means 'income statement' in the context of defining 'reclassification adjustments'. The above phrases appear in paragraphs 7, 8,10A, 38A, 81A, 81B, 82, 82A, 87, 88, 89, 93, 95, 96, 99, 102, 106, 115). This is because the terms "income statement" and "net income" is used regularly in Saudi environment.	أينما وردت عبارة "من خلال الربح والخسارة" فهي تعني "من خلال الإثبات في قائمة الدخل"، وتعني عبارة "مكونات الربح أو الخسارة" أينما وردت "قائمة الدخل"، وتعني عبارة "الربح أو الخسارة" أينما وردت إما "قائمة الدخل" أو "صافي الدخل" حسب السياق. فعلى سبيل المثال تعني هذه العبارة في الفقرة ٧ صافي الدخل في سياق تعريف "الربح أو الخسارة"، في حين تعني في نفس الفقرة قائمة الدخل في سياق تعريف "تعديلات إعادة التصنيف". وقد وردت هذه العبارات في المعيار في الفقرات (٧، ٨، ١٠أ، ٣٨أ، ٨١أ، ٨١ب، ٨٢، ٨٢أ، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٣، ٩٥، ٩٦، ٩٩، ١٠٢، ١٠٦، ١١٥). وذلك باعتبار أن مصطلحات "قائمة الدخل" و"صافي الدخل متعارف عليها في بيئة المملكة العربية السعودية.
Second: Modification on specific paragraphs:	ثانيا: التعديلات المدخلة على الفقرات:
5 (Modification): Paragraph 5 is modified because there is a special standard for presentation of financial statements for non for profit entities in Saudi Arabia. 5 This Standard uses terminology that is suitable for profit-oriented entities, including public sector business entities. If entities with not-for-profit activities in the private sector or the public sector are allowed to apply this Standard, they may need to amend the descriptions used for particular line items in the financial statements and for the financial statements themselves.	**٥ (تعديل):** تم تعديل هذه الفقرة للإشارة لوجود معيار خاص بعرض القوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح في المملكة. ٥ يستخدم هذا المعيار مصطلحات تناسب المنشآت التي تستهدف تحقيق الربح، بما في ذلك المنشآت التجارية في القطاع العام. وإذا قامت تم السماح ~~المنشآت~~ للمنشآت التي تمارس أنشطة لا تستهدف تحقيق الربح في القطاع الخاص، أو في القطاع العام بتطبيق هذا المعيار، فإنه قد يلزمها أن تعدل الوصف المستخدم لبنود مستقلة معينة في القوائم المالية والوصف المستخدم للقوائم المالية نفسها.

٥٤ (إضافة): يضاف إلى متطلبات البند (ن) من هذه الفقرة النص على عرض الالتزامات عن الزكاة المستحقة. تمت إضافة هذا المتطلب لالتزام الشركات السعودية بدفع الزكاة المستحقة. ويتم قراءة هذا البند كما يلي: (ن) الالتزامات عن الزكاة المستحقة وفقا لتعريف معيار الزكاة السعودي، والتزامات وأصول الضريبة الحالية، كما عرفت في معيار المحاسبة الدولي ١٢ "ضرائب الدخل".	**54 (addition):** The requirements of the subparagraph (n) is extended to include presentation of the liabilities for Zakat payable. This additional requirement is added because Saudi companies are required to pay Zakat. This subparagraph should be read as following: (n) liabilities for Zakat payable, as defined in SOCPA standard on Zakat, and liabilities and assets for current tax and, as defined in IAS 12 Income Taxes …
٧٨ (إضافة): تتم إضافة العناصر الآتية للإفصاحات المطلوبة وذلك لتوفير معلومات للمستثمرين في البيئة السعودية الذين تتأثر قراراتهم الاستثمارية بتوفر معلومات عن طبيعة معاملات المنشأة وأنواعها. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ٧٨ تعتمد التفاصيل الموفرة في التصنيفات الفرعية على متطلبات المعايير الدولية للتقرير المالي وعلى حجم وطبيعة ووظيفة المبالغ المعنية. وتستخدم المنشأة – أيضاً - العوامل المحددة في الفقرة ٥٨ لتقرر أساس التصنيف الفرعي. وتتنوع الإفصاحات لكل بند، فعلى سبيل المثال: (أ) يتم تفصيل بنود العقارات والآلات والمعدات في فئات وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي ١٦. (ب) يتم تفصيل المبالغ المستحقة من المدينين إلى مبالغ مستحقة من العملاء التجاريين، ومبالغ مستحقة من أطراف ذات علاقة، والمبالغ المدفوعة مقدما، ومبالغ أخرى. كما يجب تفصيل هذه الحسابات وفقا لطبيعة التمويل الذي نشأت عنه وشروطه العامة (على سبيل المثال أرصدة مدينين ناتجة من تمويل تقليدي، تمويل مرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين أنواع حسابات المدينين المختلفة. (جـ) يتم تفصيل المخزون، وفقا لمعيار المحاسبة الدولي ٢ "المخزون"، في تصنيفات مثل البضاعة، ومهمات الإنتاج، والمواد الخام، والإنتاج تحت التشغيل، والإنتاج التام. (د) يتم تفصيل المخصصات إلى مخصصات لمنافع الموظفين، ولبنود أخرى. (هـ) يتم تفصيل رأس المال والاحتياطيات في فئات متنوعة، مثل رأس المال المدفوع، وعلاوة إصدار الأسهم، والاحتياطيات. (و) يتم تفصيل الإفصاح عن الأصول المالية (متضمنة النقد، والاستثمارات) وفقا لطبيعتها وشروطها العامة وذلك كما يلي: i. النقد. ii. معادلات النقد، مفصلة وفقا لطبيعتها وشروطها العامة، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين معادلات النقد المختلفة. iii. الودائع لأجل، مفصلة وفقا لطبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال ودائع تقليدية، وودائع مرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الودائع لأجل المختلفة. iv. المبالغ المستحقة، مفصلة وفقا لطبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال إقراض تقليدي ومرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين المبالغ المستحقة المختلفة.	**78 (addition):** Additional items should be disclosed to provide information to those investors in Saudi environment whose investment decisions are affected by the availability of information about the nature and kinds of the entity's transactions. This paragraph should be read as follows: 78 The detail provided in sub-classifications depends on the requirements of IFRSs and on the size, nature and function of the amounts involved. An entity also uses the factors set out in paragraph 58 to decide the basis of sub-classifications. The disclosures vary for each item, for example: (a) items of property, plant and equipment are disaggregated into classes in accordance with IAS 16; (b) receivables are disaggregated into amounts receivable from trade customers, receivables from related parties, prepayments and other amounts. These balances should be sub-classified more according to the nature of the finance arrangements and their general terms (for example, conventional finance, murabaha) with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of receivables; (c) inventories are disaggregated, in accordance with IAS 2 Inventories, into classifications such as merchandise, production supplies, materials, work in progress and finished goods; (d) provisions are disaggregated into provisions for employee benefits and other items; and (e) equity capital and reserves are disaggregated into various classes, such as paid-in capital, share premium and reserves. (f) financial assets (including cash, receivables and investments) are disaggregated into classes according to their nature and general terms as follows: i. Cash. ii. Cash equivalents, sub-classified into their nature and general terms, with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of cash equivalents. iii. Term deposits, sub-classified into their nature and general terms (for example, conventional deposit and murabaha deposit), with sufficient disclosure that enable users to differentiate between different types of term deposits. iv. receivables, sub-classified into their nature and general terms (for example, conventional lending and murabaha financing), with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of receivables.

v. equity investments sub-classified into direct investments and investments in portfolios and investment funds, with more sub-classification into different types of portfolios and funds (for example conventional fund and Shariah compliant fund according to the fund manager's classification), with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of equity investments.	v. الاستثمارات في الأسهم، مفصلة إلى استثمارات مباشرة، واستثمارات في محافظ وصناديق استثمارية، مع تفصيل للأنواع المختلفة لتلك المحافظ والصناديق (على سبيل المثال صناديق متوافقة مع الشريعة، وصناديق غير متوافقة، وفقا للتصنيف الصادر من مدير الصندوق)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للاستثمارات.
vi. Disclosure of investments in bonds separately of those in sukuks, with sub-classification of each into their nature and general terms, with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of bonds and sukuks.	vi. الإفصاح عن الاستثمارات في السندات باستقلال عن الصكوك، مع تفصيل لكل منها وفقا لطبيعتها وشروطها العامة، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للسندات والصكوك.
(g) financial liabilities (including bank overdraft and payables) are disaggregated into classes according to their nature and general terms as follows:	(ز) يتم تفصيل الإفصاح عن الالتزامات المالية (متضمنة السحب على المكشوف والدائنون والالتزامات المالية الأخرى) وفقا لطبيعتها وشروطها العامة كما يلي:
i. bank overdrafts are disaggregated into classes according to their nature and general terms (for example conventional and tawarruq), with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of bank overdrafts. This disclosure should be provided regardless whether or not bank overdrafts are treated as part of managing cash and cash equivalents.	i. حسابات السحب على المكشوف، مفصلة حسب طبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال تقليدي أو تورق)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للسحب على المكشوف. ويجب توفير هذا الإفصاح حتى لو تم التعامل مع السحب على المكشوف على أنه ضمن إدارة النقد ومعادلات النقد.
ii. payables, sub-classified into their nature and general terms (for example, conventional borrowing and tawarruq; vendors on conventional basis or murabaha), with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of payables.	ii. المبالغ واجبة السداد، مفصلة حسب طبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال بنوك دائنة بقروض تقليدية، أو تورق، موردين تجاريين على أساس تقليدي أو مرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة لحسابات الدائنين.
iii. Disclosure of bonds separately from sukuks, with sub-classification of each into their nature and general terms, with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of bonds and sukuks.	iii. الإفصاح عن السندات باستقلال عن الصكوك، مع تفصيل لكل منها وفقا لطبيعتها وشروطها العامة، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للسندات والصكوك.
82 (addition): The requirement of presenting revenue is expanded to require entity to present revenue into_three categories: revenue from main operations, finance revenue (if it is not its main operation) and other revenues. This requirement is added because it reflects the current practice of Saudi companies that distinguish between revenue from main operations and other revenues. Additionally, it fulfills the information needs of those investors whose investment decisions are affected by their understanding of the nature of the entity's operations and types of its revenues. The paragraph should be read as follows: 82 In addition to items required by other IFRSs, the ~~profit or loss section or the~~ statement of income ~~profit or loss~~ shall include line items that present the following amounts for the period: (a) revenue presenting separately interest revenue calculated using the effective interest method; and presenting other financing revenue and other revenues separately;	**٨٢ (إضافة):** يضاف إلى متطلب عرض الإيرادات في قائمة الدخل، وجوب عرض الإيرادات في ثلاث مجموعات منفصلة: الإيرادات من الأنشطة الرئيسة، الإيرادات التمويلية (إذا لم يكن التمويل هو النشاط الرئيس للمنشأة)، والإيرادات الأخرى. وتمت إضافة هذ المتطلب لأنه يمثل امتداد لما اعتاد عليه المستفيدون في المملكة من التفريق بين الإيراد من الأنشطة الرئيسة ومن الأنشطة الأخرى. إضافة إلى ذلك فإنه يوفر معلومات للمستثمرين الذين تتأثر قراراتهم الاستثمارية بفهمهم لطبيعة عمليات المنشأة وأنواع إيراداتها. كما يضاف أيضا متطلب عرض الزكاة الخاصة بالفترة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ٨٢ بالإضافة إلى البنود المطلوبة بموجب المعايير الدولية للتقرير المالي الأخرى، يجب أن يتضمن قسم الربح أو الخسارة أو قائمة الربح أو الخسارة البنود المستقلة التي تعرض المبالغ التالية للفترة: (أ) الإيـــراد، مع عرض منفصل لإيرادات الفوائد المحتسبة بطريقة الفائدة الفعلية، وعرض منفصل لكل من الإيرادات التمويلية أو إيرادات الفوائد الأخرى والإيرادات الأخرى.

(أأ) المكاسب والخسائر الناشئة عن إلغاء اثبات الأصول المالية المقاسة بالتكلفة المستنفدة. (ب) تكاليف التمويل. (ب أ) خسائر الهبوط في القيمة (تشمل عكس خسائر الهبوط في القيمة أو مكاسب الهبوط في القيمة) المحددة وفقا للقسم ٥-٥ من المعيار الدولي للتقرير المالي ٩. (ج) النصيب من ربح أو خسارة المنشآت الزميلة والمشروعات المشتركة الذي تمت المحاسبة عنه باستخدام طريقة حقوق الملكية. (ج أ) إذا أُعيد تصنيف أصل مالي بحيث يُقاس بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة، أي مكسب أو خسارة ناشئة عن الفرق بين المبلغ الدفتري السابق وقيمته العادلة في تاريخ إعادة التصنيف (كما عُرف في المعيار الدولي للتقرير المالي (٩)). (ج ب) أي مكاسب أو خسائر متراكمة مثبتة في السابق في الدخل الشامل الآخر وتم إعادة تصنيفها إلى الربح أو الخسارة، عند إعادة تصنيف أصل مالي لإخراجه من فئة القياس بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر بحيث يقاس بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.. (د) مصروف الضريبة والزكاة. (هـ) [حذفت] (هـ أ) مبلغ واحد لمجموع العمليات غير المستمرة (أنظر المعيار الدولي للتقرير المالي ٥). (و-ط) [حذفت]	(aa) gains and losses arising from the derecognition of financial assets measured at amortised cost; (b) finance costs; (ba) impairment losses (including reversals of impairment losses or impairment gains) determined in accordance with Section 5.5 of IFRS 9; (c) share of the profit or loss of associates and joint ventures accounted for using the equity method; (ca) if a financial asset is reclassified so that it is measured at fair value through profit or loss, any gain or loss arising from a difference between the previous amortised cost of financial asset and its fair value at the reclassification date (as defined in IFRS 9); (cb) if a financial asset is reclassified out of the fair value through other comprehensive income measurement category so that it is measured at fair value through profit or loss, any cumulative gain or loss previously recognised in other comprehensive income that is reclassified to profit or loss; (d) tax expense and Zakat; (e) [deleted] (ea) a single amount for the total of discontinued operations (see IFRS 5). [(f–i) [deleted
٩٧أ (إضافة فقرة): تتم إضافة فقرة جديدة بعد الفقرة رقم ٩٧ لاشتراط إفصاحات إضافية عن أنواع الإيرادات المعروضة في قائمة الدخل لتمكن المستفيدين من التفريق بين أنواع الإيرادات المختلفة المعروضة في قائمة الدخل ولتوفير معلومات للمستثمرين الذين تتأثر قراراتهم الاستثمارية بفهمهم لطبيعة إيرادات المنشأة، وعوائد استثماراتها. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ٩٧أ يجب أن تفصح المنشأة بالتفصيل عن إيراداتها كما يلي: i. الإيرادات من الأنشطة الرئيسة مفصلة حسب الأنشطة الرئيسة للمنشأة مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للإيرادات من الأنشطة الرئيسة. ii. الإفصاح عن الإيرادات التمويلية أو إيرادات الفوائد (إذا لم يكن التمويل هو النشاط الرئيس للمنشأة)، الناتجة من ودائع وقروض وسندات تقليدية باستقلال عن المصادر الأخرى مثل الإيجار التمويلي والمرابحات، وتطبيق قواعد القيمة الزمنية للنقود ...الخ ، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للإيرادات التمويلية المختلفة. ويجب أن تفصح المنشأة عن إيرادات الفوائد من الودائع والقروض التقليدية أيا كان مبلغها. iii. الإيرادات والمكاسب الأخرى، مفصلة حسب الأنواع المختلفة لهذه الإيرادات (على سبيل المثال تفصيل المكاسب من بيع الأصول المالية بحسب نوع الأصول المباعة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة لهذه الإيرادات والمكاسب الأخرى.	**97A (additional paragraph):** A new paragraph is added after paragraph 97 to require detail disclosure about the entity's revenue to enable users differentiate between different types from each source presented in the income statement and to fulfill the information needs of those investors whose investment decisions are affected by their understanding of the nature of the entity's revenues and return on its investments. This paragraph should be read as follows: 97A An entity shall disclose details about its revenues as follows: i. Revenue from main operations sub-classified into major types of activities with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of revenue from main operations. ii. Disclosure of finance revenue or interest revenue (if it is not the main revenue), from conventional time deposit and lending and bonds separately from other sources, such as those arise from finance lease, murabaha, and application of time value of money, …etc., with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of finance revenues. An entity must disclose interest revenue from conventional time deposits and lending no matter how small is this amount. iii. Other revenues and gains, sub-classified into different types of revenues (for example gains from selling financial assets should be sub-classified into the different types of financial assets disposed), with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of other revenues and gains.

102 (addition): Last line of the example is extended to include reference of Zakat. This additional requirement is added because Saudi companies are required to pay Zakat and charged to the Income Statement. This subparagraph should be read as following: 102 …An example of a classification using the nature of expense method is as follows: … Profit before zakat and tax X	**١٠٢ (إضافة)** تمت إضافة الزكاة في آخر سطر في المثال الوارد في الفقرة، حيث تعد الزكاة أحد مصروفات الشركة المحملة على قائمة الدخل. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ١٠٢... وفيما يلي مثال للتصنيف باستخدام طريقة طبيعة المصروف: ... الربح قبل الزكاة والضريبة X
103 (addition) Last line of the example is extended to include reference of Zakat. This additional requirement is added because Saudi companies are required to pay Zakat and charged to the Income Statement. This subparagraph should be read as following: 103 …an example of a classification using the function of expense method is as follows: … Profit before zakat and tax X	**١٠٣ (إضافة)** تمت إضافة الزكاة في آخر سطر في المثال الوارد في الفقرة، حيث تعد الزكاة أحد مصروفات الشركة المحملة على قائمة الدخل. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ١٠٣... وفيما يلي مثال للتصنيف باستخدام طريقة وظيفة المصروف: ... الربح قبل الزكاة والضريبة X
105A (additional paragraph): A new paragraph is added after paragraph 105 to require additional disclosure about finance cost. The disclosure is required because it provide important information to those investors whose investment decisions are affected by the availability of detailed information about the different kinds of financing costs during a period. The paragraph is read as follows: 105A An entity must disclose finance cost or interest expense, sub-classified into different types, such as those arise from finance lease, borrowing, installment purchases and murabaha, and application of time value of money, …etc. with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of finance costs. An entity must disclose interest expenses from conventional borrowing and bonds no matter how small is this amount.	**١٠٥أ (إضافة فقرة):** تضاف فقرة بعد الفقرة رقم ١٠٥ لاشتراط إفصاحات إضافية حول تكاليف التمويل لتعطي تفصيلا عن أنواع تكاليف التمويل، وذلك لأن هذا الإفصاح يوفر معلومات مهمة للمستثمرين الذين تتأثر قراراتهم الاستثمارية بتوفر معلومات تفصيلية عن أنواع تكاليف التمويل التي تتكبدها خلال الفترة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ١٠٥أ يجب أن تفصح المنشأة عن تكاليف التمويل أو مصروفات الفوائد الناتجة من قروض تقليدية وسندات باستقلال عن تكاليف أنواع التمويل الأخرى مثل، الإيجار التمويلي، والمرابحات، وتطبيق قواعد القيمة الزمنية للنقود ...الخ، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للمصروفات التمويلية. ويجب أن تفصح المنشأة عن مصروفات الفوائد من القروض التقليدية والسندات أيا كان مبلغها.

ثالثاً: معيار المحاسبة الدولي ٢ "المخزون"

IAS 2 Inventories

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٢ "المخزون"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

The IAS 2 Inventories is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

رابعاً: معيار المحاسبة الدولي ٧ "قائمة التدفقات النقدية"

IAS 7 Statement of Cash Flows

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٧ "قائمة التدفقات النقدية" أخذا في الاعتبار التعديلات الآتية:

The IAS 7 Statement of Cash Flows is endorsed, taking in consideration the following modification

Modification on specific paragraphs.	التعديلات المدخلة على الفقرات
14(addition) Sub-paragraph (f) is extended to include reference of Zakat. This paragraph is read as follows: 14 … Examples of cash flows from operating activities are: (a)… (f) cash payments or refunds of zakat and income taxes unless they can be specifically identified with financing and investing activities; and (g) …	**١٤ (إضافة)** تمت إضافة الزكاة إلى الفقرة الفرعية (و) لتشمل الزكاة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ١٤ ... من أمثلة التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية ما يلي: (أ)... (و) المدفوعات النقدية للزكاة ولضرائب الدخل، أو المبالغ المستردة منها، ما لم يكن من الممكن ربطها –بشكل محدد- بالأنشطة الاستثمارية والتمويلية. (ز)...
35 (addition): Zakat is added to this paragraph to require presenting the Zakat paid. This paragraph is read as follows: 35 Cash flows arising from taxes on income and Zakat shall be separately disclosed and shall be classified as cash flows from operating activities unless they can be specifically identified with financing and investing activities.	**35 (إضافة):** يتم إضافة الزكاة إلى هذه الفقرة لاشتراط عرض المبالغ المدفوعة لسداد الزكاة المستحقة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: 35 يجب أن يُفصح –بشكل منفصل- عن التدفقات النقدية الناشئة عن الضرائب على الدخل والزكاة ويجب أن تُصنف على أنها تدفقات من الأنشطة التشغيلية، ما لم يكن من الممكن ربطها - بشكل محدد - بالأنشطة الاستثمارية والتمويلية.

خامساً: معيار المحاسبة الدولي ٨ " السياسات المحاسبية، والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء»

IAS 8 Accounting Policies, Changes in Accounting Estimates and Errors

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٨ "السياسات المحاسبية، والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

The IAS 8 Accounting Policies, Changes in Accounting Estimates and Errors is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

سادساً: معيار المحاسبة الدولي ١٠ "الأحداث بعد فترة التقرير"
IAS 10 Events after the Reporting Period

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ١٠ "الأحداث بعد فترة التقرير"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

The IAS 10 Events after the Reporting Period is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

سابعاً: معيار المحاسبة الدولي ١٢ "ضرائب الدخل"
IAS 12 Income Taxes

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ١٢ "ضرائب الدخل"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي كما صدر من غير أي تعديل.

IAS 12 Income Taxes is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ملاحظة: أصدرت الهيئة السعودية نسخة معدلة من معيار الزكاة الصادر عام ١٩٩٩، كما أصدرت رأيا فنيا حول عرض أثر الزكاة والضريبة على حقوق الملاك في حال التراجع فيما بينهم في تحمل مصروف الزكاة والضريبة في الشركات المختلطة.

It has also issued a .١٩٩٩ Note: SOCPA has issued a modified version of the Zakah Standard that was issued in technical release about the presentation of the effect of Zakah and Tax on equity if each class of owners agree to bear Zakah or Tax expenses respective to their interest in the company's capital

ثامناً: معيار المحاسبة الدولي ١٦ "العقارات والآلات والمعدات"
IAS 16 Property, plant and equipment

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ١٦ "العقارات والآلات والمعدات" الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية:

The IAS 16 Property, plant and equipment is endorsed taking in consideration the following modificati

التعديلات المدخلة على الفقرات	Modification on specific paragraphs.
٤٢أ (إضافة) تضاف فقرة بعد الفقرة ٤٢ وذلك لاشتراط أن يتم استخدام خدمات شخص مستقل ومؤهل بأعمال التقويم إذا اختارت المنشأة نموذج إعادة التقويم لفئة من فئات العقارات والآلات والمعدات. وسبب هذا التعديل هو لزيادة الثقة في القوائم المالية، وبخاصة أن أعمال التقويم المهني المرخص في المملكة تعد من المهن الناشئة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة الإضافية كما يلي:	42A (addition) A new paragraph is added after paragraph 42 to require the use of the service of an independent and qualified person to perform the valuation when the entity chooses the revaluation model for an entire class of the property, plant and equipment. The requirement is added to increase the confidence in financial statement since the valuation profession in Saudi Arabia is an emerging profession. This additional paragraph should be read as follows:

42A If the entity chooses the revaluation model for an entire class of property, plant and equipment, the valuation shall be performed by a qualified valuer who is independent of the entity and holds a recognised and relevant professional qualification and has recent experience in the location and category of the property, plant and equipment being valued. The name and qualification of the valuer is required to be disclosed.	٤٢أ إذا اختارت المنشأة نموذج إعادة التقويم لفئة من فئات العقارات والآلات والمعدات، فإنه يجب أن يقوم بعملية التقويم شخص مؤهل للقيام بأعمال التقويم، تتوفر فيه صفة الاستقلال عن المنشأة، ولديه مؤهلات مهنية معترف بها وذات علاقة، ولديه خبرة حديثة في موقع ونوعية العقارات والآلات والمعدات التي يجري تقييمها ، وأن يتم الإفصاح عن اسمه ومؤهلاته.
77 (modification) the subparagraph (b) is modified to be consisted with the added paragraph above (42A) which requires the use of the service of an independent and authorized valuer when the entity chooses the revaluation model. The paragraph should be read as follows: 77 If items of property, plant and equipment are stated at revalued amounts, the following shall be disclosed in addition to the disclosures required by IFRS 13: (a) the effective date of the revaluation; (b) ~~whether an independent valuer was involved~~the name and qualification of the independent valuer; (c) [deleted] (d) [deleted] (e) for each revalued class of property, plant and equipment, the carrying amount that would have been recognised had the assets been carried under the cost model; and (f) the revaluation surplus, indicating the change for the period and any restrictions on the distribution of the balance to shareholders.	٧٧ (تعديل) يعدل البند (ب) من الفقرة وذلك للاتساق مع الفقرة المضافة أعلاه برقم ٤٢أ التي اشترطت أن يتم استخدام خدمات شخص مرخص بأعمال التقويم إذا اختارت المنشأة نموذج إعادة التقويم لكل أو لفئة من فئات العقارات والآلات والمعدات. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ٧٧ إذا عُرضت بنود العقارات، والآلات والمعدات بمبالغ إعادة التقويم، فإنه يجب أن يُفصح عما يلي بالإضافة إلى الإفصاحات المطلوبة بموجب المعيار الدولي للتقرير المالي ١٣: (أ) تاريخ سريان إعادة التقويم. (ب) ~~ما إذا كان قد تم إشراك مُثمن مستقل~~ اسم المثمن المستقل ومؤهلاته. (ج) [حذفت] (د) [حذفت] (هـ) لكل فئة للعقارات، والآلات والمعدات أعيد تقويمها، المبلغ الدفتري، الذي كانت ستُثبت به لو سُجلت الأصول بموجب نموذج التكلفة. (و) فائض إعادة التقويم، مبيناً التغير للفترة وأي قيود على توزيع الرصيد على حملة الأسهم.
79A (addition) An new paragraph is added after paragraph 79 to require detail disclosure about the cost of testing and trial operation of the entity's assets. The paragraph is added because of the materiality of such costs in some industry in Saudi Arabia such as oil and gas, which are not currently addressed appropriately in the standard. This additional paragraph should be read as follows: 79A Referring to paragraph 17 (e), the entity shall disclose the following: a) the nature of testing and pre commissioning activities, b) the cost of testing and pre commissioning activities that has been capitalized during the period, c) revenue netted against the cost of testing and pre commissioning activities, d) the excess of revenue generated, if any, from such activities over their cost during the period, and e) the reasons of any delay in performing testing and pre commissioning activities beyond the planned date.	٧٩أ (إضافة) تضاف فقرة بعد الفقرة ٧٩ وذلك لاشتراط إفصاح تفصيلي عن تكاليف الاختبار والتشغيل التجريبي لأصول المنشأة. وسبب هذه الإضافة الأهمية النسبية لمثل هذه التكاليف في بعض الصناعات التي تتميز بها المملكة العربية السعودية مثل الصناعات المتعلقة بالنفط والغاز والتي لا يعالجها المعيار الدولي. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة الإضافية كما يلي: ٧٩أ بالإشارة إلى متطلبات الفقرة ١٧(هـ) المتعلقة برسملة تكاليف الاختبار، فإنه يجب على المنشأة الإفصاح عما يلي: (أ) طبيعة الاختبار أو التشغيل التجريبي المناسبة لظروف المنشأة. (ب) تكاليف الاختبار أو التشغيل التجريبي التي تمت رسملتها خلال فترة التقرير. (ج) الإيرادات التي تم حسمها مقابل تكاليف التجريب خلال فترة التقرير. (د) فائض إيرادات الاختبار أو التشغيل التجريبي على تكاليفه خلال فترة التقرير. (هـ) أسباب أي تأخير للاختبار أو التشغيل التجاري عن التاريخ المخطط له.

تاسعاً: معيار المحاسبة الدولي ١٧ "عقود الإيجار"
IAS 17 Leases

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ١٧ "عقود الإيجار"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية:

IAS 17 Leases is endorsed taking in consideration the following modifications:

Modification on specific paragraphs.	التعديلات المدخلة على الفقرات
(31)(e)(iv) (Addition) A subparagraph is added to this paragraph to require disclosure about contractual terms, for each party to lease contract that relate to ownership, basic maintenance, guarantee, and insurance of the leased asset and the ownership transfer arrangements (if any). This additional disclosure is required to provide necessary information to the financial statements users in Saudi environment to assess the contractual effect of the lease on both of the lessee and lessor. This additional paragraph is read as follows: 31 … (a)… (e) (i)… (iv) the contractual terms, for each party to lease contract, that relate to ownership, basic maintenance, guarantee and insurance of the leased asset, and the ownership transfer arrangements (if any).	(٣١) (هـ) (٤) (إضافة) تضاف فقرة فرعية إلى متطلبات هذه الفقرة وذلك لاشتراط الإفصاح عن المتطلبات التعاقدية لكل طرف في عقد الإيجار المتعلقة بملكية الأصل المستأجر وصيانته الأساسية وضمانه والتأمين عليه وترتيبات نقل الملكية للمستأجر (إن وجدت). وسبب هذه الإضافة حاجة مستخدمي القوائم المالية في بيئة المملكة العربية السعودية للتعرف على الآثار التعاقدية لعقد الإيجار على كل من المستأجر والمؤجر. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ٣١ .... (أ)... (هـ) (١).. (٤) المتطلبات التعاقدية لكل طرف في عقد الإيجار المتعلقة بملكية الأصل وصيانته الأساسية وضمانه والتأمين عليه وترتيبات نقل الملكية للمستأجر (إن وجدت).
(47) Subparagraphs are added to this paragraph to required disclosure about contractual terms, for each party to lease contract that relate to ownership, basic maintenance, guarantee, and insurance of the leased asset and the ownership transfer arrangements (if any) and the contractual effect of termination of the contract and the accumulated refundable rent upon termination. This additional disclosure is required to provide necessary information to the financial statements users in Saudi environment to assess the contractual effect of the lease on both the lessee and lessor. This additional paragraph is read as follows: 47… (a)… (g) contractual terms, for each party to lease contract that relate to ownership, basic maintenance, guarantee, and insurance of the leased asset and the ownership transfer arrangements (if any). The amount of basic maintenance (if any) shall be disclosed (h) contractual effect of termination of the contract because of the force majeure and whether lessee is required to pay the subsequent lease payments (i) the accumulated refundable rent upon termination (the accumulate right to ownership).	(٤٧)(ز-ط) (إضافة) تضاف فقرات فرعية إلى متطلبات هذه الفقرة وذلك لاشتراط الإفصاح عن المتطلبات التعاقدية لكل طرف في عقد الإيجار المتعلقة بملكية الأصل وصيانته الأساسية وضمانه والتأمين عليه وترتيبات نقل الملكية للمستأجر (إن وجدت) والآثار التعاقدية لفسخ العقد، ومقدار الأجرة المتراكم مستحق الرد في حال فسخ العقد. وسبب هذه الإضافة حاجة مستخدمي القوائم المالية في بيئة المملكة العربية السعودية للتعرف على الآثار التعاقدية لعقد الإيجار على كل من المستأجر والمؤجر. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ٤٧ .... (أ)... (ز) المتطلبات التعاقدية لكل طرف في عقد الإيجار المتعلقة بملكية الأصل وصيانته الأساسية وضمانه والتأمين عليه وترتيبات نقل الملكية للمستأجر (إن وجدت)، مع الإفصاح عن مبلغ الصيانة الأساسية إن وجدت. (ح) الآثار التعاقدية لفسخ العقد بتلف الأصل المؤجر بالقوة القاهرة وكون المستأجر يطالب أو لا يطالب بدفعات الإجارة اللاحقة. (ط) مقدار الأجرة المتراكم مستحق الرد في حال فسخ العقد (حق التملك المتراكم).

ملاحظة: لم يتم حتى تاريخه اعتماد المعيار الدولي للتقرير المالي ١٦ "عقود الإيجار".

Note: IFRS 16 "Leases" is not yet endorsed by SOCPA.

عاشراً: معيار المحاسبة الدولي ١٩ "منافع الموظف"
IAS 19 Employee benefits

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ١٩ "منافع الموظف" الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية.

The IAS 19 Employee benefits is endorsed taking in consideration the following modifications:

Modification on specific paragraphs.	**التعديلات المدخلة على الفقرات**
8 (addition) Definition of "The return on plan assets" is expanded to include the reference of zakat. The revised paragraph should be read as follows: The return on plan assets is interest, dividends and other income derived from the plan assets, together with realised and unrealised gains or losses on the plan assets, less: (a) any costs of managing plan assets; and (b) any zakat and tax payable by the plan itself, other than tax included in the actuarial assumptions used to measure the present value of the defined benefit obligation.	٨ (إضافة) تم توسيع تعريف "العائد على أصول الخطة" ليشمل الإشارة إلى الزكاة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: العائد على أصول الخطة هو الفائدة، وتوزيعات الأرباح والدخل الآخر المُتولد من أصول الخطة، مع المكاسب، أو الخسائر المحققة وغير المحققة على أصول الخطة، مطروحاً منها: (أ) أي تكاليف لإدارة أصول الخطة، (ب) أي زكاة وضريبة واجبة السداد من قبل الخطة ذاتها، بخلاف الضريبة المُضمنة في الافتراضات الاكتوارية المستخدمة لقياس القيمة الحالية لالتزام المنفعة المحددة.
130 (addition) Paragraph 130 is expanded to include the reference of zakat. The revised paragraph should be read as follows: 130 In determining the return on plan assets, an entity deducts the costs of managing the plan assets and any zakat and tax payable by the plan itself, other than tax included in the actuarial assumptions used to measure the defined benefit obligation (paragraph 76). Other administration costs are not deducted from the return on plan assets.	١٣٠ (إضافة) تمت إضافة الإشارة إلى الزكاة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ١٣٠ عند تحديد العائد على أصول الخطة، تطرح المنشأة تكاليف إدارة أصول الخطة وأي زكاة وضريبة واجبة السداد من قبل الخطة ذاتها، بخلاف الضريبة المُضمنة في الافتراضات الاكتوارية المُستخدمة لقياس التزام المنفعة المحددة (الفقرة ٧٦). ولا تطرح تكاليف الإدارة الأخرى من العائد على أصول الخطة.
142A (addition) A paragraph is added after paragraph 142 to require an entity to provide disclosure about the components of the assets of the employee defined benefit plan. This disclosure is required because of its effect on investors' decision in the Saudi environment. This additional paragraph should be read as follows: 142A The entity shall provide disclosure about the components of the assets of the employee defined benefit plan in the same manner as required by the additional paragraph 78(f) of IAS 1, which is added by SOCPA for the detailed disclosure of financial assets.	١٤٢أ (إضافة) تضاف فقرة بعد الفقرة رقم ١٤٢، وذلك لاشتراط إفصاح المنشأة عن مكونات أصول خطط منافع الموظفين المحددة بنفس أسلوب الإفصاح عن الأصول المالية الوارد في الفقرة ٧٨ (و) التي أضافتها الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين إلى معيار المحاسبة الدولي رقم١، والمتعلقة بالإفصاح عن تفاصيل الأصول المالية. وسبب الإضافة هو تأثير المعلومات عن أنواع الأصول المالية على قرارات المستثمرين في المملكة وعليه تتم قراءة هذه الفقرة الإضافية كما يلي: ١٤٢أ يجب على المنشأة الإفصاح عن مكونات أصول خطط منافع الموظفين المحددة بنفس أسلوب الإفصاح عن الأصول المالية الوارد في الفقرة ٧٨ (و) التي أضافتها الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين إلى معيار المحاسبة الدولي رقم١، والمتعلقة بالإفصاح عن تفاصيل الأصول المالية.

حادي عشر: معيار المحاسبة الدولي ٢٠ "المحاسبة عن المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدة الحكومية"

IAS 20 Accounting for Government Grants and Disclosure of Government Assistance

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٢٠ "المحاسبة عن المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدة الحكومية"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية.

IAS 20 Accounting for Government Grants and Disclosure of Government Assistance is endorsed taking in consideration the following modification:

Modification on specific paragraphs.	التعديلات المدخلة على الفقرات
(23A) (addition) A new paragraph is added after paragraph 23 to require the entity to measure the fair value of government grants where no active market on the basis of a valuation by an independent valuer who holds a recognised and relevant professional qualification and has recent experience in the location and category of the granted assets being valued. The requirement is added to increase the confidence in the valuation of its assets since the valuation profession in Saudi Arabia is an emerging profession. This additional paragraph should be read as follows: 23A An entity is required to measure the fair value of non-monetary grants that have no active market on the basis of a valuation by an independent valuer who holds a recognised and relevant professional qualification and has recent experience in the location and type of the granted assets being valued. The name and qualification of the valuer is to be disclosed.	(٢٣أ) (إضافة) تضاف فقرة بعد الفقرة رقم ٢٣ لاشتراط أن يتم قياس القيمة العادلة للمنح الحكومية التي ليس لها سوق نشطة عن طريق مقيم تتوفر فيه صفة الاستقلال عن المنشأة، ولديه مؤهلات مهنية معترف بها وذات علاقة، ولديه خبرة حديثة في موقع ونوعية الأصول الممنوحة التي يجري تقويمها، وأن يتم الإفصاح عن اسمه ومؤهلاته وسبب هذا التعديل هو لزيادة ثقة مستخدمي القوائم المالية في تقويم المنشأة لأصولها، وبخاصة أن أعمال التقويم المهني في المملكة تعد من المهن الناشئة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة الإضافية كما يلي: ٢٣أ يجب أن يقوم بعملية التقويم للمنح الحكومية غير النقدية التي ليس لها سوق نشطة خبير تثمين مستقل لديه مؤهل مهني معترف به وذي صلة، ولديه خبرة حديثة في موقع ونوعية الأصول الممنوحة التي يجري تقويمها، وأن يتم الإفصاح عن اسمه ومؤهلاته.

ثاني عشر: معيار المحاسبة الدولي ٢١ "آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية"

IAS 21 The Effects of Changes in Foreign Exchange Rates

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المحاسبة الدولي ٢١ "آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

The IAS 21 Effects of Changes in Foreign Exchange Rates is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ثالث عشر: معيار المحاسبة الدولي ٢٣ "تكاليف الاقتراض"

IAS 23 Borrowing costs

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٢٣ "تكاليف الاقتراض"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية.

The IAS 23 Borrowing costs is endorsed taking in consideration the following modification

Modification on specific paragraphs.	التعديلات المدخلة على الفقرات
6 (addition) Adding finance cost resulting from murabahah, tawarruq and other Shariah compliant finance transactions to the components of finance cost listed in paragraph 6. The paragraph should be read as follows: Borrowing costs may include: (a) interest expense calculated using the effective interest method as described in IFRS 9; (b) [deleted] (c) [deleted] (d) finance charges in respect of finance leases recognised in accordance with IAS 17 Leases; and (e) exchange differences arising from foreign currency borrowings to the extent that they are regarded as an adjustment to interest costs. (f)finance charges resulted from Murabaha, Tawarruq and other Shariah compliant finance transactions. Note: The cross reference in sub paragraph (d) will be changed when IFRS 16 Leases is endorsed, which is not yet endorsed by SOCPA at the time of publishing this document.	٦ (إضافة) يضاف إلى مكونات تكاليف التمويل الوارد في الفقرة السادسة التكاليف الناتجة عن معاملات المرابحة والتورق وغيرها من معاملات التمويل المتوافقة مع الشريعة. وسبب هذه الإضافة الاستجابة لمتطلبات البيئة المحلية. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ٦ يمكن أن تتضمن تكاليف الاقتراض: (أ) مصروف الفائدة المحسوب باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلي كما هي مُوضحة في المعيار الدولي للتقرير المالي ٩. (ب) [حُذفت]. (ج) [حُذفت]. (د) أعباء التمويل فيما يتعلق بعقود الإيجار التمويلي المُثبتة وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي ١٧ "عقود الإيجار". (هـ) فروق تبادل العملة الناشئة عن افتراضات عملة أجنبية بالقدر الذي تُعد تعديلاً لتكاليف الفائدة. (و) أعباء التمويل الناتجة من عقود المرابحة والتورق وغيرها من عقود التمويل المتوافقة مع الشريعة. ملاحظة: سيتم تغيير الإشارة المرجعية في الفقرة الفرعية (د) عندما يتم اعتماد المعيار الدولي للتقرير المالي ١٦ "عقود الإيجار"، حيث لم تعتمده الهيئة حتى تاريخ إصدار هذه الوثيقة.
26 (addition) In addition to the disclosure requirements in paragraph 26 (a), the entity shall disclose separately the finance costs according to their sources (eg. Conventional borrowing, tawarruq, etc.). This additional disclosure is required because of the importance of distinguishing between different finance costs to the investor's decisions in Saudi environment. This paragraph should be read as follows: 26 An entity shall disclose: (a) the amount of borrowing costs capitalised during the period, separately categorized according the source of finance (eg. Conventional borrowing, tawarruq); and (b) the capitalisation rate used to determine the amount of borrowing costs eligible for capitalisation	**٢٦ (إضافة)** يضاف إلى متطلبات الإفصاح الواردة في الفقرة السادسة والعشرين (أ) والمتعلقة بالإفصاح عن تكاليف التمويل التي تمت رسملتها خلال الفترة وجوب الإفصاح عن تكاليف التمويل مفصلة بحسب مصدر التمويل الناتجة عنه (على سبيل المثال قروض تقليدية، تورق). وتمت إضافة هذا المتطلب لخدمة المستثمرين الذين يهمهم التعرف على مصادر تكاليف التمويل. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ٢٦ يجب على المنشأة أن تفصح عن: (أ) مبلغ تكاليف الاقتراض المُرسملة خلال الفترة؛ مفصلة بحسب مصدر التمويل الناتجة عنه (على سبيل المثال قروض تقليدية، تورق). (ب) معدل الرسملة المُستخدم لتحديد مبلغ تكاليف الاقتراض المؤهلة للرسملة.

رابع عشر: معيار المحاسبة الدولي ٢٤ "الإفصاحات عن الطرف ذي العلاقة"
IAS 24 Related Party Disclosures

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٢٤ "الإفصاحات عن الطرف ذي العلاقة"، مع الأخذ في الاعتبار التعديل المشار إليها أدناه

The IAS 24 Related Party Disclosures is endorsed taking in consideration the following modification

التعديلات المدخلة على الفقرات	Modification on specific paragraphs.
٩ (تعديل تعريف): يتم تعديل تعريف أعضاء الأسرة المقربين الوارد في الفقرة ٩ بحيث يتسق مع التعريف المناسب للبيئة السعودية. وعليه يتم قراءة هذا التعريف الوارد في الفقرة التاسعة من المعيار كما يلي: أعضاء مقربون في أسرة شخص هم أعضاء الأسرة الذين قد يتوقع أن يؤثروا، أو يتأثروا، بذلك الشخص في تعاملاتهم مع المنشأة، ويشملون ما يعتبره القانون أو القواعد العرفية السائدة في البيئة التي تعمل فيها المنشأة أنهم أفراد مقربون من الشخص ذي العلاقة. وفي بيئة المملكة العربية السعودية يعد الأفراد المذكورون أدناه أفراد أسرة مقربين من الشخص ذي العلاقة: (أ) أولاد ذلك الشخص وزوجه، ~~أو شريكه المنزلي~~. (الكلمات: شخص، وولد، وزوج تشمل الذكر والأنثى). (ب) أولاد زوج ذلك الشخص ~~أو أولاد شريكه المنزلي~~، (جـ) الوالدين والأجداد والإخوة وأولاد الأولاد لذلك الشخص أو زوجه، أو أي شخص آخر يعتمد على الشخص ذي العلاقة أو زوجه.~~الأشخاص الذين يعتمدون على ذلك الشخص أو يعتمدون على زوجه أو يعتمدون على شريكه المنزلي.~~	**9 (modification of definition):** the definition of Close members of the family of a person is modified to reflect the definition suitable of the Saudi environment. This definition should be read as follows. Close members of the family of a person are those family members who may be expected to influence, or be influenced by, that person in their dealings with the entity and include those who are considered close members of the family according to the law or the prevailing Customary norms in the environment where the entity operates. In the case of Saudi Arabia, the following are considered close members of the family of a person: (a) that person's children and spouse ~~or domestic partner~~; (b) children of that person's spouses ~~or domestic partner~~; and (c) parents, grandparents, brothers and sisters, grandchildren and other dependants of that person or that person's spouse ~~or domestic partner~~.

خامس عشر: معيار المحاسبة الدولي ٢٦ "المحاسبة والتقرير من قبل خطط منافع التقاعد"
IAS 26 Accounting and reporting by retirement benefit plans

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٢٦ "المحاسبة والتقرير من قبل خطط منافع التقاعد"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية.

The IAS 26 Accounting and reporting by retirement benefit plans is endorsed taking in consideration the following modification

التعديلات المدخلة على الفقرات	Modification on specific paragraphs.
٣٥ (إضافة) تمت إضافة الإشارة إلى الزكاة في الفقرة الفرعية (ب) (٨). وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ٣٥ ... (أ)... (ب)... (١)... (٨) الزكاة والضرائب على الدخل. ...	**35 (addition)** Paragraph 35(b)(viii) is expanded to include the reference of zakat. The revised paragraph should be read as follows: 35 ...: (a) ... (b) ... (i)... (viii) zakat and taxes on income; ...

٣٦أ (إضافة) تضاف فقرة بعد الفقرة رقم٣٦، وذلك لاشتراط الإفصاح عن أصول والتزامات خطط منافع التقاعد بنفس أسلوب الإفصاح الوارد في الفقرتين ٧٨ (و) و(ز) اللتين أضافتهما الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين إلى معيار المحاسبة الدولي رقم١، والمتعلقة بالإفصاح عن تفاصيل الأصول المالية والالتزامات المالية. وإذا كانت أصول خطة المنافع تمثل أصولا مستثمرة مع شركة تأمين، فيجب توفير إفصاحات كافية عن طبيعة هذا التأمين (تجاري، تعاوني) وسبب الإضافة هو تأثير المعلومات عن أنواع الأصول المالية والالتزامات المالية على قرارات المشتركين في الخطة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة الإضافية كما يلي:	36A (addition) A paragraph is added after paragraph 36 to require disclosure about the assets and liability of the retirement benefit plan. This disclosure is required because of its effect on participants' decisions in the Saudi environment. This additional paragraph should be read as follows:
٣٦أ يجب أن يتضمن تقرير خطة منفعة التقاعد الإفصاح عن مكونات أصول والتزامات خطط منافع التقاعد بنفس أسلوب الإفصاح الوارد في الفقرتين ٧٨ (و) و(ز) اللتين أضافتهما الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين إلى معيار المحاسبة الدولي رقم١، والمتعلقة بالإفصاح عن تفاصيل الأصول المالية والالتزامات المالية. وإذا كانت أصول خطة المنافع تمثل أصولا مستثمرة مع شركة تأمين، فيجب توفير إفصاحات كافية عن طبيعة هذا التأمين (تجاري، تعاوني).	36A The report of a retirement benefit plan shall contain disclosure about the assets and liability of the retirement benefit plan in the same manner as required by the additional paragraphs 78(f) and (g) of IAS1, which are added by SOCPA for the detailed disclosure of financial assets and liabilities. If the plan assets represent assets invested with an insurance company, the entity shall provide disclosure about the nature of the insurance (commercial or cooperative).
٣٦ب (إضافة) تضاف فقرة بعد الفقرة رقم ٣٦، وذلك لاشتراط الإفصاح بالتفصيل عن إيرادات استثمارات خطط منافع التقاعد مفصلة وفقا لطبيعة الاستثمار المحقق لهذه الإيرادات (على سبيل المثال: أرباح أسهم، فوائد على ودائع تقليدية، فوائد على سندات، عوائد على صكوك، عوائد على ودائع مرابحات...)، مع وجوب الإفصاح عن إيرادات الفوائد من الودائع أو السندات أو ما يماثلها أيا كان مبلغها. وسبب هذه الإضافات هو أهمية هذه المعلومات للمشترك في الخطة الذي يتأثر قراره بطبيعة أصول خطة المنافع والتزاماتها المالية ومصادر إيراداتها. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة الإضافية كما يلي:	36B (addition) A paragraph is added after paragraph 36 to require detail disclosure about the investment return of the retirement benefit plan categorized according the nature of the investments (eg. Dividends, interests on conventional time deposits and bonds, return on sukuk and murabahah). The entity shall disclose interest on conventional time deposits and bonds, irrespective of its amount. This additional disclosure is required because of its effect on participants' decisions in the Saudi environment. This additional paragraph should be read as follows:
٣٦ب يجب أن يتضمن تقرير خطة منفعة التقاعد الإفصاح بالتفصيل عن عوائد استثمارات خطط منافع التقاعد مفصلة وفقا لطبيعة الاستثمار المحقق لهذه العوائد (على سبيل المثال: أرباح أسهم، فوائد على ودائع تقليدية، فوائد على سندات، عوائد على صكوك، عوائد على ودائع مرابحات...)، مع وجوب الإفصاح المستقل عن إيرادات الفوائد من الودائع أو السندات أو غيرها من الأدوات المماثلة أيا كان مبلغها.	36B The report of a retirement benefit plan shall contain detailed disclosure about the investment return of the retirement benefit plan categorized according the nature of the investments (eg. Dividends, interests on conventional time deposits and bonds, return on sukuk and murabahah). The interest on conventional time deposits and bonds and similar instruments must be disclosed separately irrespective of its amount.

سادس عشر: معيار المحاسبة الدولي ٢٧ "القوائم المالية المنفصلة"
IAS 27 Separate Financial Statements

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٢٧ "القوائم المالية المنفصلة"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

The IAS 27 Separate financial statements is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

سابع عشر: معيار المحاسبة الدولي ٢٨ " الاستثمارات في المنشآت الزميلة والمشروعات المشتركة»
IAS 28 Investments in Associates and Joint Ventures

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٢٨ "الاستثمارات في المنشآت الزميلة والمشروعات المشتركة"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

The IAS 28 Investments in Associates and Joint Ventures is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ثامن عشر: معيار المحاسبة الدولي ٢٩ "التقرير المالي في الاقتصادات ذات التضخم الجامح"
IAS 29 Financial Reporting in Hyperinflationary Economies

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٢٩ "التقرير المالي في الاقتصادات ذات التضخم الجامح" الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IAS 29 Financial Reporting in Hyperinflationary Economies is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

تاسع عشر: معيار المحاسبة الدولي ٣٢ "الأدوات المالية: العرض"
IAS 32 Financial Instruments: Presentation

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٣٢ "الأدوات المالية: العرض" الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية.

IAS 32 Financial Instruments: Presentation is endorsed taking in consideration the following modification:

Modification on specific paragraphs.	التعديلات المدخلة على الفقرات
2 The objective of the standard stated in paragraph 2 cover how the entity classifies interest, dividends, losses and gains related to financial instruments. Since some of the Shariah compliant financial instruments that are in substance covered by this standard result in finance return and cost, the phrase "finance return and cost" is added to this paragraph. This paragraph should be read as follows: 2 The objective of this Standard is to establish principles for presenting financial instruments as liabilities or equity and for offsetting financial assets and financial liabilities. It applies to the classification of financial instruments, from the perspective of the issuer, into financial assets, financial liabilities and equity instruments; the classification of related interest, finance return and cost, dividends, losses and gains; and the circumstances in which financial assets and financial liabilities should be offset.	٢ يشير هدف المعيار في الفقرة رقم ٢ إلى أنه يغطي كيفية تصنيف الفوائد والتوزيعات والخسائر والمكاسب ذات الصلة بالأدوات المالية، وحيث أن بعض الأدوات المالية المتوافقة مع الشريعة التي تدخل في جوهرها تحت نطاق هذا المعيار، ينتج عنها إما عوائد أو تكاليف تمويل، فسوف يتم إضافة عبارة "أو عوائد وتكاليف التمويل" إلى فقرة الهدف. وعليه تقرأ هذه الفقرة كما يلي: ٢ الهدف من هذا المعيار هو وضع المبادئ لعرض الأدوات المالية على انها التزامات أو حقوق ملكية والمقاصة بين الأصول المالية والالتزامات المالية. وهو ينطبق على تصنيف الأدوات المالية، من منظور المُصدر، على انها أصول مالية، والتزامات مالية وأدوات حقوق ملكية، وعلى تصنيف الفائدة أو عوائد وتكاليف التمويل، وتوزيعات الأرباح، والخسائر والمكاسب ذات العلاقة، وعلى الحالات التي يجب فيها المقاصة بين الأصول المالية والالتزامات المالية.

عشرون: معيار المحاسبة الدولي ٣٣ "ربحية السهم"
IAS 33 Earnings Per Share

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٣٣ "ربحية السهم" الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية.

The IAS 33 Earnings Per Share is endorsed taking in consideration the following modification:

Modification on specific paragraphs.	التعديلات المدخلة على الفقرات
13 (addition): Zakat is added to this paragraph as it is an expense to the entity. This paragraph is read as follows: 13 All items of income and expense attributable to ordinary equity holders of the parent entity that are recognized in a period, including tax and Zakat expenses and dividends on preference shares classified as liabilities are included in the determination of profit or loss for the period attributable to ordinary equity holders of the parent entity (see IAS 1).	**13(إضافة):** يتم إضافة الزكاة إلى هذه الفقرة باعتبارها أحد مصروفات المنشأة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: 13 عند تحديد ربح أو خسارة الفترة الخاصة بحملة الأسهم العادية للمنشأة الأم، تُدرج جميع بنود الدخل والمصروفات الخاصة بحملة الأسهم العادية للمنشأة الأم والتي أثبتت في الفترة، بما في ذلك مصروف الضريبة والزكاة وتوزيعات الأرباح على الأسهم الممتازة المصنفة على أنها التزامات (انظر معيار المحاسبة الدولي 1).

حادي والعشرون: معيار المحاسبة الدولي ٣٤ "التقرير المالي الأولي"
IAS 34 Interim Financial Reporting

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٣٤ "التقرير المالي الأولي"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

The IAS 34 Interim Financial Reporting is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ثاني والعشرون: معيار المحاسبة الدولي ٣٦ "الهبوط في قيمة الأصول"
IAS 36 Impairment of Assets

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٣٦ "الهبوط في قيمة الأصول"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IAS 36 Impairment of Assets is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ثالث والعشرون: معيار المحاسبة الدولي ٣٧ "المخصصات والالتزامات المحتملة والأصول المحتملة"
IAS 37 Provisions, Contingent Liabilities and Contingent Assets

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٣٧ "المخصصات والالتزامات المحتملة والأصول المحتملة" الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية:

IAS 37 Provisions, Contingent Liabilities and Contingent Assets is endorsed taking in consideration the following modification

Modification on specific paragraphs.	التعديلات المدخلة على الفقرات
(55A) (Addition) A new paragraph is added after paragraph 55 to require disclosure about the nature of the business of the third party that are required to pay part or all of the expenditure required to settle a provision (for example cooperative insurance, commercial insurance, financial guarantee). This additional disclosure is required to provide necessary information to the financial statements users in Saudi environment in order to help them to assess the extent of compliance of entity operation with Shariah. This additional paragraph is read as follows: 55A An entity shall disclose the nature of business of the other party that is required to pay part or all of the expenditure required to settle a provision (for example cooperative insurance, commercial insurance, financial guarantee).	(٥٥أ) (إضافة) تضاف فقرة بعد الفقرة ٥٥ لاشتراط الإفصاح عن طبيعة أعمال الطرف الثالث الملتزم بدفع كل أو بعض النفقات اللازمة لتسوية مخصص معين (على سبيل المثال: تأمين تعاوني، تأمين تجاري، ضمان تجاري). وسبب هذه الإضافة حاجة مستخدمي القوائم المالية في بيئة المملكة العربية السعودية لمثل هذه المعلومات لمساعدتهم في الحكم على مدى توافق عمليات المنشأة مع الشريعة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة الإضافية كما يلي: ٥٥أ يجب الإفصاح عن طبيعة أعمال الطرف الثالث الملتزم بدفع كل أو بعض النفقات اللازمة لتسوية مخصص معين (على سبيل المثال: تأمين تعاوني، تأمين تجاري، ضمان تجاري).

(٦٠أ) (إضافة) يوجب المعيار المحاسبة عن الزيادة في قيمة المخصص الناتجة عن مرور الوقت باعتبارها تكاليف تمويل. وحيث أن معيار المحاسبة الدولي رقم ٢٣ لا يلزم بالإفصاح عن مكونات تكاليف التمويل المثبتة في الربح أو الخسارة، فإنه يتم إضافة فقرة لهذا المعيار للإلزام بالإفصاح عن المبلغ المضاف إلى تكاليف التمويل المثبت في الربح أو الخسارة الممثل للزيادة في مبلغ المخصص الناتجة عن مرور الوقت، مع الإفصاح عن القيمة الإسمية للمخصص إذا كانت محددة. وسبب هذه الإضافة حاجة مستخدمي القوائم المالية في بيئة المملكة العربية السعودية لمعلومات عن مكونات تكاليف التمويل والقيمة الاسمية للمخصصات إذا كانت محددة، لمساعدتهم في الحكم على مدى توافق عمليات المنشأة مع الشريعة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة الإضافية كما يلي: ٦٠أ يجب الإفصاح عن المبلغ الذي يمثل الزيادة في قيمة المخصص الناتجة عن مرور الوقت المدرج ضمن تكاليف التمويل في الربح أو الخسارة للفترة. ويجب أيضا الإفصاح عن القيمة الاسمية للمخصص إذا كانت محددة.	(60A) This standard requires recognition for the increase in the amount of the provision because of the time value of money as borrowing cost. Since IAS 23 does not require detailed disclosure about the components of the finance cost included in the profit or loss, as additional paragraph is added to this standard to require disclosure of the amount added to the finance cost recognized in the profit or loss that represent the increase in the amount of the provision because of time value of money. Also, the face value of the provision, if predetermined, shall be disclosed. This additional disclosure is required to provide necessary information to the financial statements users in Saudi environment about the components of finance cost and face value of provisions, if predetermined, in order to help them to assess the extent of compliance of entity operation with Shariah. This additional paragraph is read as follows: 60A An entity is required to disclose the amount added to the finance cost recognized in the profit or loss that represent the increase in the amount of the provision because of time value of money. Also, the face value of the provision, if predetermined, shall be disclosed.

رابع والعشرون: معيار المحاسبة الدولي ٣٨ "الأصول غير الملموسة"

IAS 38 Intangible assets

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٣٨ "الأصول غير الملموسة"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي كما صدر من غير أي تعديل.

The IAS 38 Intangible assets is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications

خامس والعشرون: معيار المحاسبة الدولي . ٤ "العقارات الاستثمارية«

IAS 40 Investment Property

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي . ٤ "العقارات الاستثمارية"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية.

IAS 40 Investment Property is endorsed taking in consideration the following modification:

التعديلات المدخلة على الفقرات	Modification on specific paragraphs.
٣٢ (تعديل) تعدل الفقرة رقم ٣٢، بحيث يجب على المنشأة أن تقيس القيمة العادلة لعقاراتها الاستثمارية باستخدام مقيّم تتوفر فيه صفة الاستقلال عن المنشأة، ولديه مؤهلات مهنية معترف بها وذات علاقة، ولديه خبرة حديثة في موقع ونوعية العقارات الاستثمارية التي يجري تقويمها، وأن يتم الإفصاح عن اسمه ومؤهلاته. وسبب الإضافة زيادة ثقة مستخدمي القوائم المالية في تقويم المنشأة لعقاراتها الاستثمارية، وبخاصة أن أعمال التقويم المهني في المملكة تعد من المهن الناشئة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ٣٢ يتطلب هذا المعيار من جميع المنشآت أن تقوم بقياس القيمة العادلة للعقار الاستثماري، إما لغرض القياس (إذا كانت المنشأة تستخدم نموذج القيمة العادلة) أو الإفصاح (إذا كانت تستخدم نموذج التكلفة). ولأغراض إعداد القوائم المالية السنوية، فإنه يجب على تشجع المنشأة ~~ولكنها غير مطالبة~~ ~~على~~ قياس القيمة العادلة للعقار الاستثماري على أساس تقويم من قبل خبير تثمين مستقل لديه مؤهل مهني معترف به وذي صلة ولديه خبرة حديثة في موقع وصنف العقار الاستثماري الذي يتم تقويمه، ويجب أن يتم الإفصاح عن اسمه ومؤهلاته.	32 (modification) paragraph 32 is modified to the entity is required to measure the fair value of investment property on the basis of a valuation by an independent valuer who holds a recognised and relevant professional qualification and has recent experience in the location and category of the investment property being valued. This addition is to increase the financial statements users trust in the entity valuation of its investment property. This paragraph is read as follows: 32 This Standard requires all entities to measure the fair value of investment property, for the purpose of either measurement (if the entity uses the fair value model) or disclosure (if it uses the cost model). For the purpose of preparation of the annual financial statements, an entity is required ~~encouraged, but not required,~~ to measure the fair value of investment property on the basis of a valuation by an independent valuer who holds a recognised and relevant professional qualification and has recent experience in the location and category of the investment property being valued. The name and qualification of the valuer shall be disclosed.

Modification on specific paragraphs.	التعديلات المدخلة على الفقرات
75 (modification) paragraph 75(e) is modified to be aligned with the modification of paragraph 32, which requires the entity to measure the fair value of investment property on the basis of a valuation by an independent valuer. This paragraph is read as follows: **75 An entity shall disclose:** **(a) …** **(e) the name and qualification of the independent valuer.**	٧٥ (تعديل) تم تعديل الفقرة الفرعية (هـ) لتتلاءم مع التعديل المدخل على الفقرة رقم (٣٢) أعلاه، والتي اشترطت على المنشأة استخدام خدمات خبير تقويم مستقل لتقويم عقاراتها الاستثمارية. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ٧٥ يجب على المنشأة أن تفصح عما يلي: (أ)... ~~(هـ) المدى الذي تستند فيه القيمة العادلة للعقار الاستثماري (كما تم قياسها أو الإفصاح عنها في القوائم المالية) إلى تقويم خبير تثمين مستقل حاصل على مؤهل مهني معترف به وذي صلة ولديه خبرة حديثة في موقع وصنف العقار الاستثماري الذي يجري تقويمه. وإذا لم يتوفر مثل هذا التقويم، فإنه يجب أن يتم الإفصاح عن تلك الحقيقة~~ اسم خبير التثمين المستقل ومؤهلاته.
75A (addition) A new paragraph is added after paragraph 75 to require separate disclosure of the amount of the investment properties held for rental income, for capital appreciation and for those that the entity held for a currently undetermined future use. This addition because of the effect of such information on the users' decisions in Saudi Arabia, especially its effect on future cash flows and on the calculation of Zakat due. This additional paragraph is read as follows: 75A An entity shall disclose separately the amount of investment properties held for rental income, for capital appreciation and for those that the entity held for a currently undetermined future use.	٧٥أ (إضافة) تضاف فقرة برقم ٧٥أ للمطالبة بالإفصاح بشكل منفصل عن مبلغ العقارات الاستثمارية المعدة للإيجار، وتلك المحتفظ بها انتظارا لارتفاع قيمتها، وتلك التي لم يتحدد حاليا استخدامها المستقبلي. وسبب الإضافة هو تأثير تلك المعلومات على قرارات المستثمرين في المملكة، وبخاصة تأثيرها على التدفقات النقدية المستقبلية، وتأثيرها على حساب الزكاة المستحقة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة الإضافية كما يلي: ٧٥أ يجب على المنشأة الإفصاح بشكل مستقل عن كل من مبلغ العقارات الاستثمارية المعدة للإيجار، ومبلغ العقارات الاستثمارية المحتفظ بها انتظارا لارتفاع قيمتها، وتلك التي لم تحدد المنشأة في تاريخ القوائم المالية استخدامها المستقبلي.

سادس والعشرون: معيار المحاسبة الدولي ٤١ "الزراعة"
IAS 41 Agriculture

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة الدولي ٤١ "الزراعة"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية.

IAS 41 Agriculture is endorsed taking in consideration the following modification:

First: General modifications:	أولا: تعديلات عامة:
Replacing all examples that are contradictory to Shariah with suitable examples (para. 3, 4). For example, as in paragraph 4, example of pigs and their products is replaced with cattle and its products. Similarly, the example of vines and its products is replaced with olive trees and their products	تعدل الأمثلة المخالفة للشريعة بأمثلة مناسبة عند ورودها في أي فقرة من فقرات المعيار (الفقرات ٣، ٤) ، فعلى سبيل المثال في الفقرة ٤، يتم استخدام مثال الأبقار ومنتجاتها بدلا من الخنازير ومنتجاتها، ومثال أشجار الزيتون ومنتجاتها، بدلا من أشجار العنب ومنتجاتها

سابع والعشرون: المعيار الدولي للتقرير المالي ١ "تطبيق المعايير الدولية للتقرير المالي لأول مرة"
IFRS 1 First-time Adoption of International Financial Reporting Standards

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعيار الدولي للتقرير المالي ١ "تطبيق المعايير الدولية للتقرير المالي لأول مرة"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية.

IFRS 1 First-time Adoption of International Financial Reporting Standards is endorsed taking in consideration the following modification:

Modification on specific paragraphs.	التعديلات المدخلة على الفقرات
11 (modification) the options in para. 11 are limited in relation only to the recognition of revaluation surplus of property, plant and equipment, where such difference must be recognized in revaluation surplus within equity and then treated according to IAS16 requirements. This modification is for the sake of consistent subsequent treatment and not to make such surplus available of immediate distribution. This paragraph should be read as follows: 11 The accounting policies that an entity uses in its opening IFRS statement of financial position may differ from those that it used for the same date using its previous GAAP. The resulting adjustments arise from events and transactions before the date of transition to IFRSs. Therefore, an entity shall recognise those adjustments directly in retained earnings (or, if appropriate, another category of equity) at the date of transition to IFRSs. Specifically, if the entity choose to use the revaluation model to measure a class of property, plant and equipment in accordance with IAS 16, the revaluation surplus of property, plant and equipment shall be recognized in the revaluation surplus account in the equity, and then treated according to IAS 16 requirements.	١١ (تعديل) يتم تقييد الاختيارات التي يتيحها المعيار في الفقرة رقم (١١) فيما يختص فقط بإثبات الفرق الناتج عن إعادة تقويم العقارات والآلات والمعدات، بحيث يتم إثبات أي فرق ينتج في حساب إعادة التقويم ضمن حقوق الملكية ويتم التصرف فيه لاحقا وفق متطلبات معيار المحاسبة الدولي رقم (١٦). وتمت هذه الإضافة لضمان الاتساق في المعالجات المحاسبية اللاحقة، وعدم إتاحة هذه الفروقات للتوزيع مباشرة. وعليه تقرأ هذه الفقرة كما يلي: ١١ قد تختلف السياسات المحاسبية التي تستخدمها المنشأة في قائمة مركزها المالي الافتتاحية المُعدة وفقا للمعايير الدولية للتقرير المالي عن تلك التي كانت مستخدمة لنفس التاريخ باستخدام المبادئ المحاسبية المقبولة –بشكل عام –لها في السابق. تنشأ التعديلات الناتجة عن احداث ومعاملات قبل تاريخ التحول الى المعايير الدولية للتقرير المالي. لذلك يجب على المنشأة أن تثبت تلك التعديلات – بشكل مباشر -في الأرباح المبقاة (أو، إذا كان ذلك مناسبا، صنف آخر لحقوق الملكية) في تاريخ التحول الى المعايير الدولية للتقرير المالي. وبشكل خاص، إذا اختارت المنشأة نموذج إعادة التقويم لقياس فئة من العقارات والآلات والمعدات وفقا لمعيار المحاسبة الدولي ١٦، فإنه يجب إثبات فائض إعادة التقويم في حساب فائض إعادة التقويم ضمن حقوق الملكية، ويتم التصرف فيه لاحقا وفق متطلبات معيار المحاسبة الدولي رقم (١٦).
D5A (addition) a new paragraph after (D5) is added to require the use of the service of an independent and qualified person to perform the valuation when the entity chooses the use of the fair value to measure an item of its property, plant and equipment or investment property to be its deemed cost at the transition date. The requirement is added to increase the confidence in financial statement since the valuation profession in Saudi Arabia is an emerging profession. This additional paragraph should be read as follows: D5A If the entity chooses to use the fair value to measure an item of its property, plant and equipment or investment property to be its deemed cost at the transition date, the valuation shall be performed by a qualified valuer who is independent of the entity and holds a recognised and relevant professional qualification and has recent experience in the location and category of the property, plant and equipment or investment property being valued. The name and qualification of the valuer is required to be disclosed.	د٥أ (إضافة) تضاف فقرة بعد الفقرة (د٥) وذلك لاشتراط أن يتم استخدام خدمات شخص مستقل ومؤهل بأعمال التقويم إذا اختارت المنشأة استخدام القيمة العادلة عند التحول لقياس بند من بنود عقاراتها أو آلاتها أو معداتها أو عقاراتها الاستثمارية باعتبارها التكلفة المفترضة لهذا البند. وسبب هذا التعديل هو لزيادة الثقة في القوائم المالية، وبخاصة أن أعمال التقويم المهني المرخص في المملكة تعد من المهن الناشئة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة الإضافية كما يلي: د٥أ إذا اختارت المنشأة استخدام القيمة العادلة عند التحول لقياس بند من بنود عقاراتها أو آلاتها أو معداتها أو عقاراتها الاستثمارية باعتبارها التكلفة المفترضة لهذا البند، فإنه يجب أن يقوم بعملية التقويم شخص مؤهل للقيام بأعمال التقويم، تتوفر فيه صفة الاستقلال عن المنشأة، ولديه مؤهلات مهنية معترف بها وذات علاقة، ولديه خبرة حديثة في موقع ونوعية العقارات والآلات والمعدات أو العقارات الاستثمارية التي يجري تقويمها، وأن يتم الإفصاح عن اسمه ومؤهلاته.

ثامن والعشرون: المعيار الدولي للتقرير المالي ٢ "الدفع على أساس السهم"

IFRS 2 Share-based payment

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعيار الدولي للتقرير المالي ٢ "الدفع على أساس السهم"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي كما صدر. مع التأكيد على أن أحقية الشركة في إصدار أسهم مقابل ما تحصل عليه من سلع أو خدمات يتطلب أساسا نظاميا خارج نطاق المعايير، فمهمة المعايير المحاسبية هي توفير المعالجة المحاسبية وما يتعلق بها من عرض وإفصاح للمعاملات التي يمكن للمنشآت تطبيقها في ظل إطار نظامي معين.

The IFRS 2 Share-based payment is endorsed as it was issued by the IASB, with the reminder that the ability of the entity to issue share capital in consideration of goods or services received requires legal bases, which is outside the scope of accounting standards.

تاسع والعشرون: المعيار الدولي للتقرير المالي ٣ "تجميع الأعمال"
IFRS 3 Business combinations

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعيار الدولي للتقرير المالي ٣ "تجميع الأعمال"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

The IFRS 3 Business combinations is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ثلاثون: المعيار الدولي للتقرير المالي ٤ "عقود التأمين"
IFRS 4 Insurance Contracts

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعيار الدولي للتقرير المالي ٤ "عقود التأمين"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية.

IFRS 4 Insurance Contracts is endorsed taking in consideration the following modification:

التعديلات المدخلة على الفقرات	Modification on specific paragraphs.
(٤٤أ) (إضافة) تضاف فقرة بعد الفقرة رقم (٤٤) لمطالبة المنشأة التي تمارس أعمالها وفقا للتأمين التعاوني بالإفصاح عن معلومات معينة تتعلق بكيفية تعامله مع عمليات التأمين. وسبب هذه الإضافة حاجة مستخدمي القوائم المالية في بيئة المملكة العربية السعودية للتعرف على طبيعة أعمال منشأة التأمين التعاوني بما يساعدهم على الحكم على مدى توافقها مع أحكام الشريعة. وعليه تقرأ هذه الفقرة الإضافية كما يلي: ٤٤أ يجب على المنشأة التي تمارس أعمالها وفقا للتأمين التعاوني الإفصاح عما يلي: (أ) الإفصاح عن أسس اقتطاع الشركة حصتها من فائض عمليات التأمين (على سبيل المثال: رسوم وكالة تقتطع بعد ترحيل نسبة من الفائض لحملة الوثائق؛ رسوم وكالة أو مضاربة تسجل كمصروف في قائمة دخل عمليات التأمين؛ حافز أداء بنسبة من الفائض. (ب) الإفصاح عن أسس معالجة العجز في حساب عمليات التأمين (على سبيل المثال: تقديم تمويل أو قرض حسن من حساب المساهمين لحساب عمليات التأمين). (ج) الإفصاح عن أتعاب الشركة المتعلقة بإدارة عمليات التأمين باستقلال عن الأتعاب المتعلقة بالأنشطة التشغيلية للمساهمين في قائمة دخل عمليات التأمين. (د) الإفصاح عن الصفة التعاقدية للشركة المبينة في وثيقة التأمين بين الشركة والمؤمن عليهم (على سبيل المثال: وجود نص في الوثيقة بأن الشركة مدير لعمليات التأمين - أو وكيل - أو مضارب- أو عدم وجود نص بذلك).	(44A)(Addition) A paragraph is added after paragraph (44) to require an entity that conducts its business according to cooperative insurance to disclose certain information about its dealing with the insurance operation. This additional disclosure is required to provide necessary information to the financial statements users in Saudi environment to assess nature of the business of cooperative insurance entities investments in order to help them to assess the extent of compliance of entity's operations with Shariah. This additional paragraph is read as follows: 44A an entity that conducts its business according to cooperative insurance shall disclose the following: a) Disclose the bases for the deduction of its share from insurance operation surplus (For example: Agent fees that deducted after transferring a percentage from the surplus to the policy shareholders fund; agent fees or mudharaba that is considered an expense of the insurance operation; or performance bonus as a percentage of the surplus. b) Disclose the bases for the treatment of deficit in insurance operation. For example, providing finance or qardh hasan (interest-free loan) from shareholders to the insurance operations. c) Disclose the company fees related to the management of the insurance operation separately from those fees related to the operating activities of shareholders in the statement of income of insurance operation. d) Disclose in the policy the contractual position of the company (For example: statement in the policy that the company is a manager of insurance operation; agent; mudhareb; or absence of such statement in the policy.

حادي والثلاثون: المعيار الدولي للتقرير المالي ٥ "الأصول غير المتداولة المحتفظ بها للبيع، والعمليات غير المستمرة"

IFRS 5 Non-current Assets Held for Sale and Discontinued Operations

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعيار الدولي للتقرير المالي ٥ "الأصول غير المتداولة المحتفظ بها للبيع، والعمليات غير المستمرة"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRS 5 Non-current Assets Held for Sale and Discontinued Operations is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ثاني والثلاثون: المعيار الدولي للتقرير المالي ٦ "استكشاف الموارد المعدنية وتقويمها "

IFRS 6 Exploration for and Evaluation of Mineral Resources

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعيار الدولي للتقرير المالي ٦ "استكشاف الموارد المعدنية وتقويمها"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRS 6 Exploration for and Evaluation of Mineral Resources is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ثالث والثلاثون: المعيار الدولي للتقرير المالي ٧ "الأدوات المالية: الإفصاحات"

IFRS 7 Financial Instruments: Disclosure

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعيار الدولي للتقرير المالي ٧ "الأدوات المالية: الإفصاحات"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية.

IFRS 7 Financial Instruments: Disclosure is endorsed taking in consideration the following modification:

التعديلات المدخلة على الفقرات	Modification on specific paragraphs.
٤٢ح أ (إضافة) تضاف فقرة برقم ٤٢ح أ، وذلك لمطالبة المنشأة بالإفصاح عن الترتيبات التعاقدية للأدوات المالية وكيفية حساب عوائدها أو تكاليفها. وتمت إضافة هذه الإفصاحات لتوفير المعلومات الضرورية لمستخدمي القوائم المالية في البيئة السعودية الذين تتأثر قراراتهم الاستثمارية بتوفر معلومات عن طبيعة معاملات المنشأة وأنواعها لمساعدتهم في تقويم مدى توافق الأدوات المالية وعوائدها أو تكاليفها مع الشريعة. وعليه تقرأ هذه الفقرة الإضافية كما يلي: ٤٢ح أ يجب على المنشأة الإفصاح عن طبيعة الترتيبات التعاقدية لحسابات الاستثمار والأدوات المالية الأخرى مثل السندات والصكوك والمشتقات سواء كانت مستثمرة أو مصدرة لتلك الأدوات. إضافة إلى ذلك يجب على المنشأة الإفصاح عن كيفية حساب العوائد أو التكاليف التمويلية الناشئة عنها (على سبيل المثال: فائدة، ريع إيجار، مشاركة مطلقة، مشاركة في مجال محدد، مشاركة بسقف أعلى أو أدنى من العائد، مرابحة متجددة).	42HA (addition) A new paragraph is added after paragraph 42H to require the entity to disclose the contractual arrangements of its financial instruments and how their return or cost are calculated. This additional disclosure is required to provide necessary information to the financial statements users in Saudi environment whose decisions are affected by the availability of information about the nature and type of the entity transactions in order to help them to assess the extent of compliance of financial instruments and their return and cost with Shariah. This additional paragraph is read as follows: 42HA An entity shall disclose the nature of the contractual arrangements of investment account and other financial instruments such as bonds, sukuk and derivatives whether the entity is an investor or issuer of such instruments. Moreover, the entity shall disclose how the return or cost of such instrument are calculated (e.g., interest, rental income, full participation, limited participation with upper or lower limit of the return, revolving Murabaha).

٤٢ح ب (إضافة) تضاف فقرة برقم ٤٢ح ب، وذلك لمطالبة المنشأة بإفصاح منفصل عن مبالغ الأدوات المالية المشتراة، والمحولة، والمباعة التي تمثل ديونا على الآخرين وذلك خلال السنة المالية.
وتمت إضافة هذه الإفصاحات لتوفير معلومات للمستثمرين في البيئة السعودية الذين تتأثر قراراتهم الاستثمارية بتوفر معلومات عن أدوات الديون لمساعدتهم في تقويم مدى توافق هذه الأدوات مع الشريعة. وعليه تقرأ هذه الفقرة الإضافية كما يلي:

٤٢ح ب يجب الإفصاح بشكل منفصل عن مبالغ الاستثمارا في أدوات الدين المشتراة، والمحولة، والمباعة خلال الفترة، التي تمثل ديونا على الآخرين مثل السندات والصكوك والمبالغ المستحقة على المدينين.

٤٢ح ج (إضافة) تضاف فقرة برقم ٤٢ح ج لمطالبة المنشأة بالإفصاح بالتفصيل عن مبالغ التمويل بحسب العقود التي تمت لتوفير هذا التمويل.
وتمت إضافة هذه الإفصاحات لتوفير معلومات للمستثمرين في البيئة السعودية الذين تتأثر قراراتهم الاستثمارية بتوفر معلومات عن طبيعة معاملات المنشأة وأنواعها لمساعدتهم في تقويم مدى توافق هذه الأدوات وعوائدها أو تكاليفها مع الشريعة. وعليه تقرأ هذه الفقرة الإضافية كما يلي:
٤٢ح ج إضافة إلى الإفصاحات المطلوبة في معيار المحاسبة رقم ١ (الفقرات المضافة رقم ٧٨و-ز) يجب على المنشأة الإفصاح عن مبالغ التمويل لكل نوع من أنواع العقود الآتية على حدة:

أ- قرض تقليدي (تمويل نقدي مباشر).
ب- قرض حسن.
ج- مرابحة (بيع أو شراء سلع بالأجل). ومن أهم المؤشرات على أن المعاملة مرابحة ما يلي:
i. أن تكون السلع محل المرابحة من غير السلع النمطية مثل الأسهم والمعادن المتداولة في أسواق التداول.
ii. أن تكون السلع محل المرابحة مما تحتاجه المنشأة لمزاولة عملياتها.
د - تورق (شراء سلع بالأجل في غير النشاط الرئيس للمنشأة لغرض بيعها نقدا على طرف ثالث). ومن أهم المؤشرات على أن المعاملة تورق م يلي:
i. أن تكون السلع من السلع النمطية مثل الأسهم والمعادن المتداولة في أسواق التداول.
ii. أن يكون لها سوق تتداول فيه تلك السلع.
هـ - تورق مقترن بالتوكيل بالبيع: (شراء سلع بالأجل مع توكيل البائع ببيعها على طرف ثالث). ومن أهم المؤشرات على أن المعاملة تورق مقترن بالتوكيل بالبيع وجود نموذج توكيل بالبيع ملحق باتفاقية المرابحة.
و- تمويل استصناع: (تمويل يتحمل فيه الممول أعمال البناء والتصنيع ومسئولية عدم إنجاز البناء). ومن أهم المؤشرات على أن المعاملة تمويل استصناع النص في الاتفاقية على وجود طرفين (مستصنع وصانع) وليس بائعا ومشتريا أو مقرضا ومقترضا.
ز - إجارة تمويلية مستقبلية (إجارة أصول قبل اكتمال بنائها).
ح- بيع مع إعادة الاستئجار إجارة تمويلية (اتفاقية بيع وإعادة إجارة والطرف البائع هو المستأجر.
ط - أي عقود أخرى لم تذكر أعلاه، على أن يتم الإفصاح عن مبلغ التمويل لكل عقد على حدة.

42HB (addition) A new paragraph is added after the added paragraph 42HA to require the entity to disclose separately the amount of debt instrument issued, bought, transferred or sold during the annual period.
This additional disclosure is required to provide necessary information to the financial statements users in Saudi environment whose decisions are affected by the availability of information about the movement of debt in the entity in order to help them to assess the extent of compliance of financial instruments with Shariah. This additional paragraph is read as follows:
42HB An entity shall disclose separately the amounts of investment in debt instruments (e.g. bond, sukuk and receivables) bought, transferred or sold during the annual period.

42HC (addition) A new paragraph is added after the added paragraph 42HB to require the entity to disclose in detail the financing amounts according to the type of contacts used to obtain the finance.
This additional disclosure is required to provide necessary information to the financial statements users in Saudi environment whose decisions are affected by the availability of information about the nature and type of the entity transactions in order to help them to assess the extent of compliance of financial instruments and their return and cost with Shariah. This additional paragraph is read as follows:
42HC In addition to the required disclosure in IAS1 (additional paragraph 78F-G) An entity shall disclose separately the amount of each of the following type of finance contracts:

a- Conventional loan (direct monetary finance)
b- Zero interest loan (qardh hasan).
c- Murabaha (sale or purchase on deferred payment). Indicators evidencing that the transaction is Murabaha include:
   i. The commodity underlying Murabaha is not from the identical commodity such as shares and metals traded in exchange markets.
   ii. The commodity underlying Murabaha is from type of goods needed in the entity's ordinary operations.
d- Tawarruq (buying goods on deferred payment which is not related to the ordinary activities of the entity and are bought for the purpose of cash sale to third party). Indicators evidencing that the transaction is Tawarruq include:
   i. The commodity underlying Tawarruq is from the identical commodity such as shares and metals traded in exchange markets.
   ii. The commodity underlying Tawarruq is from type of goods that are not related to the entity's ordinary operation.
e- Tawarruq with authorization of sale (buying goods on deferred payment with concurrent authorization of the seller to resell to third party). Indicator of such contract is the presence of the authorization for resale with the contract.
f- Istisna' finance (a finance contract where the creditor bear the construction and manufacturing work and the responsibility for nonperformance). Indicator of such contract is that the contract is written as an Istisna' contract between two parties: the contractor and the customer and not as purchase and sale or loan and borrowing.
g- Future leasing finance (lease of assets before its construction is complete).
h- Sale with lease back as a finance lease (contract to sell and lease back where the lessee is the seller).

٤٢ح د تضاف فقرة برقم ٤٢ح د، لمطالبة المنشأة بالإفصاح عن أنواع المخاطر وحدودها والأعباء المتولدة عن الأداة المالية، المتعلقة بمخاطر ملكية الأصول التي تمثلها الأداة بما في ذلك أعباء الصيانة الأساسية إن وجدت، ومخاطر المشاركة في ربح أو خسارة المصدر، أو وجود طرف ثالث ضامن لبعض المخاطر. وتمت إضافة هذه الإفصاحات لتوفير معلومات للمستثمرين في البيئة السعودية عن مخاطر الأدوات المالية المعتمدة على أصول غير مالية والتي لا يغطيها المعيار. وعليه تقرأ هذه الفقرة الإضافية كما يلي: ٤٢ح د يجب الإفصاح عن أنواع المخاطر وحدودها والأعباء المتولدة عن الأداة المالية المبنية على أصول، المتعلقة بمخاطر ملكية الأصول التي تمثلها الأداة بما في ذلك أعباء الصيانة الأساسية إن وجدت، ومخاطر المشاركة في ربح أو خسارة المصدر، أو وجود طرف ثالث ضامن لبعض المخاطر. ٤٢ح هـ تضاف فقرة برقم ٤٢ح هـ، لمطالبة المنشأة بالإفصاح عن الأدوات المالية المركبة (على سبيل المثال: صكوك استثمار مركبة من أصول عينية مؤجرة وأصول مالية عبارة عن مرابحات) ونسبة كل مكون من هذه الأداة المركبة. وتمت إضافة هذه الإفصاحات لتوفير معلومات للمستثمرين في البيئة السعودية الذين تتأثر قراراتهم الاستثمارية بتوفر معلومات عن طبيعة معاملات المنشأة وأنواعها لمساعدتهم في تقويم مدى توافق هذه الأدوات وعوائدها أو تكاليفها مع الشريعة. وعليه تقرأ هذه الفقرة الإضافية كما يلي: ٤٢ح هـ يجب على المنشأة الإفصاح عن مبالغ الأدوات المالية المركبة (على سبيل المثال: صكوك استثمار مركبة من أصول عينية مؤجرة وأصول مالية عبارة عن مرابحات) ونسبة كل مكون من هذه الأداة المركبة.	42HD (addition) A new paragraph is added after the added paragraph 42HC to require the entity to disclose type of risks and cost arise from the financial instrument that relates to the ownership risk of the underlying assets including any cost of basic maintenance, if there any, and risk of the issuer profit or loss sharing, or the presence of third party guarantee of all or some of those risks. This additional disclosure is required to provide necessary information to the financial statements users in Saudi environment whose decisions are affected by the availability of information about some type of risks associated with financial instrument that are assets based instrument in order to help them to assess the extent of compliance of financial instruments with Shariah. This additional paragraph is read as follows: 42HD An entity shall disclose types of risks and cost arise from assets based financial instruments that relates to the ownership risk of the underlying assets including any cost of basic maintenance, if there any, and risk of the issuer profit or loss sharing, or the presence of third party guarantee of all or some of those risks. 42HE (addition) A new paragraph is added after the added paragraph 42HD to require the entity to disclose information about compound instrument (such as investment sukuk that comprises leased tangible assets and Murabaha financial assets) and the percentage of each component. This additional disclosure is required to provide necessary information to the financial statements users in Saudi environment whose decisions are affected by the availability of information about the nature and type of the entity transactions in order to help them to assess the extent of compliance of financial instruments and their return and cost with Shariah. This additional paragraph is read as follows: 42HE An entity shall disclose the amount of its compound financial instruments (such as investment sukuk that comprise leased tangible assets and Murabaha financial assets) and the percentage of each component.

رابع والثلاثون: المعيار الدولي للتقرير المالي ٨ "القطاعات التشغيلية"

IFRS 8 Operating Segments

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار التقارير المالية الدولي ٨ "القطاعات التشغيلية"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

The IFRS 8 Operating Segments is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

خامس والثلاثون: المعيار الدولي للتقرير المالي ٩ "الأدوات المالية"

IFRS 9 Financial Instruments

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعيار الدولي للتقرير المالي ٩ "الأدوات المالية"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRS 9 Financial Instruments is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ملاحظة: التطبيق الإلزامي للمعيار الدولي للتقرير المالي رقم ٩ وفقا لمجلس معايير المحاسبة الدولي سيكون اعتبارا من ٢٠١٨/١/١م. وتحث الهيئة الشركات على تطبيق هذا المعيار اعتبارا من ٢٠١٧/١/١م، ويمكنها بدلا من ذلك تطبيق معيار المحاسبة الدولي رقم ٣٩ بنسخته الصادرة من المجلس الدولي خلال الفترة التي تسبق التطبيق الإلزامي للمعيار الدولي للتقرير المالي رقم ٩.

Note: The IFRS 9 is to be applied as of 12018/1/ according to IASB. SOCPA is encouraging companies to apply this Standard as of 12017/1/. Alternatively, they can apply the superseded Standard (i.e., IAS 39) as issued by IASB during the period preceding the effective date of IFRS 9.

سادس والثلاثون: المعيار الدولي للتقرير المالي ١٠ "القوائم المالية الموحدة"
IFRS 10 Consolidated financial statements

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعيار الدولي للتقرير المالي ١٠ "القوائم المالية الموحدة"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

The IFRS 10 Consolidated financial statements is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

سابع والثلاثون: المعيار الدولي للتقرير المالي ١١ "الترتيبات المشتركة"
IFRS 11 Joint arrangements

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعيار الدولي للتقرير المالي رقم ١١ "الترتيبات المشتركة"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

The IFRS 11 Joint arrangements is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ثامن والثلاثون: المعيار الدولي للتقرير المالي ١٢ "الإفصاح عن الحصص في منشآت أخرى"
IFRS 12 Disclosure of interests in other entities

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعيار الدولي للتقرير المالي ١٢ "الإفصاح عن الحصص في منشآت أخرى"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية.

The IFRS 12 Disclosure of interests in other entities is endorsed taking in consideration the following modification

Modification on specific paragraphs.	التعديلات المدخلة على الفقرات
B12(b)(vii) (addition): Zakat is added to this paragraph as it is an expense to the entity. This paragraph is read as follows: B12 For each joint venture and associate that is material to the reporting entity, an entity shall disclose: (a)…….. (b)……. (i)…… (vii) post-tax and zakat profit or loss from discontinued operations.	**ب ١٢ (ب) (٧) (إضافة)** تمت إضافة الزكاة إلى الفقرة الفرعية (ب) (٧) حيث تعد الزكاة من مصروفات المنشأة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ب١٢ لكل مشروع مشترك ومنشأة زميلة – ذات أهمية نسبية – للمنشأة معدة التقرير، يجب على المنشأة أن تفصح عن: (أ)... (ب)... (ا)... (٧) الربح أو الخسارة بعد الزكاة والضريبة من العمليات غير المستمرة
B13(g) (addition): Zakat is added to this paragraph as it is an expense to the entity. This paragraph is read as follows: B13 In addition to the summarised financial information required by paragraph B12, an entity shall disclose for each joint venture that is material to the reporting entity the amount of: (a)……. (g) income tax expense or income and zakat expense.	**ب١٣ (ز) (إضافة)** تمت إضافة الزكاة إلى الفقرة الفرعية (ز) حيث تعد الزكاة من مصروفات المنشأة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ب١٣ بالإضافة إلى المعلومات المالية المُختصرة المطلوبة بموجب الفقرة ب١٢، يجب على المنشأة أن تفصح لكل مشروع مشترك – ذي أهمية نسبية – للمنشأة معدة التقرير عن مبلغ: (أ)... (ز) (ز) مصروف أو دخل ضريبة الدخل ومصروف الزكاة.

B16(b) (addition): Zakat is added to this paragraph as it is an expense to the entity. This paragraph is read as follows: B16 An entity shall disclose, in aggregate, the carrying amount of its interests in all individually immaterial joint ventures or associates that are accounted for using the equity method. An entity shall also disclose separately the aggregate amount of its share of those joint ventures' or associates': (a) …… (b) post-tax / zakat profit or loss from discontinued operations.	**ب١٦ (ب) إضافة)** تمت إضافة الزكاة إلى الفقرة الفرعية (ب) حيث تعد الزكاة من مصروفات المنشأة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ب١٦ يجب على المنشأة أن تفصح – بصورة مجمعة – عن المبلغ الدفتري لحصصها في جميع المشروعات المشتركة أو المنشآت الزميلة غير ذات الأهمية النسبية – بشكل فردي – والتي تمت المحاسبة عنها باستخدام طريقة حقوق الملكية. ويجب على المنشأة – أيضا – أن تفصح – بشكل منفصل – عن المبلغ المجمع لنصيبها مما للمشروعات المشتركة أو المنشآت الزميلة من: (أ)... (ب) الربح أو الخسارة بعد الضريبة والزكاة من العمليات غير المستمرة.
B16A A new paragraph is added after paragraph B16 to require the disclosure of the name of other entities in which the entity has interest. This paragraph is added because the effect of the additional disclosure on local investors whom decisions are affected by the nature of the entity investments. The added paragraph should be read as follows: B16A the entity shall disclose the names of all of its investees regardless of the materiality of such investments.	ب١٦ أ (إضافة) تضاف فقرة بعد الفقرة ب١٦ لاشتراط الإفصاح عن أسماء المنشآت الأخرى التي تمتلك المنشأة حصصا فيها. وسبب إضافة هذا الإفصاح لأثره الهام على المستثمر المحلي الذي تتأثر قراراته بطبيعة استثمارات المنشأة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة الإضافية كما يلي: ب١٦أ يجب على المنشأة أن تفصح عن أسماء كل المنشآت الأخرى المستثمر فيها بغض النظر عن الأهمية النسبية لهذه الاستثمارات.
B16B A new paragraph is added to require additional disclosures about the investees if they are not listed in Saudi stock market. This paragraph is added because the importance of the additional disclosure to local investors who are may not be able to obtain access to the financial statements of the investees. The added paragraph should be read as follows: B16B If the investee is not an entity listed in Saudi stock market, the following shall be disclosed: a. the nature of its activities. b. the detail of conventional financial assets such as conventional time deposits and bonds. c. the detail of conventional financial liabilities such as borrowing and overdrafts from conventional banks and bonds. d. disclosure separately of interest income from conventional financial assets such as time deposits and bond no matter how much its amount. e. If the investee is a financial institution (such as bank, investing, financing, insurance and brokerage entities), the entity must disclose its Shariah compliant status if it is available (eg. Shariah complaint, non Shariah compliant) in the market where it operates. f. If it is impractical to provide all or part of the above information, the entity shall disclose this fact and reasons for not providing such information.	ب١٦ب تضاف فقرة بعد الفقرة ب١٦أ لاشتراط الإفصاح عن معلومات إضافية عن المنشآت الأخرى غير المدرجة في السوق السعودية. وسبب هذه الإضافة أهمية هذه الإفصاحات للمستثمر المحلي الذي قد لا يتمكن من الوصول إلى القوائم المالية للمنشآت المستثمر فيها. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة الإضافية كما يلي: ب١٦ب إذا لم تكن الشركة المستثمر فيها مدرجة في السوق السعودية، فإنه يجب الإفصاح عما يلي: أ- طبيعة نشاطها. ب- الأصول المالية التقليدية مثل: الودائع لأجل في بنوك تقليدية، والاستثمارات في السندات. ج- الالتزامات المالية التقليدية مثل: القروض والسحب على المكشوف من بنوك تقليدية، والسندات. د- الإفصاح عن إيرادات الفوائد من الأدوات المالية التقليدية مثل: الودائع التقليدية والسندات أيا كان مبلغها، بشكل منفصل عن بقية عوائد التمويل. هـ- إذا كانت الشركة المستثمر فيها من الشركات المالية (بنك – شركة استثمار- شركة تمويل- شركة تأمين- وساطة مالية، ونحوها) فيجب الإفصاح عن تصنيفها إذا توفر (على سبيل المثال، متوافقة مع الشريعة – غير متوافقة) في السوق التي تعمل به. و- إذا لم يمكن عمليا توفير المعلومات أعلاه أو بعضها، فيجب الإفصاح عن هذه الحقيقة وأسباب عدم توفر هذه المعلومات.

تاسع والثلاثون: المعيار الدولي للتقرير المالي ١٣ "قياس القيمة العادلة"

IFRS 13 Fair Value Measurement

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعيار الدولي للتقرير المالي ١٣ "قياس القيمة العادلة"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRS 13 Fair Value Measurement is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

الأربعون: المعيار الدولي للتقرير المالي ١٤ "الحسابات المؤجلة لأسباب تنظيمية"
IFRS 14 Regulatory Deferral Accounts

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعيار الدولي للتقرير المالي ١٤ "الحسابات المؤجلة لأسباب تنظيمية"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRS 14 Regulatory Deferral Accounts is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

حادي والأربعون: المعيار الدولي للتقرير المالي ١٥ "الإيراد من العقود مع العملاء"
IFRS 15 Revenue from Contracts with Customers

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعيار الدولي للتقرير المالي ١٥ "الإيراد من العقود مع العملاء"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRS 15 Revenue from Contracts with Customers is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ملاحظة: التطبيق الإلزامي للمعيار الدولي للتقرير المالي رقم ١٥ وفقا لمجلس معايير المحاسبة الدولي سيكون اعتبارا من ٢٠١٨/١/١م. وتحث الهيئة الشركات على تطبيق هذا المعيار اعتبارا من ٢٠١٧/١/١م. ويمكنها بدلا من ذلك تطبيق معايير المحاسبة الدوليين اللذين حل محلهما (أي معيار المحاسبة رقم ١١ ومعيار المحاسبة رقم ١٨) والتفسيرات التابعة لهما بنسخها الصادرة من المجلس الدولي خلال الفترة التي تسبق التطبيق الإلزامي للمعيار الدولي للتقرير المالي رقم ١٥.

Note: The IFRS 15 is to be applied as of 12018/1/ according to IASB. SOCPA is encouraging companies to apply this standard as of 12017/1/. Alternatively, they can apply the superseded standards (i.e., IAS 11 & 18) and related interpretations as issued by IASB during the period preceding the effective date of IFRS 15.

ثاني والأربعون: التفسير الدولي (IFRIC) ١ " التغيرات في الالتزامات القائمة بالإزالة والإعادة إلى الحالة الأصلية والالتزامات المشابهة"
IFRIC 1 Changes in Existing Decommissioning, Restoration and Similar Liabilities

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين التفسير الدولي (IFRIC) ١ " التغيرات في الالتزامات القائمة بالإزالة والإعادة إلى الحالة الأصلية والالتزامات المشابهة"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRIC 1 Changes in Existing Decommissioning, Restoration and Similar Liabilities is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ثالث والأربعون: التفسير الدولي (IFRIC) ٢ " أسهم الأعضاء في المنشآت التعاونية، والأدوات المشابهة»
IFRIC2 Members' Shares in Co-operative Entities and Similar Instruments

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين باعتماد التفسير الدولي (IFRIC) ٢ "أسهم الأعضاء في المنشآت التعاونية، والأدوات المشابهة"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRIC2 Members' Shares in Co-operative Entities and Similar Instruments is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

رابع والأربعون: التفسير الدولي (IFRIC) ٤ "تحديد ما إذا كان ترتيب ما ينطوي على عقد إيجار"

IFRIC 4 Determining whether an Arrangement contains a Lease

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين التفسير الدولي (IFRIC) ٤ "تحديد ما إذا كان ترتيب ما ينطوي على عقد إيجار"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRIC 4 Determining whether an Arrangement contains a Lease is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

خامس والأربعون: التفسير الدولي (IFRIC) ٥ "الحقوق في حصص ناشئة عن صناديق الإزالة والإعادة إلى الحالة الأصلية والإصلاح البيئي"

IFRIC 5 Rights to Interests arising from Decommissioning, Restoration and Environmental Rehabilitation Funds

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين التفسير الدولي (IFRIC) ٥ "الحقوق في حصص ناشئة عن صناديق الإزالة والإعادة إلى الحالة الأصلية والإصلاح البيئي" الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية:

IFRIC 5 Rights to Interests arising from Decommissioning, Restoration and Environmental Rehabilitation Funds is endorsed taking in consideration the following modification:

التعديلات المدخلة على الفقرات	Modification on specific paragraphs.
(13أ) (إضافة) تضاف فقرة لاشتراط أن تقدم المنشأة المشاركة في صندوق الاستثمار المكون لأغراض مقابلة التزامات إزالة الموقع وإعادته إلى حالته الأصلية الإفصاحات المطلوبة عن طبيعة الاستثمار التي تم إضافتها إلى المعايير ذات العلاقة بالاستثمارات (أي المعايير الدولية للتقرير المالي رقم ٧، ورقم ١٢). وسبب هذا الإضافة حاجة مستخدمي القوائم المالية في بيئة المملكة العربية السعودية لمعلومات عن طبيعة استثمارات المنشأة لمساعدتهم في الحكم على مدى توافق عمليات المنشأة مع الشريعة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة الإضافية كما يلي: 13أ يجب أن تقدم المنشأة المشاركة في صندوق الاستثمار المكون لأغراض مقابلة التزامات إزالة الموقع وإعادته إلى حالته الأصلية الإفصاحات المطلوبة عن طبيعة الاستثمار التي تم إضافتها إلى المعايير ذات العلاقة بالاستثمارات (أي المعايير الدولية للتقرير المالي رقم ٧، ورقم ١٢).	(13A) (Addition) A new paragraph is added to require the entity that participate in decommissioning, restoration and environmental rehabilitation funds to provide the disclosures required about the nature of investment that are added to the other standards relevant to investments (i., e., IFRS 7 and IFRS 12). This additional disclosure is required to provide necessary information to the financial statements users in Saudi environment about the nature of the entity investments in order to help them to assess the extent of compliance of entity operation with Shariah. This additional paragraph is read as follows: 13A An entity that participates in decommissioning, restoration and environmental rehabilitation funds is required to provide the disclosures required about the nature of investment that are added to the other standards relevant to investments (i., e., IFRS 7 and IFRS 12).

سادس والأربعون: التفسير الدولي (IFRIC) ٦ "الالتزامات الناشئة عن المشاركة في سوق محددة- نفايات الأجهزة الكهربائية والإلكترونية"

IFRIC 6 Liabilities arising from Participating in a Specific Market–Waste Electrical and Electronic Equipment

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين التفسير الدولي (IFRIC) ٦ "الالتزامات الناشئة عن المشاركة في سوق محددة- نفايات الأجهزة الكهربائية والإلكترونية"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRIC 6 Liabilities arising from Participating in a Specific Market–Waste Electrical and Electronic Equipment is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

سابع والأربعون: التفسير الدولي (IFRIC) ٧ "تطبيق مدخل إعادة العرض بموجب معيار المحاسبة الدولي ٢٩ "التقرير المالي في الاقتصادات ذات التضخم الجامح""

IFRIC 7 Approach under IAS 29 Financial Reporting in Hyperinflationary Economies

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين التفسير الدولي (IFRIC) ٧ "تطبيق مدخل إعادة العرض بموجب معيار المحاسبة الدولي ٢٩ "التقرير المالي في الاقتصادات ذات التضخم الجامح""، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRIC 7 Approach under IAS 29 Financial Reporting in Hyperinflationary Economies is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ثامن والأربعون: التفسير الدولي (IFRIC) ١٠ "التقرير المالي الأولي والهبوط"

IFRIC 10 Interim Financial Reporting and Impairment

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين التفسير الدولي (IFRIC) ١٠ "التقرير المالي الأولي والهبوط"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

The IFRIC 10 Interim Financial Reporting and Impairment is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

تاسع والأربعون: التفسير الدولي (IFRIC) ١٢ "ترتيبات امتياز الخدمة العامة"

IFRIC 12 Service Concession Arrangements

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين التفسير الدولي (IFRIC) ١٢ "ترتيبات امتياز الخدمة العامة"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRIC 12 Service Concession Arrangements is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

الخمسون: التفسير الدولي (IFRIC) ١٤ "الحد على أصل منفعة محدد ومتطلبات الحد الأدنى من التمويل والتداخل بينهما"

IFRIC 14 The limit on a defined benefit asset, minimum funding requirements and their interaction

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين التفسير الدولي (IFRIC) ١٤ "الحد على أصل منفعة محدد ومتطلبات الحد الادنى من التمويل والتداخل بينهما"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

The IFRIC 14 The limit on a defined benefit asset, minimum funding requirements and their interaction is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

حادي والخمسون: التفسير الدولي (IFRIC) ١٦ "التحوطات لصافي استثمار في عملية أجنبية»

IFRIC 16 Hedges of Net Investment in a Foreign Operation

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين باعتماد التفسير الدولي (IFRIC) ١٦ "التحوطات لصافي استثمار في عملية أجنبية، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRIC 16 Hedges of Net Investment in a Foreign Operation is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ثاني والخمسون: التفسير الدولي (IFRIC) ١٧ "توزيعات أصول غير نقدية على الملاك"

IFRIC 17 Distributions of Non-Cash Assets to Owners

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين التفسير الدولي (IFRIC) ١٧ "توزيعات أصول غير نقدية على الملاك"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

The IFRIC 17 Distributions of Non-Cash Assets to Owners is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ثالث والخمسون: التفسير الدولي (IFRIC) ١٩ "إطفاء الالتزامات المالية بأدوات حقوق الملكية"

IFRIC 19 Extinguishing Financial Liabilities with Equity Instruments

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين التفسير الدولي (IFRIC) ١٩ "إطفاء الالتزامات المالية بأدوات حقوق الملكية"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRIC 19 Extinguishing Financial Liabilities with Equity Instruments is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

رابع والخمسون: التفسير الدولي (IFRIC) ٢٠ "تكاليف إزالة الطبقة الصخرية أو الترابية في مرحلة الإنتاج من منجم سطحي"

IFRIC 20 Stripping Costs in the Production Phase of a Surface Mine

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين التفسير الدولي (IFRIC) ٢٠ "تكاليف إزالة الطبقة الصخرية أو الترابية في مرحلة الإنتاج من منجم سطحي"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRIC 20 Stripping Costs in the Production Phase of a Surface Mine is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

خامس والخمسون: التفسير الدولي (IFRIC) ٢١ "الرسوم"
IFRIC 21 Levies

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين التفسير الدولي (IFRIC) ٢١ "الرسوم"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

IFRIC 21 Levies is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

سادس والخمسون: تفسير لجنة التفسيرات الدولية السابقة (SIC) ١٠ "المساعدة الحكومية- عدم وجود علاقة محددة بالأنشطة التشغيلية"
SIC 10 Government Assistance-No Specific Relation to Operating Activities

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين تفسير لجنة التفسيرات الدولية السابقة (SIC) ١٠ "المساعدة الحكومية- عدم وجود علاقة محددة بالأنشطة التشغيلية"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

SIC 10 Government Assistance-No Specific Relation to Operating Activities is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

سابع والخمسون: تفسير لجنة التفسيرات الدولية السابقة (SIC) ١٥ "عقود الإيجار التشغيلي- الحوافز"
SIC 15 Operating Leases-Incentives

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين تفسير لجنة التفسيرات الدولية السابقة (SIC) ١٥ "عقود الإيجار التشغيلي- الحوافز"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

SIC 15 Operating Leases-Incentives is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ثامن والخمسون: تفسير لجنة التفسيرات الدولية السابقة (SIC) ٢٥ "ضرائب الدخل- التغيرات في الوضع الضريبي للمنشأة أو لحملة أسهمها"
SIC 25 Income Taxes-Changes in the Tax Status of an Entity or its Shareholders

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين تفسير لجنة التفسيرات الدولية السابقة (SIC) ٢٥ "ضرائب الدخل- التغيرات في الوضع الضريبي للمنشأة أو لحملة أسهمها"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

SIC 25 Income Taxes-Changes in the Tax Status of an Entity or its Shareholders is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

تاسع والخمسون: تفسير لجنة التفسيرات الدولية السابقة (SIC) ٢٧ "تقويم جوهر المعاملات التي تأخذ الشكل القانوني لعقد الإيجار"

SIC 27 Evaluating the Substance of Transactions Involving the Legal Form of a Lease

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين تفسير لجنة التفسيرات الدولية السابقة (SIC) ٢٧ "تقويم جوهر المعاملات التي تأخذ الشكل القانوني لعقد الإيجار"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

SIC 27 Evaluating the Substance of Transactions Involving the Legal Form of a Lease is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

الستون: تفسير لجنة التفسيرات الدولية السابقة (SIC) ٢٩ "ترتيبات امتياز الخدمة العامة: الإفصاحات"

SIC 29 Service Concession Arrangements: Disclosures

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين تفسير لجنة التفسيرات الدولية السابقة (SIC) ٢٩ "ترتيبات امتياز الخدمة العامة: الإفصاحات"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

SIC 29 Service Concession Arrangements: Disclosures endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

حادي والستون: تفسير لجنة التفسيرات الدولية السابقة (SIC) ٣٢ "الأصول غير الملموسة- تكاليف الموقع الإلكتروني"

SIC 32 Intangible assets- Web site costs

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين التفسير الدولي (SIC) ٣٢ "الأصول غير الملموسة- تكاليف الموقع الإلكتروني"، الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي، كما صدر من غير أي تعديل.

The SIC 32 Intangible assets- Web site costs is endorsed as it was issued by the IASB without any modifications.

ثاني والستون: المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم

IFRS for SMEs

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم أخذا في الاعتبار التعديلات الآتية وذلك للأسباب المشار إليها في المعايير ذات العلاقة أعلاه:

The IFRS for SMEs is endorsed taking in consideration the following modificat

First: General modification:	أولا: تعديلات عامة:
1.The word “IFRS for SMEs” is read whenever it appears to mean ‘IFRS for SMEs as adopted in Saudi Arabia and other standards and pronouncements endorsed by SOCPA. The “endorsed” standard is the IFRS for SMEs as issued by IASB in addition to the requirements and disclosures added to some sections by SOCPA. The “other standards and pronouncements” are those standards and technical releases that are endorsed by SOCPA for subjects not covered by the IFRS such as the subject of Zakat.	١. تعدل عبارة ”المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم“ أينما وردت بعبارة ”المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين“. والمعيار الدولي المعتمد هو المعيار الدولي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم كما صدر من المجلس الدولي بالإضافة إلى المتطلبات والإفصاحات التي أضافتها الهيئة لبعض أقسام ذلك المعيار وفقا لما ورد في هذه الوثيقة. ويقصد بالمعايير والإصدارات الأخرى هو ما تعتمده الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين من معايير أو آراء فنية لمواضيع لا تغطيها المعيار الدولي مثل موضوع الزكاة.
2. The phrase ‘through profit and loss’ means whenever it appears ‘through recognition in income statement’. The phrase ‘components of profit or loss’ means whenever it appears ‘statement of income’. The phrase ‘profit or loss’ means whenever it appears either ‘statement of income’ or ‘net income’ depending in the context.	٢. أينما وردت عبارة ”من خلال الربح والخسارة“ فهي تعني ”من خلال الإثبات في قائمة الدخل“، وتعني عبارة ”مكونات الربح أو الخسارة“ أينما وردت ”قائمة الدخل“، وتعني عبارة ”الربح أو الخسارة“ أينما وردت إما ”قائمة الدخل“ أو ”صافي الدخل“ حسب السياق.
Second: Modification on specific paragraphs:	**ثانيا: التعديلات المدخلة على الفقرات:**
Section 3: Financial Statement Presentation: 3.25 Additional requirements to SMEs to apply endorsed IFRS when they decide to make the segment disclosures or earnings per share. This additional requirement is added to preserve the comparability regarding these disclosures. This paragraph should be read as follows: 3.25 This IFRS does not address presentation of segment information, earnings per share, or interim financial reports by a small or medium-sized entity. An entity making such disclosures shall~~describe the basis for preparing and presenting the information.~~ follow the relevant IFRSs endorsed by SOCPA.	**القسم رقم٣: عرض القوائم المالية:** ٣-٢٥ يتم اشتراط قيام المنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم بتطبيق المعايير الدولية المعتمدة عندما تقرر منشأة الإفصاح عن المعلومات القطاعية أو ربحية السهم. وتمت إضافة هذا المتطلب لتحقيق المقارنة بين الإفصاحات في هذا الخصوص. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي ٣-٢٥ لا يتناول هذا المعيار الدولي للتقرير المالي عرض المعلومات القطاعية، أو ربحية السهم، أو التقارير المالية الأولية من قبل المنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم. ويجب على المنشأة التي تقوم بمثل هذه الإفصاحات ~~أن تصف أساس إعداد وعرض المعلومات~~ اتباع المعايير الدولية ذات العلاقة المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.
Section 4: Statement of Financial Position: 4.11Additional items should be disclosed to provide information to those investors whose investment decisions are affected by their understanding of the nature of the entity’s operations in light of Shariah requirements. This paragraph should be read as follows: 4.11 An entity shall disclose, either in the statement of financial position or in the notes, the following sub-classification of the line items presented: (a) property, plant and equipment in classifications appropriate to the entity. (b) trade and other receivables showing separately amounts due from related parties, amounts due from other parties, and receivables arising from accrued income not yet billed. These balances should be sub-classified more according to the nature of the finance arrangements and their general terms (for example, conventional finance, murabaha) with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of receivables. (c) inventories, showing separately amounts of inventories: (i) held for sale in the ordinary course of business. (ii) in the process of production for such sale.	**القسم رقم٤: قائمة المركز المالي:** ٤-١١ تتم إضافة العناصر الآتية للإفصاحات المطلوبة وذلك لتوفير معلومات للمستثمرين الذين تتأثر قراراتهم الاستثمارية بفهمهم لطبيعة عمليات الشركة ومدى توافقها مع الضوابط الشرعية. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ٤-١١يجب على المنشأة أن تفصح، إما في قائمة المركز المالي، أو في الإيضاحات، عن التصنيفات الفرعية التالية للبنود المستقلة المعروضة: (أ) العقارات والآلات والمعدات في التصنيفات التي تناسب المنشأة. (ب) المبالغ المستحقة من المدينين التجاريين وغيرهم بحيث تظهر -بشكل منفصل- المبالغ المستحقة على الأطراف ذات العلاقة، والمبالغ المستحقة على الأطراف الأخرى، والمبالغ المستحقة الناشئة عن الدخل المستحق الذي لم تصدر له فواتير بعد. كما يجب تفصيل هذه الحسابات وفقا لطبيعة التمويل الذي نشأت عنه وشروطه العامة (على سبيل المثال ارصدة مدينين ناتجة من تمويل تقليدي، تمويل مرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين أنواع حسابات المدينين المختلفة. (ج) المخزون، بحيث يظهر - بشكل منفصل- مبالغ المخزون: ١) المحتفظ بها لغرض البيع في السياق العادي للأعمال. ٢) في مرحلة الإنتاج بغرض البيع.

(iii) in the form of materials or supplies to be consumed in the production process or in the rendering of services.

(d) trade and other payables, showing separately amounts payable to trade suppliers, payable to related parties, deferred income and accruals.

(e) provisions for employee benefits and other provisions.

(f) classes of equity, such as paid-in capital, share premium, retained earnings and items of income and expense that, as required by this IFRS, are recognised in other comprehensive income and presented separately in equity.

(g) financial assets (including cash, receivables and investments) are disaggregated into classes according to their nature and general terms as follows:

i. Cash.

ii. Cash equivalents, sub-classified into their nature and general terms, with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of cash equivalents.

iii. Term deposits, sub-classified into their nature and general terms (for example, conventional deposit and murabaha deposit), with sufficient disclosure that enable users to differentiate between different types of term deposits.

iv. receivables, sub-classified into their nature and general terms (for example, conventional lending and murabaha financing), with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of receivable

v. equity investments sub classified into direct investments and investments in portfolios and investment funds, with more subclassification into different types of portfolios and funds (for example conventional fund and Shariah compliant fund according to the fund manager's classification), with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of equity investments.

vi. Disclosure of investments in bonds separately from those in sukuks, with sub-classification of each into their nature and general terms, with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of bonds and sukuks.

(h) financial liabilities (including bank overdraft and payables) are disaggregated into classes according to their nature and general terms as follows:

i. bank overdrafts are disaggregated into classes according to their nature and general terms (for example conventional and tawarruq), with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of bank overdrafts. This disclosure should be provided regardless whether or not bank overdrafts are treated as part of managing cash and cash equivalents.

ii. payables, sub-classified into their nature and general terms (for example, conventional borrowing and tawarruq; vendors on conventional basis or murabaha), with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of payables.

iii. Disclosure of bonds separately from sukuks, with sub-classification of each into their nature and general terms, with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of bonds and sukuks.

٣) في شكل مواد خام أو مهمات تستخدم في مرحلة الإنتاج أو في تقديم الخدمات.

(د) المبالغ واجبة السداد للدائنين التجاريين وغيرهم بحيث تظهر -بشكل منفصل- المبالغ واجبة السداد للموردين التجاريين، والمبالغ واجبة السداد للأطراف ذات العلاقة، والدخل والاستحقاقات المؤجلة.

(هـ) مخصصات منافع الموظفين والمخصصات الأخرى

(و) فئات حقوق الملكية مثل رأس المال المدفوع، وعلاوة الإصدار، والأرباح المبقاة، وبنود الدخل والمصروف التي يتم -كما هو مطلوب بموجب هذا المعيار الدولي للتقرير المالي- تُثبت ضمن الدخل الشامل الآخر وتعرض -بشكل منفصل- في حقوق الملكية.

(ز) يتم تفصيل الإفصاح عن الأصول المالية (متضمنة النقد، والاستثمارات) وفقا لطبيعتها وشروطها العامة وذلك كما يلي:

i. النقد.

ii. معادلات النقد، مفصلة وفقا لطبيعتها وشروطها العامة، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين معادلات النقد المختلفة.

iii. الودائع لأجل، مفصلة وفقا لطبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال ودائع تقليدية، وودائع مرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الودائع لأجل المختلفة.

iv. المبالغ المستحقة، مفصلة وفقا لطبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال إقراض تقليدي ومرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين المبالغ تحت التحصيل المختلفة

v. الاستثمارات في الأسهم، مفصلة إلى استثمارات مباشرة، واستثمارات في محافظ وصناديق استثمارية، مع تفصيل للأنواع المختلفة لتلك المحافظ والصناديق (على سبيل المثال صناديق متوافقة مع الشريعة، وصناديق غير متوافقة، وفقا للتصنيف الصادر من مدير الصندوق)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للاستثمارات.

vi. الإفصاح عن الاستثمارات في السندات باستقلال عن الصكوك، مع تفصيل لكل منها وفقا لطبيعتها وشروطها العامة، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للسندات والصكوك.

(ح) يتم تفصيل الإفصاح عن الالتزامات المالية (متضمنة السحب على المكشوف والدائنون والالتزامات المالية الأخرى) وفقا لطبيعتها وشروطها العامة كما يلي:

i. حسابات السحب على المكشوف، مفصلة حسب طبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال تقليدي أو تورق)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للسحب على المكشوف. ويجب توفير هذا الإفصاح حتى لو تم التعامل مع السحب على المكشوف على أنه ضمن إدارة النقد ومعادلات النقد.

ii. المبالغ واجبة السداد، مفصلة حسب طبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال بنوك دائنة بقروض تقليدية، أو تورق، موردين تجاريين على أساس تقليدي أو مرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة لحسابات الدائنين.

iii. الإفصاح عن السندات باستقلال عن الصكوك، مع تفصيل لكل منها وفقا لطبيعتها وشروطها العامة، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للسندات والصكوك.

Section 5: Statement of Comprehensive Income and Statement of Income:	القسم رقم٥: قائمة الدخل الشامل وقائمة الدخل
5.5 The requirement of presenting revenue is expanded to require entity to present revenue into three categories: revenue from main operations, finance revenue (if it is not its main operation) and other revenues. This requirement is added because it reflects the current practice of Saudi companies that distinguish between revenue from main operations and other revenues. Additionally, it fulfills the information needs of those investors whose investment decisions are affected by their understanding of the nature of the entity's operations in light of Shariah requirements. The paragraph should be read as follows:	٥-٥ يضاف إلى متطلب عرض الإيرادات في قائمة الدخل، وجوب عرض الإيرادات في ثلاث مجموعات منفصلة: الإيرادات من الأنشطة الرئيسة، الإيرادات التمويلية (إذا لم يكن التمويل هو النشاط الرئيس للمنشأة)، والإيرادات الأخرى. وتمت إضافة هذ المتطلب لأنه يمثل امتداد لما اعتاد عليه المستفيدون في المملكة من التفريق بين الإيراد من الأنشطة الرئيسة ومن الأنشطة الأخرى. إضافة إلى ذلك فإنه يوفر معلومات للمستثمرين الذين تتأثر قراراتهم الاستثمارية بفهمهم لطبيعة عمليات الشركة ومدى توافقها مع الضوابط الشرعية. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي:
5.5 As a minimum, an entity shall include, in the statements of the statement of comprehensive income, line items that present the following amounts for the period:	**٥-٥ يجب أن تدرج في قائمة الدخل الشامل – كحد أدنى- البنود المستقلة التي تعرض المبالغ التالية للفترة:**
(a) Revenue sub-classified into three categories: revenue from main operations, finance revenue (if it is not its main operation) and other revenues.	(أ) الإيـــراد وذلك في ثلاث مجموعات منفصلة: الإيرادات من الأنشطة الرئيسة، الإيرادات التمويلية أو إيرادات الفوائد (إذا لم يكن التمويل هو النشاط الرئيس للمنشأة)، والإيرادات الأخرى.
(b) finance costs.	(ب)تكاليف التمويل.
(c) share of the profit or loss of investments in associates (see Section 14 Investments in Associates) and jointly controlled entities (see Section 15 Investments in Joint Ventures) accounted for using the equity method.	(ج) النصيب من ربح أو خسارة الاستثمارات في منشآت زميلة (انظر القسم ١٤ "الاستثمارات في المنشآت الزميلة") وفي منشآت تخضع لسيطرة مشتركة (انظر القسم ١٥ "الاستثمارات في المشروعات المشتركة") والتي تمت المحاسبة عنها باستخدام طريقة حقوق الملكية.
(d) tax expense and Zakat excluding tax allocated to items (e), (g) and (h) below (see paragraph 29.27).	(د) مصروفات الضريبة والزكاة باستثناء الضريبة المخصصة على البنود (هـ)، (ز)، (ح) أدناه (انظر الفقرة ٢٧,٢٩)
(e) a single amount comprising the total of	(هـ)) مبلغ واحد يشمل مجموع ما يلي:
(i) the post-tax profit or loss of a discontinued operation, and	(i) الربح، أو الخسارة بعد الضريبة من عملية غير مستمرة، و
(ii) the post-tax gain or loss recognised on the measurement to fair value less costs to sell or on the disposal of the net assets constituting the discontinued operation.	(ii) المكسب أو الخسارة بعد الضريبة، المثبتة عند القياس على بالقيمة العادلة مطروحا منها تكاليف البيع، أو المثبتة عند استبعاد استبعاد صافي الأصول التي تشكل العملية غير المستمرة.
(f) profit or loss (if an entity has no items of other comprehensive income, this line need not be presented).	(و) الربح أو الخسارة (لا يعرض هذا البند المستقل إذا لم يكن لدى المنشأة بنود للدخل الشامل الآخر).
(g) each item of other comprehensive income (see paragraph 5.4(b)) classified by nature (excluding amounts in (h)).	(ز) كل بند للدخل الشامل الآخر (انظر الفقرة ٤,٥ (ب)) مصنف بحسب طبيعته (باستثناء المبالغ الواردة في (ح))
(h) share of the other comprehensive income of associates and jointly controlled entities accounted for by the equity method.	(ح) النصيب من الدخل الشامل الآخر للمنشآت الزميلة والمنشآت التي تخضع لسيطرة مشتركة التي تمت المحاسبة عنها بطريقة حقوق الملكية.
(i) total comprehensive income (if an entity has no items of other comprehensive income, it may use another term for this line such as profit or loss).	(ط) مجموع الدخل الشامل (إذا لم يكن لدى المنشأة بنود للدخل الشامل الآخر، يمكنها استخدام مصطلح آخر لهذا البند المنفصل مثل الربح أو الخسارة).

٥-١٢تتم إضافة فقرة جديدة بعد الفقرة رقم 5.11 لاشتراط إفصاحات إضافية عن أنواع الإيرادات المعروضة في قائمة الدخل لتمكن المستفيدين من التفريق بين أنواع الإيرادات المختلفة المعروضة في قائمة الدخل. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي:	5.12 A new paragraph is added after paragraph 5.11 to require detail disclosure about the entity's revenue to enable users differentiate between different types from each source presented in the income statement. This paragraph should be read as follows:
٥-١٢يجب أن تفصح المنشأة بالتفصيل عن إيراداتها كما يلي:	**5.12 An entity shall disclose details about its revenues as follows:**
i. الإيرادات من الأنشطة الرئيسة مفصلة حسب الأنشطة الرئيسة للمنشأة مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للإيرادات من الأنشطة الرئيسة.	i. Revenue from main operations sub-classified into major types of activities with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of revenue from main operations.
ii. الإفصاح عن الإيرادات التمويلية أو إيرادات الفوائد (إذا لم يكن التمويل هو النشاط الرئيس للمنشأة)، الناتجة من ودائع وقروض وسندات تقليدية باستقلال عن المصادر الأخرى مثل الإيجار التمويلي والمرابحات، وتطبيق قواعد القيمة الزمنية للنقود..الخ، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للإيرادات التمويلية المختلفة. ويجب أن تفصح المنشأة عن إيرادات الفوائد من الودائع والقروض التقليدية أيا كان مبلغها.	ii. Disclosure of finance revenue or interest revenue (if it is not the main revenue), from conventional time deposit and lending and bonds separately from other sources, such as those arise from finance lease, murabaha, and application of time value of money,…etc., with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of finance revenues. An entity must disclose interest revenue from conventional time deposits and lending no matter how small this amount.
iii. الإيرادات والمكاسب الأخرى، مفصلة حسب الأنواع المختلفة لهذه الإيرادات (على سبيل المثال تفصيل المكاسب من بيع الأصول المالية بحسب نوع الأصول المباعة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة لهذه الإيرادات والمكاسب الأخرى.	iii. Other revenues and gains, sub-classified into different types of revenues (for example gains from selling financial assets should be sub-classified into the different types of financial assets disposed), with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of other revenues and gains.
٥-١٣ تضاف فقرة بعد الفقرة رقم ٥-١٢ المضافة أعلاه لاشتراط إفصاحات إضافية حول تكاليف التمويل لتعطي تفصيلا عن أنواع تكاليف التمويل، وذلك لأن هذا الإفصاح يوفر معلومات مهمة للمستثمرين الذين تتأثر قراراتهم الاستثمارية بفهمهم لطبيعة عمليات الشركة ومدى توافقها مع الضوابط الشرعية. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي:	5.13 A new paragraph is added after the new paragraph ٥،١٢ above to require additional disclosure about finance cost. The disclosure is required because it provide important information to those investors whose investment decisions are affected by their understanding of the nature of the entity's operations in light of Shariah requirements. The paragraph is read as follows:
٥-١٣يجب أن تفصح المنشأة عن تكاليف التمويل أو مصروفات الفوائد الناتجة من قروض تقليدية وسندات باستقلال عن تكاليف أنواع التمويل الأخرى مثل، الإيجار التمويلي، المرابحات، وتطبيق قواعد القيمة الزمنية للنقود..الخ، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للمصروفات التمويلية. ويجب أن تفصح المنشأة عن مصروفات الفوائد من القروض التقليدية والسندات أيا كان مبلغها.	5.13 An entity must disclose finance cost or interest expense, sub-classified into different types, such as those arise from finance lease, borrowing, installment purchases and murabaha, and application of time value of money, …etc., with sufficient disclosures that enable users to differentiate between different types of finance costs. An entity must disclose interest expenses from conventional borrowing and bonds no matter how small is this amount.
القسم رقم٧: قائمة التدفقات النقدية: ٧-٤ يتم إضافة الزكاة إلى هذه الفقرة لاشتراط عرض المبالغ المدفوعة لسداد الزكاة المستحقة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ٧-٤ الأنشطة التشغيلية هي أنشطة المنشأة الرئيسة المنتجة للإيراد. وبناءً عليه، فإن التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية تنتج -بشكل عام- من المعاملات والأحداث والظروف الأخرى التي تدخل في تحديد الربح أو الخسارة. من أمثلة التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية ما يلي: (أ) المقبوضات النقدية من بيع السلع وتقديم الخدمات. (ب) المقبوضات النقدية من رسوم الامتياز والأتعاب والعمولات والإيرادات الأخرى. (ج) المدفوعات النقدية للموردين مقابل السلع والخدمات. (د) المدفوعات النقدية للموظفين، وبالنيابة عنهم.	**Section 7: Statement of Cash Flows:** 7.4 Zakat is added to this paragraph to require presenting the Zakat paid. This paragraph is read as follows: 7.4 Operating activities are the principal revenue-producing activities of the entity. Therefore, cash flows from operating activities generally result from the transactions and other events and conditions that enter into the determination of profit or loss. Examples of cash flows from operating activities are: (a) cash receipts from the sale of goods and the rendering of services. (b) cash receipts from royalties, fees, commissions and other revenue. (c) cash payments to suppliers for goods and services. (d) cash payments to and on behalf of employees.

(e) cash payments or refunds of income tax or Zakat, unless they can be specifically identified with financing and investing activities. (f) cash receipts and payments from investments, loans and other contracts held for dealing or trading purposes, which are similar to inventory acquired specifically for resale. Some transactions, such as the sale of an item of plant by a manufacturing entity, may give rise to a gain or loss that is included in profit or loss. However, the cash flows relating to such transactions are cash flows from investing activities.	(هـ) المدفوعات النقدية لضرائب الدخل أو الزكاة، أو المبالغ المستردة منها، ما لم يكن من الممكن ربطها – بشكل محدد - بالأنشطة الاستثمارية والتمويلية. (و) المقبوضات والمدفوعات النقدية من استثمارات، وقروض وعقود أخرى مُحتفظ بها لأغراض التعامل، أو المتاجرة، والتي تتشابه مع المخزون المقتنى تحديداً لإعادة البيع. قد ينشأ عن بعض المعاملات، مثل بيع إحدى الآلات من قبل منشأة صناعية، مكسب، أو خسارة تُضمن في الربح، أو الخسارة. وبالرغم من ذلك، تعد التدفقات النقدية المتعلقة بمثل تلك المعاملات تدفقات نقدية من الأنشطة الاستثمارية.
7.22 A new paragraph is added after paragraph 7.21 to require disclosure about interests received and paid on finance and returns on investments segregated according to the nature of different finance and investment arrangements. This disclosure is required because it fulfills the information needs of those users who are Shariah conscious about the entity's operations. The paragraph should be read as follows: 7.22 An entity shall disclose, if not disclosed elsewhere in the financial statements, the details of the amounts of interests received and paid and returns received on investments, together with a description of the nature of each related finance or investment.	٧-٢٢ يتم إضافة فقرة جديدة بعد الفقرة ٧-٢٢ لاشتراط إفصاح إضافي حول تفاصيل فوائد وعوائد التمويل المقبوضة والمدفوعة وعوائد الاستثمارات مفصلة بحسب طبيعة التمويل أو الاستثمار الناشئة عنه، وذلك لأن هذا الإفصاح يوفر معلومات مهمة للمستفيدين الذي لديهم اهتمام بشرعية معاملات المنشأة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ٧-٢٢ يجب أن تفصح المنشأة عن مبالغ الفوائد وعوائد التمويل المقبوضة والمدفوعة وعوائد الاستثمارات مفصلة وفقا لطبيعة كل تمويل أو استثمار مرتبط بها ما لم يكن تم الإفصاح عن ذلك في مكان آخر في القوائم المالية.
Section 16: Investment Property: A paragraph is added to section 16 so the entity is required to measure the fair value of investment property on the basis of a valuation by an independent valuer who holds a recognised and relevant professional qualification and has recent experience in the location and category of the investment property being valued This addition is to increase the financial statements users trust in the entity valuation of its investment property. This paragraph is read as follows 16. 7A for the purpose of preparation of the annual financial statements, an entity is required to measure the fair value of investment property on the basis of a valuation by an independent valuer who holds a recognised and relevant professional qualification and has recent experience in the location and category of the investment property being valued. The name and qualification of the valuer is to be disclosed.	**القسم رقم١٦: العقارات الاستثمارية:** تضاف فقرة إلى القسم رقم ١٦، بحيث يجب على المنشأة أن تقيس القيمة العادلة لعقاراتها الاستثمارية باستخدام مقيّم تتوفر فيه صفة الاستقلال عن المنشأة، ولديه مؤهلات مهنية معترف بها وذات علاقة، ولديه خبرة حديثة في موقع ونوعية العقارات الاستثمارية التي يجري تقويمها، وأن يتم الإفصاح عن اسمه ومؤهلاته. وسبب الإضافة زيادة ثقة مستخدمي القوائم المالية في تقويم المنشأة لعقاراتها الاستثمارية، وبخاصة أن أعمال التقويم المهني في المملكة تعد من المهن الناشئة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة كما يلي: ١٦- ٧أ لأغراض إعداد القوائم المالية السنوية، يجب على المنشأة قياس القيمة العادلة للعقار الاستثماري على أساس تقويم من قبل خبير تثمين مستقل لديه مؤهل مهني معترف به وذو صلة ولديه خبرة حديثة في موقع وصنف العقار الاستثماري الذي يتم تقويمه، ويجب أن يتم الإفصاح عن اسمه ومؤهلاته.
Section 17: Property, Plant and Equipment: A new paragraph is added to section 17 with the number (17.15E) to require the use of the service of an independent and qualified person to perform the valuation when the entity chooses the revaluation model for an entire class of the property, plant and equipment. The requirement is added to increase the confidence in financial statement since the valuation profession in Saudi Arabia is an emerging profession. This additional paragraph should be read as follows: 17.15E If the entity chooses the revaluation model for an entire class of property, plant and equipment, the valuation shall be performed by a qualified valuer who is independent of the entity and holds a recognised and relevant professional qualification and has recent experience in the location and category of the property, plant and equipment being valued. The name and qualification of the valuer is to be disclosed.	**القسم رقم١٧: العقارات، والآلات والمعدات:** تضاف إلى القسم رقم ١٧ فقرة برقم (١٧-١٥هـ) لاشتراط أن يتم استخدام خدمات شخص مستقل ومؤهل بأعمال التقويم إذا اختارت المنشأة نموذج إعادة التقويم لفئة من فئات العقارات والآلات والمعدات. وسبب هذا التعديل هو لزيادة الثقة في القوائم المالية، وبخاصة أن أعمال التقويم المهني المرخص في المملكة تعد من المهن الناشئة. وعليه تتم قراءة هذه الفقرة الإضافية كما يلي: ١٧-١٥هـ إذا اختارت المنشأة نموذج إعادة التقويم لفئة من فئات العقارات والآلات والمعدات، فإنه يجب أن يقوم بعملية التقويم شخص مؤهل بأعمال التقويم، تتوفر فيه صفة الاستقلال عن المنشأة، ولديه مؤهلات مهنية معترف بها وذات علاقة، ولديه خبرة حديثة في موقع ونوعية العقارات والآلات والمعدات التي يجري تقييمها ، وأن يتم الإفصاح عن اسمه ومؤهلاته.

وثيقة اعتماد إصدارات المعايير الدولية للمراجعة والفحص والتأكيدات الأخرى والخدمات ذات العلاقة للتطبيق في المملكة العربية السعودية، وفقاً لخطة التحول إلى المعايير الدولية، المعتمدة من مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، ووفقاً لسياسة مجلس معايير المراجعة والتأكيدات الدولي حيال التعديلات على المعايير الدولية

The document of endorsement of the international auditing, review, other assurance, and related services pronouncements for adoption in Saudi Arabia according to the Saudi Organization for Certified Public Accountants' plan for transition to International standards, and according the IAASB Policy Position statement regarding the Modifications to International Standards of the IAASB Board

لجنة معايير المراجعة

الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

Accounting Standards

Committee Saudi Organization for Certified Public Accountants

١٤٣٨/٣/٢١هـ - ٢٠١٦/١٢/٢٠م

وفقاً لخطة التحول إلى المعايير الدولية، المعتمدة من مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين في اجتماعه التاسع للدورة السادسة المنعقد يوم السبت ١٤٣٣/٣/٢٦هـ، الموافق ٢٠١٢/٢/١٨م، فإنه سيتم تضمين قرارات اللجان باعتماد المعايير الدولية في مستند مستقل لكل معيار يتضمن نص الفقرات المضافة أو المعدلة، وإشارات واضحة للفقرات الملغاة، ومع شرح واف لأساس الاستنتاجات التي توصلت إليها، وإشارات مرجعية دقيقة للفقرات المتأثرة بالتعديل.

ووفقاً لخطة التحول، ولسياسة المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد حيال التعديلات على المعايير الدولية المعنونة «إرشادات لمعدي المعايير الوطنية الذين يطبقون المعايير الصادرة من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع ضرورة إدخال تعديلات محدودة عليها»، اعتمدت الهيئة المعايير الدولية للمراجعة والفحص والتأكيدات الأخرى والخدمات ذات العلاقة بعد تطبيق عدد من الإجراءات التنفيذية لدراسة المعايير بشكل متعمق، ومناقشتها مع نخبة من ذوي الاهتمام.

وتتضمن هذه الوثيقة قرارات اعتماد الإصدارات الدولية الآتية:

According to the ISAs transition plan endorsed by the Saudi Organization for Certified Accountants (SOCPA), authorized during SOCPA board meeting number nine, sixth session, held on Saturday 26.03.1433 corresponding to 18.02.2012, the Committees' decisions related to the approval of standards, shall be integrated in an appendix with each standards, including the text of paragraphs added or amended and reference to cancelled paragraphs beside basis of conclusions and reference to paragraph effected by the amendments.

According to the plan and the Statement of Policy Position of the IAASB (July, 2006) regarding the Modifications to International Standards of the IAASB Board entitled "A Guide for National Standard Setters that Adopt IAASB's International Standards but Find It Necessary to Make Limited Modifications", SOCPA has endorsed the international standards for auditing, assurance and other services after subjecting them to a due process to thoroughly examine them with the involvement of key constituents . This document includes the decisions to endorse the following pronouncements:

ISA 200, Overall Objectives of the Independent Auditor and the Conduct of an Audit	معيار المراجعة ٢٠٠ «الأهداف العامة للمراجع المستقل والقيام بالمراجعة، طبقاً لمعايير المراجعة»
ISA 210, Agreeing the Terms of Audit Engagements	معيار المراجعة ٢١٠ «الاتفاق على شروط ارتباطات المراجعة»
ISA 220, Quality Control for an Audit of Financial Statements	معيار المراجعة ٢٢٠ «رقابة الجودة لمراجعة القوائم المالية»
ISA 230, Audit Documentation	معيار المراجعة ٢٣٠ «توثيق أعمال المراجعة»
ISA 240, The Auditor's Responsibilities Relating to Fraud in an Audit of Financial Statements	معيار المراجعة ٢٤٠ «مسئوليات المراجع ذات العلاقة بالغش عند مراجعة القوائم المالية»
ISA 250, Consideration of Laws and Regulations in an Audit of Financial Statements	معيار المراجعة ٢٥٠ «مراعاة الأنظمة واللوائح عند مراجعة القوائم المالية»
ISA 260, Communication with Those Charged with Governance	معيار المراجعة ٢٦٠ «الاتصال بالمكلفين بالحوكمة»
ISA 265, Communicating Deficiencies in Internal Control to Those Charged with Governance and Management	معيار المراجعة ٢٦٥ «إبلاغ أوجه القصور في الرقابة الداخلية للمكلفين بالحوكمة والإدارة»
ISA 300, Planning an audit of financial statements	معيار المراجعة ٣٠٠ «التخطيط لمراجعة القوائم المالية»
ISA 315, Identifying and assessing the risks of material misstatement through understanding the entity And its environment	معيار المراجعة ٣١٥ «تحديد مخاطر التحريف الجوهري وتقديرها من خلال فهم المنشأة وبيئتها»
ISA 320, Materiality in planning and performing an audit	معيار المراجعة ٣٢٠ «الأهمية النسبية عند تخطيط وتنفيذ المراجعة»
ISA 330, The auditor's responses to assessed risks	معيار المراجعة ٣٣٠ «استجابات المراجع للمخاطر المقدرة»
ISA 402, Audit considerations relating to an entity using a service organization	معيار المراجعة ٤٠٢ «اعتبارات المراجعة ذات العلاقة بمنشأة تستخدم منظمة خدمية»
ISA 450, Evaluation of misstatements identified during the audit	معيار المراجعة ٤٥٠ «تقويم التحريفات المكتشفة خلال المراجعة»
ISA 500, Audit Evidence	معيار المراجعة ٥٠٠ «أدلة المراجعة»
ISA 501, Audit Evidence—Specific Considerations for Selected Items	معيار المراجعة ٥٠١ «أدلة المراجعة، اعتبارات محددة لبنود مختارة»
ISA 505, External Confirmations	معيار المراجعة ٥٠٥ «المصادقات الخارجية»
ISA 510, Initial Audit Engagements—Opening Balances	معيار المراجعة ٥١٠ «ارتباطات المراجعة لأول مرة، الأرصدة الافتتاحية»
ISA 520, Analytical Procedures	معيار المراجعة ٥٢٠ «الإجراءات التحليلية»
ISA 530, Audit Sampling	معيار المراجعة ٥٣٠ «العينات في المراجعة»
ISA 540, Auditing Accounting Estimates, Including Fair Value Accounting Estimates, and Related Disclosures	معيار المراجعة ٥٤٠ «مراجعة التقديرات المحاسبية بما في ذلك التقديرات المحاسبية للقيمة العادلة والإفصاحات ذات العلاقة»
ISA 550, Related Parties	معيار المراجعة ٥٥٠ «الأطراف ذات العلاقة»
ISA 560, Subsequent Events	معيار المراجعة ٥٦٠ «الأحداث اللاحقة»
ISA 570, Going Concern	معيار المراجعة ٥٧٠ «الاستمرارية»
ISA 580, Written Representations	معيار المراجعة ٥٨٠ «الإفادات المكتوبة»

ISA 600, Special Considerations—Audits of Group Financial Statements (Including the Work of Component Auditors)	معيار المراجعة ٦٠٠ «اعتبارات خاصة، عمليات مراجعة القوائم المالية للمجموعة (بما في ذلك عمل مراجعي مُكوِّنات المجموعة)»
ISA 610, Using the Work of Internal Auditors	معيار المراجعة ٦١٠ «استخدام عمل المراجعين الداخليين»
ISA 620, Using the Work of an Auditor's Expert	معيار المراجعة ٦٢٠ «استخدام عمل خبير المراجع»
ISA 700, Forming an Opinion and Reporting on Financial Statements	معيار المراجعة ٧٠٠ «تكوين الرأي والتقرير عن القوائم المالية»
ISA 701, Communicating Key Audit Matters in the Independent Auditor's	معيار المراجعة ٧٠١ «الإبلاغ عن الأمور الرئيسة للمراجعة في تقرير المراجع المستقل»
ISA 705, Modifications to the Opinion in the Auditor's Report Independent	معيار المراجعة ٧٠٥ «التعديلات على الرأي الوارد في تقرير المراجع المستقل»
ISA 706, Emphasis of Matter Paragraphs and Other Matter Paragraphs in the Independent Auditor's Report	معيار المراجعة ٧٠٦ «فقرات لفت الانتباه، وفقرات أمور أخرى في تقرير المراجع المستقل»
ISA 710, Comparative Information—Corresponding Figures and Comparative Financial Statements	معيار المراجعة ٧١٠ «المعلومات المقارنة، الأرقام المقابلة والقوائم المالية المقارنة»
ISA 720, The Auditor's Responsibilities Relating to Other Information	معيار المراجعة ٧٢٠ «مسؤوليات المراجع ذات العلاقة بالمعلومات الأخرى»
ISA 800, Special Considerations—Audits of Financial Statements Prepared in Accordance with Special Purpose Frameworks	معيار المراجعة ٨٠٠ «اعتبارات خاصة، عمليات مراجعة القوائم المالية المعدة طبقاً لأطر ذات غرض خاص»
ISA 805, Special Considerations—Audits of Single Financial Statements and Specific Elements, Accounts or Items of a Financial Statement	معيار المراجعة ٨٠٥ «اعتبارات خاصة، عمليات مراجعة قائمة مالية واحدة، وعناصر أو حسابات أو بنود محددة في قائمة مالية»
ISA 810, Engagements to Report on Summary Financial Statements	معيار المراجعة ٨١٠ «ارتباطات لإعداد تقرير عن القوائم المالية الملخصة»
ISRE 2400, Engagements to Review Financial Statements	معيار ارتباط الفحص ٢٤٠٠ «ارتباطات فحص القوائم المالية»
ISRE 2410, Review of Interim Financial Information Performed by the Independent Auditor of the Entity	معيار ارتباط الفحص ٢٤١٠ «فحص المعلومات المالية الأولية المنفذ بمعرفة المراجع المستقل للمنشأة»
ISAE 3000, Assurance Engagements Other than Audits or Reviews of Historical Financial Information	معيار ارتباط التأكيد ٣٠٠٠ «ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية»
ISAE 3400, The Examination of Prospective Financial Information	معيار ارتباط التأكيد ٣٤٠٠ «اختبار المعلومات المالية المستقبلية»
ISAE 3402, Assurance Reports on Controls at a Service Organization	معيار ارتباط التأكيد ٣٤٠٢ «تقارير التأكيد عن أدوات الرقابة في المنظمة الخدمية»
ISAE 3410, Assurance Engagements On Greenhouse Gas Statements	معيار ارتباطات التأكيد ٣٤١٠ «ارتباطات التأكيد عن قوائم الاحتباس الحراري»
ISAE 3420, Assurance Engagements To Report On The Compilation Of Pro Forma Financial Information Included In A Prospectus	معيار ارتباطات التأكيد ٣٤٢٠ «ارتباطات التأكيد لإعداد تقرير عن تجميع المعلومات المالية التصورية المُتضمنة في نشرات الاكتتاب»
ISRS 4400, Engagements to Perform Agreed-Upon Procedures Regarding Financial Information	معيار الخدمات ذات العلاقة ٤٤٠٠ «ارتباطات لتنفيذ إجراءات متفق عليها متعلقة بمعلومات مالية»
ISRS 4410, Compilation Engagements	معيار الخدمات ذات العلاقة ٤٤١٠ «ارتباطات التجميع»

Following is the text of the endorsement of the pronouncements the ISAs: The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed the following International Auditing, review, other assurance and related services Standards for the adoption in Saudi Arabia taking in consideration the following general modifications:	وفيما يأتي قرار اعتماد المعايير الدولية: اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين المعايير الدولية للمراجعة والفحص والتأكيدات الأخرى والخدمات ذات العلاقة الآتية للتطبيق في المملكة العربية السعودية، مع الأخذ في الحسبان التعديلات العامة الآتية والتوصيات التفصيلية لكل معيار:
1. These standards are effective for engagements for audits of annual financial statements, review of interim financial statements, other assurance and related service that commence on or after 1/1/2017.	١. يسري مفعول هذه المعايير على أعمال مراجعة القوائم المالية السنوية، أو فحص القوائم المالية الأولية المكونة لها، أو أعمال التأكيد الأخرى، أو الخدمات ذات العلاقة، المرتبط عليها اعتبار من ٢٠١٧/١/١ م، أو بعده.
2. Restricting the definition of the small size entities so not to include listed entities and entities subject to public accountability such as investment funds.	٢. وضع قيد على تعريف المنشآت الصغيرة كما وردت في المعايير، بحيث لا يشمل التعريف الشركات المدرجة في السوق المالية، والمنشآت التي تخضع للمساءلة العامة مثل صناديق الاستثمار.
3. Determining the "professional Body" of the auditor to mean "Saudi Organization for Certified Public Accountant".	٣. تحديد المقصود بـ «الهيئة المهنية للمراجع» لتعني «الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين».
4. Adding footnotes to some paragraphs and appendixes in some standards as follows:	٤. إضافة حواشي لبعض فقرات وملاحق المعايير كما يأتي:
a. Adding footnotes to the appendixes that include the illustration of the independent auditor reports stating that some modifications has been made to the text of the illustrations of the independent auditor reports to be in line with the legal environment of Saudi Arabia. Such modifications have not changed any components of the report of the independent auditor as prescribe by each standard.	أ- إضافة حاشية للملاحق التي تتضمن النماذج التوضيحية لتقارير المراجع المستقل، تنص على أنه «تم إدخال بعض التعديلات على صياغة نماذج تقرير المراجع المستقل الواردة في هذه المعايير، بما يتفق مع البيئة النظامية في المملكة العربية السعودية. ولم تغير أياً من تلك التعديلات من مكونات تقرير المراجع أو الممارس المستقل حسب ما يتطلبه كل معيار».
b. Adding footnotes to the appendixes that include the illustration of the independent auditor reports stating that the term "auditing standard", whenever it appears, means the International Standards of Auditing endorsed for application in Saudi Arabia according to the Document of endorsement issued by Saudi Organization for Certified Public Accountants, which includes some necessary addition or modification to conform the application of such standards with the Saudi environment with no change in their requirements.	ب- إضافة حاشية للنماذج التوضيحية لتقارير المراجع المستقل تنص على أن مصطلح معايير المراجعة يعني - أينما يرد - المعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وفقاً لوثيقة الاعتماد الصادرة من مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين. ومعايير المراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية هي المعايير الدولية للمراجعة كما صدرت من المجلس الدولي مع تعديلات محدودة لتكييف تطبيقها بما يتفق مع البيئة النظامية في المملكة العربية السعودية وفقاً لما ورد في وثيقة اعتماد المعايير الدولية للمراجعة الصادرة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين. ولم تغير هذه التعديلات أيا من متطلبات تلك المعايير في المملكة العربية السعودية.
c. Adding footnotes to the appendixes that include the illustration of the independent auditor reports stating that the term "endorsed international financial reporting standards" whenever it appears, means the international financial reporting standards as issued by IASB with the additional requirements and disclosure added by SOCPA according to the according to the document of endorsement issued by SOCPA. The other standards and pronouncements are whatever endorsed by SOCPA for subjects not covered by the international financial reporting standards such as Zakat.	ج- إضافة حاشية للنماذج التوضيحية لتقارير المراجع المستقل تنص على أن مصطلح المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية تعني أينما وردت المعايير الدولية للتقرير المالي كما صدرت من المجلس الدولي بالإضافة إلى متطلبات وإفصاحات أضافتها الهيئة لبعض تلك المعايير وفقاً لما ورد في وثيقة اعتماد المعايير الدولية للتقرير المالي الصادرة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، وأن المعايير والإصدارات الأخرى هي ما تعتمده الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين من معايير أو أراء فنية لمواضيع لا تغطيها المعايير الدولية مثل موضوع الزكاة.
d. Adding three different notes to the Responsibilities of Management and Those Charged with Governance for the Financial Statements section in the illustrations of the independent auditor report as follows:	د- إضافة ثلاث حواشي في قسم مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية، في النماذج التوضيحية لتقارير المراجع المستقل كما يلي:

١. الأولى، تنص على أن المقصود بالإدارة هي الجهة المسؤولة بموجب نظام أو لائحة (أو وفقا لعقد الارتباط في ظل غياب نظام أو لائحة محددة) عن إعداد القوائم المالية وعن محتوياتها تجاه الأطراف الخارجية.	1. First one stating that the term "management" is the body responsible for the preparation of the financial statements and for their contents towards third parties according to law or regulation (or according to the engagement contract if there is no specific law or regulations).
٢. الثانية، تنص على أنه يجب على المراجع عند كتابة تقريره أن ينص على من هم المكلفون بالحوكمة في الشركة التي يراجعها، وذلك وفقاً لمعيار المراجعة (٢٦٠).	2. Second one stating that the auditor shall state in his report who are those charge with governance in company under audit according to ISA 260.
٣. الثالثة، تنص على أنه يلزم الإشارة إلى النظام الأساسي (أو عقد التأسيس)، بحسب مقتضى الحال، إذا كان يتضمن أحكاماً إضافية تتعلق بإعداد القوائم المالية.	3. Third one stating that the bylaw of the company or its charter shall be indicated if it includes additional terms related of the preparation of the financial statements.
هـ- إضافة حاشية في النماذج التوضيحية لتقارير المراجع المستقل، بشأن التوقيع باسم مكتب المراجعة، أو الاسم الشخصي للمراجع، أو كليهما، كلما كان ذلك مناسباً تنص على الالتزام بنظام المحاسبين القانونيين في المملكة العربية السعودية.	e. Adding footnotes to the appendixes that include the illustration of the independent auditor reports in regards to the singing of the auditor report by the name of the auditor or the firm stating that it shall comply with CPA law in Saudi Arabia.
و- إضافة حاشية بشأن المتطلبات الأخلاقية ذات الصلة أينما وردت، تنص على أنه: يجب أن يشير المراجع إلى قواعد آداب وسلوك المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية.	f. Adding footnotes in regards to the relevant ethical requirements stating that the reference is to the code of ethics endorsed in Saudi Arabia.
ز- إضافة حاشية بشأن الجملة التي سيتم استخدامها للتعبير عن رأي المراجع أو الممارس أينما وردت، تنص على أنه: يجب استخدام الجملة «... تعرض بعدل» - أينما ترد - وليس «...تعطي صورة حقيقية وعادلة...».	g. Adding footnotes in regards to the choice of expressions used for the auditor opinion stating that the auditor shall use the expression "…present fairly… …" instead of "… give a true and fair view of…".

التوصيات التفصيلية لاعتماد المعايير:	Detailed recommendations to endorse the standards:
أولاً: معيار المراجعة (٢٠٠): الأهداف العامة للمراجع المستقل والقيام بالمراجعة، طبقاً لمعايير المراجعة اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٢٠٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.	**First: ISA 200, Overall Objectives of the Independent Auditor and the Conduct of an Audit** The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 200 as issued by the IAASB.
ثانياً: معيار المراجعة (٢١٠): الاتفاق على شروط ارتباطات المراجعة اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٢١٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.	**Second: ISA 210, Agreeing the Terms of Audit Engagements** The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 210 as issued by the IAASB.
ثالثاً: معيار المراجعة (٢٢٠): رقابة الجودة لمراجعة القوائم المالية اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٢٢٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الاعتبار متطلبات نظام الشركات المهنية في المملكة العربية السعودية، والذي يُجيز تأسيس شركة مهنية تضامنية فقط. وعليه تم تعديل تعريف مكتب المراجعة ليتفق مع الأنظمة المعمول بها في المملكة.	**Third: ISA 220, Quality Control for an Audit of Financial Statements** The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 220 as issued by the IAASB taking in consideration the Saudi Professional Companies' Law, which allowed the establishment of a professional company on General Partnership basis only. Therefore, the definition of Audit Firm is modified accordingly.

Fourth: ISA 230, Audit Documentation The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 230 as issued by the IAASB taking in consideration The requirements of the twelfth article of the Saudi CPA Law, which requires that Auditor must retain the audit documents and financial statements of his clients for a period of at least ten years from the date of the auditor's report.	**رابعاً: معيار المراجعة (٢٣٠): توثيق أعمال المراجعة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٢٣٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الاعتبار متطلبات المادة الثانية عشرة من نظام المحاسبين القانونيين في المملكة العربية السعودية التي تنص على أنه «يجب على المحاسب القانوني في جميع الأحوال الاحتفاظ بالأوراق المقدمة من العملاء وأوراق عمل المراجعة ونسخ من الحسابات الختامية، وذلك لمدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ إصدار تقريره عن كل سنة مالية تتم مراجعتها».
Fifth: ISA 240, The Auditor's Responsibilities Relating to Fraud in an Audit of Financial Statements The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 240 as issued by the IAASB.	**خامساً: معيار المراجعة (٢٤٠): مسئوليات المراجع ذات العلاقة بالغش عند مراجعة القوائم المالية** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٢٤٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Sixth: ISA 250, Consideration of Laws and Regulations in an Audit of Financial Statements The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 250 as issued by the IAASB.	**سادساً: معيار المراجعة (٢٥٠): مراعاة الأنظمة واللوائح عند مراجعة القوائم المالية** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٢٥٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Seventh: ISA 260, Communication with Those Charged with Governance The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 260 as issued by the IAASB.	**سابعاً: معيار المراجعة (٢٦٠): الاتصال بالمكلفين بالحوكمة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٢٦٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Eighth: ISA 265, Communicating Deficiencies in Internal Control to Those Charged with Governance and Management The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 265 as issued by the IAASB.	**ثامناً: معيار المراجعة (٢٦٥): إبلاغ أوجه القصور في الرقابة الداخلية للمكلفين بالحوكمة والإدارة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٢٦٥)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Ninth: ISA 300, Planning an audit of financial statements The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 300 as issued by the IAASB.	تاسعاً: معيار المراجعة (٣٠٠): التخطيط لمراجعة القوائم المالية اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٣٠٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Tenth: ISA 315, Identifying and assessing the risks of material misstatement through understanding the entity and its environment The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 315 as issued by the IAASB.	**عاشراً: معيار المراجعة (٣١٥): تحديد مخاطر التحريف الجوهري وتقديرها من خلال فهم المنشأة وبيئتها** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٣١٥)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Eleventh: ISA 320, Materiality in planning and performing an audit The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 320 as issued by the IAASB.	**حادي عشر: معيار المراجعة (٣٢٠): الأهمية النسبية عند تخطيط وتنفيذ المراجعة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٣٢٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Twelfth: ISA 330, The auditor's responses to assessed risks The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 330 as issued by the IAASB taking in consideration the definition of the term "interim period" for the purpose of this standard so not to be confuse of the definition of the same term for the purpose of the accounting standards. The stated definition of "interim period" as such term appear in ISA330 is as follows: "For the purpose of this standard, the interim period means the period in which the auditor perform some of the audit work before the end of the financial year"	**ثاني عشر: معيار المراجعة (٣٣٠): استجابات المراجع للمخاطر المقدرة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٣٣٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد. مع الأخذ في الحسبان تعريف مصطلح «الفترة الأولية» لأغراض هذا المعيار، بحيث لا تلتبس مع تعريف نفس المصطلح لأغراض معايير المحاسبة. وقد تم تعريف الفترة الأولية، كما وردت في معيار (٣٣٠) كما يلي: - لأغراض هذا المعيار يُقصد بالفترة الأولية Interim Period الفترة التي يقوم فيها المراجع ببعض أعمال المراجعة قبل نهاية السنة المالية.

Thirteenth: ISA 402, Audit considerations relating to an entity using a service organization The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 402 as issued by the IAASB.	**ثالث عشر: معيار المراجعة (٤٠٢): اعتبارات المراجعة ذات العلاقة بمنشأة تستخدم منظمة خدمية** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٤٠٢)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Fourteenth: ISA 450, Evaluation of misstatements identified during the audit The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 450 as issued by the IAASB.	**رابع عشر: معيار المراجعة (٤٥٠): تقويم التحريفات المكتشفة خلال المراجعة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٤٥٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Fifteenth: ISA 500, Audit Evidence The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 500 as issued by the IAASB.	**خامس عشر: معيار المراجعة (٥٠٠): أدلة المراجعة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٥٠٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Sixteenth: ISA 501, Audit Evidence—Specific Considerations for Selected Items The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 501 as issued by the IAASB.	**سادس عشر: معيار المراجعة (٥٠١): أدلة المراجعة ـ اعتبارات محددة لبنود مختارة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٥٠١)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Seventeenth: ISA 505, External Confirmations The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 505 as issued by the IAASB.	**سابع عشر: معيار المراجعة (٥٠٥): المصادقات الخارجية** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٥٠٥)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Eighteenth: ISA 510, Initial Audit Engagements—Opening Balances The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 510 as issued by the IAASB.	**ثامن عشر: معيار المراجعة (٥١٠): ارتباطات المراجعة لأول مرة ـ الأرصدة الافتتاحية** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٥١٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Nineteenth: ISA 520, Analytical Procedures The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 520 as issued by the IAASB.	**تاسع عشر: معيار المراجعة (٥٢٠): الإجراءات التحليلية** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٥٢٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Twentieth: ISA 530, Audit Sampling The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 530 as issued by the IAASB.	**العشرون: معيار المراجعة (٥٣٠): العينات في المراجعة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٥٣٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Twenty-First: ISA 540, Auditing Accounting Estimates, Including Fair Value Accounting Estimates, and Related Disclosures The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 540 as issued by the IAASB.	**الحادي والعشرون: معيار المراجعة (٥٤٠): مراجعة التقديرات المحاسبية، بما في ذلك التقديرات المحاسبية للقيمة العادلة والإفصاحات ذات العلاقة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٥٤٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Twenty-Second: ISA 550, Related Parties The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 550 as issued by the IAASB.	**الثاني والعشرون: معيار المراجعة (٥٥٠): الأطراف ذات العلاقة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٥٥٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Twenty-Third: ISA 560, Subsequent Events The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 560 as issued by the IAASB.	**الثالث والعشرون: معيار المراجعة (٥٦٠): الأحداث اللاحقة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٥٦٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.

Twenty-Fourth: ISA 570, Going Concern The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 570 as issued by the IAASB.	**الرابع والعشرون: معيار المراجعة (٥٧٠): الاستمرارية** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٥٧٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Twenty-Fifth: ISA 580, Written Representations The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 580 as issued by the IAASB.	**الخامس والعشرون: معيار المراجعة (٥٨٠): الإفادات المكتوبة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٥٨٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Twenty-Sixth: ISA 600, Special Considerations—Audits of Group Financial Statements (Including the Work of Component Auditors) The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 600 as issued by the IAASB.	**السادس والعشرون: معيار المراجعة (٦٠٠): اعتبارات خاصة - عمليات مراجعة القوائم المالية للمجموعة (بما في ذلك عمل مراجعي مُكَوِّنات المجموعة)** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٦٠٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Twenty-Seventh: ISA 610, Using the Work of Internal Auditors The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 610 as issued by the IAASB.	**السابع والعشرون: معيار المراجعة (٦١٠): استخدام عمل المراجعين الداخليين** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٦١٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Twenty-Eighth: ISA 620, Using the Work of an Auditor's Expert The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 620 as issued by the IAASB.	**الثامن والعشرون: معيار المراجعة (٦٢٠): استخدام عمل خبير المراجع** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٦٢٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Twenty-Ninth: ISA 700, Forming an Opinion and Reporting on Financial Statements. The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 700 as issued by the IAASB taking in consideration the general additions/modifications stated above and the following specific additions/modifications: - Adding footnote to paragraph 42 to give example of the Other Reporting Responsibility stating "example of Reporting on Other Legal and Regulatory Requirements is what Company Law stated in its clause 135 that the auditor shall include in his report "…what might come to his attention about violation of the requirements of the Company Law or the requirements of the company's Bylaw". - Adding footnote to paragraph 45 in regards to the inclusion of the engagement partner name in the auditor report for audits of complete sets of general purpose financial statements of listed entities stating that "the Saudi CPA Law in its paragraph ٧ stated that Audit reports issued by the Certified Public Accountant shall be signed by the Certified Public Accountant himself, in case of individuals, or by the partner who actually participated in or supervised the audit in the case of accounting firms. No other person may be delegated this power of signature. The Law does not give any exemptions. - Adding footnote to the titles of paragraphs 50 and A71stating that "according to the decision of the SOCPA Board to transit to the International Standards of Auditing, there is no other set of Auditing standards that exists in Saudi Arabia and, therefore, such paragraphs are not applied in auditing environment in Saudi Arabia.	**التاسع والعشرون: معيار المراجعة (٧٠٠): تكوين الرأي والتقرير عن القوائم المالية** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٧٠٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان الإضافات أو التعديلات العامة السابق إيضاحها، بالإضافة إلى الإضافات أو التعديلات التالية: - إضافة حاشية للفقرة رقم (٤٢) لتوفير مثال لمسؤوليات التقرير الأخرى، تنص على ما يلي: «من أمثلة التقرير عن المتطلبات النظامية والتنظيمية الأخرى ما نص عليه نظام الشركات في المادة الخامسة والثلاثين بعد المئة من أن على المراجع أن يضمن في تقريره ... ما يكون قد تبين له من مخالفات لأحكام النظام أو أحكام نظام الشركة الأساس». - إضافة حاشية للفقرة رقم (٤٥) بشأن تضمين اسم الشريك المسؤول عن الارتباط في تقرير المراجع عن مراجعة مجموعات كاملة من القوائم المالية ذات الغرض العام لمنشآت مدرجة تنص على ما يلي: «ينص نظام المحاسبين القانونيين في المملكة العربية السعودية في مادته السابعة على أنه «يجب التوقيع على تقارير المراجعة الصادرة من المكتب من المحاسب المرخص له نفسه إذا كان فرداً أو من الشريك الذي شارك أو أشرف على المراجعة فعلاً بالنسبة لشركات المحاسبة ولا يجوز إنابة شخص آخر في التوقيع. ولم يعط النظام أي استثناءات». - إضافة حاشية لعنوان الفقرة رقم (٥٠)، وكذلك عنوان الفقرتين رقم (أ٧١، أ٧٢) تنص على ما يلي: وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين بالتحول إلى المعايير الدولية للمراجعة، فإنه لن توجد مجموعة أخرى من معايير المراجعة في المملكة، مما يعني عدم انطباق هذه الفقرات على البيئة المحلية للمراجعة في المملكة.

Thirtieth: ISA 701, Communicating Key Audit Matters in the Independent Auditor's The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 701 as issued by the IAASB.	**الثلاثون: معيار المراجعة (٧٠١): الإبلاغ عن الأمور الرئيسة للمراجعة في تقرير المراجع المستقل** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٧٠١)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد.
Thirtieth-First: ISA 705, Modifications to the Opinion in the Auditor's Report Independent The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 705 as issued by the IAASB taking in consideration the general additions/modifications stated above	**الحادي والثلاثون: معيار المراجعة (٧٠٥): التعديلات على الرأي الوارد في تقرير المراجع المستقل** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٧٠٥)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان التعديلات العامة السابق إيضاحها.
Thirtieth-Second: ISA 706, Emphasis of Matter Paragraphs and Other Matter Paragraphs in the Independent Auditor's Report The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 706 as issued by the IAASB taking in consideration the general additions/modifications stated above	**الثاني والثلاثون: معيار المراجعة (٧٠٦): فقرات لفت انتباه، وفقرات أمور أخرى في تقرير المراجع المستقل** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٧٠٦)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان التعديلات العامة السابق إيضاحها.
Thirtieth-Third: ISA 710, Comparative Information—Corresponding Figures and Comparative Financial Statements The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 710 as issued by the IAASB taking in consideration the general additions/modifications stated above and the following specific addition: - Adding footnotes to the appendixes that include the illustrations of the independent auditor reports stating that the structure of the independent auditor report shall be in line with structure of the report illustrated in ISA 700 with consideration of the requirements of this standards.	**الثالث والثلاثون: معيار المراجعة (٧١٠): المعلومات المقارنة - الأرقام المقابلة والقوائم المالية المقارنة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٧١٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان التعديلات العامة السابق إيضاحها، بالإضافة إلى التعديل التالي: - إضافة حاشية لنماذج توضيحية لتقارير المراجعين تنص على أنه عند صياغة تقرير المراجع المستقل وفقاً لهذا المعيار، يلزم مراعاة هيكل نماذج تقارير المراجع المستقل الواردة في معيار المراجعة (٧٠٠)، مع مراعاة متطلبات هذا المعيار.
Thirtieth-Fourth: ISA 720, The Auditor's Responsibilities Relating to Other Information The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 720 as issued by the IAASB taking in consideration the general additions/modifications stated above.	**الرابع والثلاثون: معيار المراجعة (٧٢٠): مسؤوليات المراجع ذات العلاقة بالمعلومات الأخرى** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٧٢٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان التعديلات العامة السابق إيضاحها.
Thirtieth-Fifth: ISA 800, Special Considerations—Audits of Financial Statements Prepared in Accordance with Special Purpose Frameworks The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 800 as issued by the IAASB taking in consideration the general additions/modifications stated above.	**الخامس والثلاثون: معيار المراجعة (٨٠٠): اعتبارات خاصة - عمليات مراجعة القوائم المالية المعدة طبقاً لأطر ذات غرض خاص** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٨٠٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان التعديلات العامة السابق إيضاحها.

Thirtieth-Sixth: ISA 805, Special Considerations—Audits of Single Financial Statements and Specific Elements, Accounts or Items of a Financial Statement The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 805 as issued by the IAASB taking in consideration the general additions/modifications stated above.	**السادس والثلاثون: معيار المراجعة (٨٠٥): اعتبارات خاصة - عمليات مراجعة قائمة مالية واحدة، وعناصر أو حسابات أو بنود محددة في قائمة مالية** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٨٠٥)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان التعديلات العامة السابق إيضاحها.
Thirtieth-Seventh: ISA 810, Engagements to Report on Summary Financial Statements The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISA 805 as issued by the IAASB taking in consideration the general additions/modifications stated above.	**السابع والثلاثون: معيار المراجعة (٨١٠): ارتباطات لإعداد تقرير عن القوائم المالية الملخصة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٨١٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان التعديلات العامة السابق إيضاحها.
Thirtieth-Eighth: ISRE 2400, Engagements to Review Financial Statements The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISRE 2400 as issued by the IAASB taking in consideration the general additions/modifications stated above and the following addition: - Adding footnote to paragraph 1(a) regarding the responsibilities of the practitioner stating that the term "practitioner" is used to distinguish the role of the CPA when he perform engagements of independent review of financial statements of companies that he is not the auditor of their annual financial statements or reviewer of their interim reports.	**الثامن والثلاثون: معيار الفحص (٢٤٠٠): ارتباطات فحص القوائم المالية التاريخية** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار الفحص (٢٤٠٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان التعديلات العامة التي سبق إيضاحها، مع الإضافة التالية عليه: - إضافة حاشية للفقرة ١(أ) بشأن مسؤوليات الممارس تنص على أنه يستخدم لفظ «الممارس» للتمييز بين دور المحاسب القانوني عند تنفيذه لارتباطات الفحص المستقلة للقوائم المالية لشركات لا يقوم بأعمال مراجعة قوائمها المالية السنوية أو فحص قوائمها المالية الأولية.
Thirtieth-Ninth: ISRE 2410, Review of Interim Financial Information Performed by the Independent Auditor of the Entity The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISRE 2410 as issued by the IAASB taking in consideration the general additions/modifications stated above.	**التاسع والثلاثون: معيار الفحص (٢٤١٠): فحص المعلومات المالية الأولية المنفذ من قبل المراجع المستقل للمنشأة** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار الفحص (٢٤١٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان التعديلات العامة التي سبق إيضاحها.
Fortieth: ISAE 3000, Assurance Engagements Other than Audits or Reviews of Historical Financial Information The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISAE 3000 as issued by the IAASB taking in consideration the following addition: - Adding footnote stating that, according to the Professional Companies Law, it is only possible to establish a general partnership. Therefore the definition of Audit firm is changed to conform with applicable law in Saudi Arabia	**الأربعون: معيار التأكيد (٣٠٠٠): ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار التأكيد (٣٠٠٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان إضافة التعديل التالي عليه: - إضافة حاشية للفقرة ١٢(ي) تنص على أنه وفقاً لنظام الشركات المهنية في المملكة، يجوز تأسيس شركة مهنية تضامنية فقط. وعليه تم تعديل التعريف ليتفق مع النظام المعمول بها في المملكة.

Fortieth-First: ISAE 3400, The Examination of Prospective Financial Information The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISAE 3400 as issued by the IAASB	**الحادي والأربعون: معيار التأكيد (٣٤٠٠): اختبار المعلومات المالية المستقبلية** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار التأكيد (٣٤٠٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، دون إدخال تعديلات عليه.
Fortieth-Second: ISAE 3402, Assurance Reports on Controls at a Service Organization The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISAE 3402 as issued by the IAASB taking in consideration the general additions/modifications stated above.	**الثاني والأربعون: معيار التأكيد (٣٤٠٢): تقارير التأكيد عن أدوات الرقابة في المنظمة الخدمية** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار التأكيد (٣٤٠٢)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان التعديلات العامة التي سبق إيضاحها.
Fortieth-Third: ISAE 3410, Assurance Engagements On Greenhouse Gas Statements The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISAE 3410 as issued by the IAASB taking in consideration the general additions/modifications stated above.	**الثالث والأربعون: معيار التأكيد (٣٤١٠): ارتباطات التأكيد عن قوائم الاحتباس الحراري** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار التأكيد (٣٤١٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان التعديلات العامة التي سبق إيضاحها.
Fortieth-Fourth: ISAE 3420, Assurance Engagements to Report On the Compilation of Pro Forma Financial Information Included in A Prospectus The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISAE 3420 as issued by the IAASB taking in consideration the general additions/modifications stated above.	**الرابع والأربعون: معيار التأكيد (٣٤٢٠): ارتباطات التأكيد لإعداد تقرير عن تجميع المعلومات المالية التصورية المُتضمنة في نشرات الاكتتاب** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار التأكيد (٣٤٢٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان التعديلات العامة التي سبق إيضاحها.
Fortieth-Fifth: ISRS 4400, Engagements to Perform Agreed-Upon Procedures Regarding Financial Information The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISRS 4400 as issued by the IAASB taking in consideration the general additions/modifications stated above.	**الخامس والأربعون: معيار الخدمات ذات العلاقة (٤٤٠٠): ارتباطات لتنفيذ إجراءات متفق عليها متعلقة بمعلومات مالية** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار الخدمات ذات العلاقة (٤٤٠٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان التعديلات العامة التي سبق إيضاحها.
Fortieth-Sixth: ISRS 4410, Compilation Engagements The Saudi Organization for Certified Public Accountants (SOCPA) has endorsed of ISRS 4410 as issued by the IAASB taking in consideration the general additions/modifications stated above.	**السادس والأربعون: معيار الخدمات ذات العلاقة (٤٤١٠): ارتباطات التجميع** اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار الخدمات ذات العلاقة (٤٤١٠)، كما صدر من المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الحسبان التعديلات العامة التي سبق إيضاحها.

رياضة المشي
كيف نمارسها بالشكل الصحيح

نبذة عن رياضة المشي:

تُعد رياضة المشي، من أفضل الرياضات وأسهلها التي يمكن أن يمارسها الإنسان بغض النظر عن عمره ولياقته البدنية، وتساعد على حرق الدهون بسهولة، وعلى الحماية من الأمراض، وتعطي من يمارسها قواماً متناسقاً وجذاباً، كما أنها تعمل على فقدان الوزن لمن يعاني البدانة، إضافة إلى تقوية عضلات الجسم عامة وعضلات الساقين خاصة، وتعمل على تقوية القلب، وتحد من مخاطر أمراضه، والسكتة الدماغية، وتقلل من خطر الشيخوخة، وتزيد نسبة فيتامين (D) كما تعالج صعوبة النوم، وتجعل الشخص يشعر بالنشاط والحيوية، والتخلص من التوتر والقلق، ويرفع من مستوى الطاقة الذهنية والذكاء والتركيز.

ارتداء الأحذية المناسبة:

من المهم ارتداء الأحذية الرياضية المناسبة، فارتداء مثل هذه الأحذية يسهل عملية الحركة، ويقلل من احتمال الإصابة بآلام العظام بعد المشي، كما أن الحذاء المريح يساعدنا على السير لمدة أطول.

ارتداء الملابس الرياضية المريحة:

ارتداء الملابس الرياضية المريحة يجعلنا أكثر راحة واستمتاعاً في ممارسة الرياضة، ولا يعيق حركة الدورة الدموية التي تتأثر بالملابس الضيقة، كما أن الملابس الرياضية هي ملابس قطنية لها قدرة على امتصاص العرق.

اختيار الوقت مناسب للمشي:

تعد أوقات الصباح هي أفضل أوقات المشي، فالمشي يطلق طاقة الجسم ما يجعلنا نقوم بأعمالنا اليومية بكل نشاط، أما إذا كان ذلك صعباً في الصباح، فإن وقت الغروب أو الساعة الأخيرة من النهار يكون الوقت المناسب، فأشعة الشمس لن تكون حارة ولكنها موجودة، ما يدعم الجسم بفيتامين (D) ويسهل تثبيته على العظام من خلال المشي، ولا ينصح بالمشي في وقت الظهيرة، فأشعة الشمس الحادة مضرة، وكذلك الحرارة العالية تفقدنا كثيراً من السوائل والأملاح من خلال التعرق الزائد، أما المشي قبل النوم أو في ساعات الليل المتأخرة، فيعد أمراً غير محبب، فالطاقة الناتجة عن المشي التي تكون متاحة في الدم تجعل الجسم في حالة من اليقظة وهذا ما يسبب الأرق.

المكان المناسب، ووضعية المشي:

يمكن ممارسة رياضة المشي في المنزل، أو في حديقة البيت، أو في أي ممر طويل موجود في الحي، ويجب عند المشي أن يكون الظهر مستقيماً والرأس مرفوعاً والعضلات مرتخية، والأكتاف إلى الخلف من دون الضغط عليها، وجعل عضلات البطن والفخذ مشدودة قليلاً، وأن يكون مفصل الركبة مرتخياً بلا شد.

الإحماء:

البدء بالمشي البطيء كنوع من الإحماء الذي يساعد على تمدد العضلات؛ لأن البداية بالمشي السريع تسبب ضغطاً قاسياً على العضلة المتقلصة، ما يحدث الألم والتشنج، ويجب رفع سرعة المشي بطريقة تدريجية خلال العشر الدقائق الأولى من المشي، ثم السير بسرعة عالية لمدة عشرين دقيقة، فالجسم يبدأ بحرق السعرات الحرارية بعد (١٠-١٥) دقيقة من بدء ممارسة الرياضة.

تناول كميات من السوائل:

يجب تناول السوائل خلال المشي بشكل مستمر من أجل تعويض الماء المفقود والأملاح في الجسم من خلال التعرق، حتى لا يدخل الجسم في حالة من الجفاف التي قد تسبب أعراضاً صحيةً خطيرةً مثل هبوط الضغط أو الدوخة والصداع، وتزيد أو تقل حاجتنا إلى السوائل تبعاً لطبيعة الجو وكمية التعرق.

تنفس الهواء النقي أثناء السير:

ونعني به الابتعاد عن أماكن السيارات والدخان، من أجل الحصول على أكبر قدر من الأكسجين خلال التنفس ليدخل إلى جميع خلايا الجسم فيساعد على نشاطها والتخلص من الإجهاد، وكذلك تنشيط عملية الحرق التي تحتاج إلى الأوكسجين النقي لتكون في أفضل حالاتها.

رياضة المشي بعد الأكل:

إن ممارسة الرياضة والحركة بعد الأكل مباشرة، يمكن أن يكون له أضرار عكسية، فهو يؤدي إلى تدفق الدماء إلى العضلات والأطراف فقط، مبتعداً عن التدفق إلى المعدة ما يعيق وظائفها في الهضم والامتصاص والتمثيل الغذائي الجيد، وإذا اعتاد الشخص هذا بعد تناول الطعام مباشرة سيكون لها تأثير سلبي عام في نشاط حركة الأمعاء بشكل عام لمدة طويلة، لذلك يجب ممارسة رياضة المشي بعد الأكل بساعة على أقل تقدير، حتى تكون المعدة قد انتهت من الهضم، والحصول على الفائدة المرجوة من رياضة المشي.

حرق السعرات الحرارية:

تحرق رياضة المشي خمس وسبعين سعرة حرارية لمسافة ميلين لمدة ثلاثين دقيقة، وعند المشي لثلاثة أميال، يتم حرق ما يقارب تسعاً وتسعين سعرة حرارية.

في الختام: المشي لن يكون صحياً إذا لم يكن وضع الجسم أثناءه صحيحاً، فعلينا رفع الرأس وجعل الظهر على استقامة واحدة من الرقبة والرأس، وشد منطقة البطن أثناء المشي، وأن تكون أصابع القدمين إلى الأمام مستقيمة، والخطوات واسعة مع تأرجح اليدين بشكل واسع وبحركة متناغمة مع الخطوات.

نصائح للسيطرة على الشهية المفتوحة

هل تعاني الشهية المفتوحة طوال الوقت، وترغب في السيطرة عليها، وتقليل الإحساس السريع بالجوع خلال اليوم ؟.

إليك بعض النصائح السحرية التى ستساعدك على تقليل كميات طعامك اليومية، ومن ثم إنقاص الوزن الزائد بالجسم.

تناول الطعام ببطء:

تناول الطعام بسرعة، من أهم الأسباب التى تؤدي إلى السمنة والبدانة، لماذا؟ لأن إشارات الشبع تستغرق ٢٠ دقيقة على الأقل حتى تصل إلى المخ، ما يعني أن الإسراع من تناول الطعام سيجعلك تتناول كميات أكبر إلى أن يستجيب المخ، وهو ما لا ترغبه بالتأكيد.

إذاً، عليك بإطالة مدة مضغ الطعام واجعل هناك وقتاً كافياً بين الانتقال من ملعقة إلى أخرى، فهذا يساعد كثيراً على تقليل كميات الطعام وتحسين عملية الهضم.

اتّبع نظرية الخمس وجبات:

هذه الطريقة مفيدة جداً مع الأشخاص الذين يشعرون بالجوع بشكل سريع، فبدلاً من تناول ثلاث وجبات كبيرة يومياً، يفضل تقسيمها إلى خمس وجبات، تتضمن كل وجبة كميات أصغر من الطعام مع التركيز في الأطعمة الصحية الخالية من الدهون الكثيرة، ويفضل عدم مرور أكثر من ثلاث ساعات من دون تناول وجبة خفيفة تتمثل فى ثمرة فاكهة أو خضار.

أكثر من شرب الماء والمشروبات الدافئة:

عندما يتسلل الشعور بالجوع إليك فى غير ميعاد الوجبة الرئيسة، حاول كبحه بتناول المشربات الدافئة مثل الشاي والأعشاب والقهوة الممزوجة بالحليب الخالي من الدسم، هذه المشروبات ستساعد على سد الشهية لبعض الوقت، والتوقف عن التفكير فى الطعام، وأيضاً الإكثار من شرب المياه يُعد من الطرائق العملية المفيدة فى تقليل الإحساس بالجوع.

تناول الأطعمة الغنية بالألياف الصحية:

من مميزات الأطعمة الغنية بالألياف الغذائية الصحية، أنها تمد الجسم بالطاقة اللازمة وتختزن به مدة طويلة، كما أنها تمنحك إحساساً طويلاً بالشبع بأقل السعرات الحرارية، وتتضمن هذه الأطعمة: الخضراوات بأنواعها، الحبوب الكاملة، حبوب الشوفان، البروكلي، التفاح، الموز، التوت، المكسرات، بذور السمسم والكتان والفول.

الشطة والفلفل الحار:

تناول الأطعمة الحارة يساعد على سد الشهية في وقت سريع والتقليل من الرغبة فى تناول الطعام، بإضافة قليل من الشطة أو الفلفل الحار إلى كل وجبة، تنخفض الشهية إلى النصف، وهو ما يساعد على تناول الطعام الصحي من دون إفراط.

تحكم فى كمية الطعام في كل وجبة:

عند إعداد طبقك الخاص، حاول فى كل مرة تقليل كمية الطعام التى تضعها فيه، وقم بتنفيذ ذلك تدريجياً يوماً بعد يوم، وليس بشكل مفاجئ، وتجنب إضافة مزيد من الطعام عند الانتهاء من الوجبة المخصصة، ويفضل أيضاً ملء الجزء الأكبر من الطبق بالخضراوات أو السلطة، والباقي للحم والنشويات، وابدأ بتناول الخضار ثم اللحم ثم النشويات، بحيث تكون قد اقتربت على الشبع عند الوصول إلى النشويات (الجزء الذي يسبب زيادة الوزن بشكل أكثر).

ريادة الأعمال للجميع!

هل يمكن لأي شخص أن يصبح «رائد أعمال»؟ أم أن ريادة الأعمال موجودة لدى جميع البشر؟

للإجابة عن هذا السؤال بشكل فعال، علينا أن نعود إلى نقطة البداية؛ ما «ريادة الأعمال»؟ نحتاج إلى مزيد من الإدراك والفهم لكلمة، ريادة الأعمال.

رائد الأعمال هو مالك أو مدير مشروع يدر المال عن طريق الخوض بالمخاطرة والابتكار، وبعبارة أخرى، ريادة الأعمال هي ببساطة ممارسة تصنع رائد الأعمال – الشخص الذي يخوض بالمخاطرة لبدء مشروع تجاري جديد.

وما دام الأمر كذلك، ينبغي أن يكون السؤال المنطقي هو: هل كل شخص لديه القدرة على أخذ زمام المبادرة والمخاطرة لبدء مشروع تجاري جديد؟

كلمة السر هنا هي القدرة، إذًا، هل جميعنا -كبشر- نمتلك القدرات والإمكانات لنصبح «رواد أعمال»؟

الإجابة – كما ستكتشفون ذلك قريبًا – هي نعم!

لكن لا تحكموا على ما ذكرناه الآن، دعونا نتعمق أكثر لكشف النقاب عن هذا اللغز، وللقيام بذلك، سنبحث في ثلاثة مسارات رئيسة كشفت الأبحاث أنها السبل التي يتخذها الناس ليصبحوا رواد أعمال.

هناك ثلاث طرائق لتدخل عالم ريادة الأعمال وتصبح رائد أعمال، وهو أن يكون لديك خبرة تقنية، لديك فكرة، لديك رغبة.

ولعل هذا هو النموذج الأكثر شهرة، خصوصاً في الآونة الأخيرة.

هناك أسماء مخترعين حازوا تلك الشهرة، مثل: صاحب سيارات فورد، أو مخترع المصباح، أو مؤسسا قوقل، أو صاحب الفيس بوك، أو مؤسس مايكروسوفت، وبالتأكيد صانع الآيفون، هؤلاء وغيرهم كانت اختراعاتهم الاستثنائية أسباباً لتغيير مجريات العالم، فقد غيرت التقنية التي استخدموها الطريقة التي يمضي بها العالم إلى الأمام.

ربما هي عقول موهوبة في التقنية، لكنها – وكما نعلم – لن تنتفع بذلك في الآخرة.

عندما يفكر الناس في كلمة «ريادة الأعمال»، فإن أمثال ما ذكرناهم – أو غيرهم – هم أول من يتبادرون إلى الأذهان، وهذا أمر متوقع، لكن اسمحوا لي أن أقول إن تلك الاختراعات قد تكون معياراً عندما يتعلق الأمر بريادة الأعمال، فالتقدم التقني لا يستجيب لاحتياجات السوق الحالية، وإنما يقوم بخلق احتياجات وأسواق جديدة، لم تكن موجودة من الأساس قبل ذلك.

والقدرة على ابتكار تقنيات متقدمة غالبًا ما تدعونا إلى أن نسأل ما إذا كان بإمكاننا أن نصبح رواد أعمال في يوم من الأيام أم لا، فإن تأثير تلك الاختراعات في العالم تجعل بعضاً منا يبدو وكأنه يلعب.

لا أستطيع مساعدتكم، لكن أتساءل ما إذا تمكنا من تحقيق أي من هذه الانتصارات التقنية في حياتنا، ربما لم أتعرف إلى شخصيتك جيدًا كقارئ، لكني بالتأكيد أسأل نفسي هذا السؤال، أعني أن أمثال هؤلاء لا يزالون بشراً مثلنا، في حين أنهم ابتكروا احتياجات المستقبل.

الفكرة أحد مداخل ريادة الأعمال:

إذا تابعتم من كثب رواد الأعمال الذين أنشأوا مشروعات صغيرة ناجحة من خلال تقدم فكرهم التقني، ستجدونهم أولئك الذين لديهم أفكار تجارية كبيرة.

إنهم لم يخترعوا التقنيات الحديثة، وإنما قاموا بالتفكير في أفكارٍ خارقة، أفكار تغير تمامًا طبيعة منتج ما، أو خدمة، أو حتى قطاعاً بأكمله، ثم تترجم تلك الأفكار الخارقة لتتمثل في مشروعات تجارية جديدة.

وكما تعلمون أن تلك الأفكار عادة ما تكون تحسنًا جذريًا أو تغيير نمط الأعمال القائمة، فإنها تقلب هذه الأعمال القديمة رأسًا على عقب، وتتوصل إلى طرائق غير عادية لحل المشكلة نفسها بشكل أسرع، أو أفضل، أو أقل تكلفة، من جميع الأعمال الموجودة في السوق.

العبقرية = تكمن في التفكير في طرائق جديدة تجمع بين: أداء المهام المختلفة والمتنوعة + نهج جديد لحل مشكلة ما + إنشاء منتج معين + مع تقديم خدمة ما.

هناك أمثلة لديها شعبية كبيرة لمثل ما سبق، على غرار ماكدونالدز أو موقع أمازون، وغيرهما.

هذا النوع من الأفكار نستطيع تسميتها بـ «فكرة تدر الملايين»، فهي ليست كالأفكار اليومية، وهي كذلك لا تأتي لمن لديه ذكاء خارق، إنها تأتي فقط لمن لديه استعداد أن يفكر بهذه العقلية، فقط الاستعداد.

ريادة الأعمال رغبة

وهي آخر الطرائق، لكن بالتأكيد ليس أقل الطرائق أهمية حتى تصبح رائد أعمال لتبدأ مشروعك التجاري الصغير، لابد من وجود الرغبة – سمها إن شئت «شغف»/«ولع»/«عاطفة»، كلها تؤدي إلى المعنى نفسه.

من بين كل الطرائق الثلاث التي تجعلك «رائد أعمال»، لعل هذا هو أسهل مستوى لدخول الجميع في هذا العالم، أي: إنسان لديه استعداد للمبادرة والمخاطرة التي تتطلبها ريادة الأعمال، سيمضي على ما يرام عبر الطريق الثالث.

هذا النوع من ريادة الأعمال لدينا جميعًا، أليس كذلك؟

بالمقارنة مع الخيارين الآخرين، فإنه الأسهل والأقل تهديدًا لنصبح من رواد الأعمال من خلال البدء في مشروع تجاري جديد باستخدام الشغف والعاطفة تجاهه.

الأول يتطلب مستوى كبيرًا من العبقرية الخلاقة في مجال ما.

والثاني يتطلب درجة كبيرة من البصيرة والفرص.

لكن بدء مشروعات صغيرة ناجحة من خلال رغبتك فيها لا يتطلب أي موهبة نادرة الوجود، إضافة إلى أنك لست بحاجة إلى أن تصبح عبقريًا حتى تمتلك الرغبة، ولا تحتاج إلى البصيرة والفرص لتحصل على الشغف.

كل ما تحتاج إليه أن يكون لديك رغبة في الحياة.

سر ريادة الأعمال

جميع البشر الأحياء لديهم هذه الرغبة، سواء اعترفنا بذلك أم لا.

جميع البشر الذين أصبحوا رواد أعمال من خلال بدء النشاط التجاري باستخدام رغبتهم هم على ما يبدو مجرد بشر عاديين، رغبوا في أداء ما يرغبون فعله بطريقة على خارج العادة.

السر يكمن في قرارهم، وفي قرارك أنت أيضًا، أن تقوم بإنجاز مهمة كبيرة بكل ما تمتلكه من حماس، مجرد أن تستخدم ما لديك من قدرات بجانب إدراكك الحالي الذي يمنحك الرغبة في أداء شيء مفيد للعالم؛ تستطيع أن تنفذ فكرتك، أو أن تبني شركتك.

أنا لا أتحدث هنا عن اختراع أو تقنية أو فكرة، وإنما عن رغبتك في حل مشكلة ما، سرك كرائد أعمال هو شغفك لإحداث فارق حقيقي في مجال مجتمع ما أو صناعته، وأن تجد ما يحركك هنا وهناك هو التغيير، ورغبتك هي السلاح الوحيد لإنشاء هذا التغيير.

فكر في ريادة الأعمال ورواد الأعمال – العرب – الناجحين، إنهم ليسوا موهوبين بشكل استثنائي عنا، ولكنهم مجرد بشر عاديين أحبوا ما يعملون وعملوا ما أحبوه، فقط بطريقة على خارج العادة، إنهم ببساطة قوم استخدموا ما وهبهم الله لإنشاء شركات أو مشروعات تدر لهم عدداً لا بأس به من الملايين.

إنهم رواد أعمال أرادوا إحداث تغيير باستخدام شغفهم لإنشاء منتجات/خدمات غير عادية؛ لحل مشكلات البشر، إنهم لا ينتظرون الوقت أو اللحظة التي يتمكنون فيها من المعرفة التقنية للخوض في هذا المجال، بل في حقيقة الأمر، معظمهم لا يستطيعون ذلك، لم ينتظروا أن تأتيهم فكرة تقنية تجارية لصيدها والعمل من أجلها، لا تطبيق رهيباً، أو شبكة اجتماعية عملاقة، بل في الواقع، معظمهم لم يفعلوا ذلك.

أنا أنتمي إلى هذه الفئة من رواد الأعمال، وبالنسبة إلي أرى أن ريادة الأعمال هي جزء صميم من شخصية المسلم، قد تكون اختيارية لدى الآخرين، لكنها تتلخص في كل شيء يتعلق بتغيير العالم والاستفادة من النية/الرغبة.

أنشئ هذا الموقع – موقع رياده – لمساعدة أكبر كم ممكن من الذين ينتمون إلى هذه الفئة ولا يعلمون، ولأثبت لهم أن ريادة الأعمال في متناول أيدي الجميع.

ختامًا.. لمحبي ريادة الأعمال، كما أدركتم الآن، لا يوجد شخص غير قادر على أن يصبح رائد أعمال، المشكلة لدى الأغلبية أن منهم من يتبع فئة مختلفة من رواد الأعمال لا يمتلك قدراتهم ولا خصائصهم.

أن تعثر على الفئة التي تلائمك من ريادة الأعمال هو أمر حاسم في رحلتك الريادية، عليك ألا تجبر نفسك للمضي في طريقك مع مجال ليس لديك ما يلزم للاستمرار فيه، لكن عوضًا عن ذلك، ازدهر في مجالك الخاص.

صحيح، أرغب في إخباركم أنه لا يوجد قانون يقيد مصيرك في أن تصبح رائد أعمال بالطرائق الثلاث المذكورة فقط.

لم أكتب هذا المقال إلا لأشير إلى وجود أساليب أخرى قد لا تدركونها وهي تجعل منكم رواد أعمال.

والأهم من ذلك، أن تعرف أي الطرائق التي ستسلكها/سلكتها لتبدأ رحلتك في عالم ريادة الأعمال، وتأكد من أنك مستمتع في رحلتك؛ ففي النهاية، لم يجبرك أحد على خوضها.

المصدر: موقع ريادة

١٠٢ محاسب

عدد الحاصلين على زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين لعام ٢٠١٦ م بنسبة زيادة ٤٠٪ قياساً بالعام السابق والذي كان عددهم ٧٣ محاسبا.

(٣١،٧٤٢،٣٠٨) نسمة

اجمالي عدد السكان في المملكة العربية السعودية لعام ٢٠١٦م حسب ما أعلنته الهيئة العامة للإحصاء.

اكثر من ١٢١ مليون طن

مجموع ما بلغته حركة المناولة بميناء الملك فهد الصناعي في ينبع خلال العام الماضي من مختلف البضائع والمشتقات البترولية بزيادة عن العام الذي يسبقه بمقدار ٢١٪.

١٣٠ مليون

تقدر اعداد حيونات الغذاء من ابقار واغنام وماعز وابل في دولة السودان حيث تعد من أغنى الدول العربية والأفريقية بثروتها الحيوانية.

٥٥.٧ مليون طن

المبيعات الاجمالية لشركات الاسمنت السعودية البالغة ١٥ شركة لعام ٢٠١٦م بإنخفاض ٩٪ قياسا بمبيعات قدرها ٦١.٤ مليون طن في عام ٢٠١٥ م

٤١.٣٥ مليار ريال

الأرباح المجمعة للبنوك السعودية لعام ٢٠١٦م بانخفاض قدرة ٥٪ قياساً بأرباح قدرها ٤٣.٧١ مليار ريال سجلها القطاع عام ٢٠١٥م.

٨.٥ مليار نسمة

متوقع ارتفاع سكان العالم بحلول عام ٢٠٣٠م.

٣٤٩١ متدرب

عدد المتدربين الذين حضروا دورات الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين لعام ٢٠١٦ م

من أعجاز القرآن الكريم

١. ذكرت كلمة الأيام ٣٦٥ مرة، وهو عدد أيام السنة.
٢. ذكرت كلمة اليوم منفرداً ٣٠ مرة، وهو عدد أيام الشهر.
٣. ذكرت كلمة القمر ١٢ مرة، وهو عدد الأشهر القمرية.
٤. ذكرت كلمة الشهر ١٢ مرة، وهو عدد أشهر السنة.
٥. ذكرت كلمة الإيمان ٢٥ مرة، وكلمة الكفر ٢٥ مرة أيضاً.
٦. ذكرت كلمة الدنيا ١١٥ مرة، وكلمة الآخرة ١١٥ مرة أيضاً.
٧. ذكرت كلمة الملائكة ٨٨ مرة، وكلمة الشيطان ٨٨ مرة أيضاً.
٨. ذكرت كلمة الناس ٥٠ مرة، وكلمة الأنبياء ٥٠ مرة أيضاً.
٩. ذكرت كلمة الرجال ٢٤ مرة، وكلمة النساء ٢٤ مرة أيضاً.
١٠. ذكرت كلمة الحياة ١٤٥ مرة، وكلمة الموت ١٤٥ مرة أيضاً.
١١. ذكرت كلمة الحسنات ١٦٧ مرة، وكلمة السيئات ١٦٧ مرة أيضاً.
١٢. ذكرت السماوات ٧ مرات، على عددها.

علمتني الحياة

- علّمتني الحياة أن أجعل قلبي مدينةً بيوتها المحبّة، وطرقها التّسامح والعفو، وأن أعطي ولا أنتظر الرّد على العطاء، وأن أصدُق مع نفسي قبل أن أطلب من أحد أن يفهمني.
- علّمتني الحياة ألا أندم على شيء، وأن أجعل الأمل مصباحاً يرافقني في كلّ مكان.
- علّمتني الحياة عندما أفرح أظهر فرحتي لأسعد بها من حولي، وعندما أحزن أُوري حزني كما يُخفي الرّبيع آثار الخريف.
- علّمتني الحياة أن أكون مثلها، وأن أرتدي ثوب الطّهر والعفاف.
- علّمتني الحياة أن أكون كالتّربة الخصبة؛ أعطي من يزرع ثمره دون انتظار المقابل.
- علّمتني الحياة أنّ التّوقف في مرحلة الصّعود ما هي إلاّ استراحة محارب.
- علّمتني الحياة أن السّير على خطى الآخرين هو مضيعة للوقت؛ لأنّي في النّهاية لن أصل أبعد ممّا وصلوا إليه، بل يجب أن أشقّ طريقي الخاصّ في هذه الحياة حتّى أصل إلى نهاية مُرضية لأهدافي.
- علّمتني الحياة أن أسير حسب قناعاتي في دولاب الحياة، لا خلف عواطفي.
- علّمتني الحياة أن أقف في وجه الصّدمات، وأبتسم للجراح، ولا أنحني لأيّ ضعف أو انكسار، وأن أسارع بالنّهوض عند السّقوط.
- علّمتني الحياة أن أتّخذ قراراتي بنفسي ولا أعلنها إلاّ بعد تنفيذها.
- علّمتني الحياة أنّ الإنسان ضعيف إلّا أمام نفسه؛ فهو يكشف أسراره بسرعة.
- علّمتني الحياة أن أحاول وأحاول ولا أيأس؛ فاليأس قوّة الضّعفاء.

أقوال مأثورة

- للنّجاح سُلّم لا تستطيع تسلّقه ويداك في جيبك.
- من يحاول أن يمسك الشّمعة من شعلتها، يحرق يده!
- قد تنسى من شاركك الضّحك، لكن لا تنسى من شاركك البكاء!
- إنّ الناس لا يخطّطون من أجل الفشل، ولكنّهم يفشلون في أن يخطّطوا !
- الضّربات القويّة تهشم الزّجاج فقط، لكنّها تصقل الحديد!
- العاقل من يضع قارباً يعبر به النّهر، بدلاً من أن يبني حوائط حول نفسه تحميه من فيضانه!
- تعلّم قول لا أدري، فإنّك إن قلت لا أدري علّموك
- حتّى تدري! وإن قلت أدري سألوك حتّى لا تدري!
- ابتعد قليلاً من الرّجل الغضوب، أمّا الصامت فابتعد عنه إلى الأبد!
- لا تفكّر في المفقود، حتّى لا تفقد الموجود! من شاور النّاس شاركهم في عقولهم!
- إذا حقّقت النّصر فليس مطلوباً منك أن تبرّر ذلك، ولكنّك إن هزمت فمن الأفضل ألّا تكون موجوداً لتبرّر ذلك!
- إذا أحسّ أحد أنّه لم يخطئ أبداً في حياته، فهذا يعني أنّه لم يجرّب أيّ جديد في حياته، وإذا بدأت بتقييم النّاس، فإنّك لن تجد الوقت لتحبّهم.

حكم مأثورة

- من أقوال لقمان ووصاياه: يا بني ! إذا امتلأت المعدة نامت الفكرة، وخرست الحكمة، وقعدت الأعضاء عن العبادة. الإرادة هي الفكرة والعزيمة هي الروح.
- عليك بمجالسة العلماء، واستمع كلام الحكماء، فإن الله تعالى يحيي القلب الميت بنور الحكمة، كما يحيي الأرض بوابل المطر.
- انتماؤك إلى الله ارتفاع إليه، واتباعك الشيطان ارتماء عليه، وشتان بين من يرتفع إلى ملكوت السموات، ومن يهوي إلى أسفل الدركات.
- ليست الشجاعة أن تقول الحق وأنت آمن، بل الشجاعة أن تقول الحق وأنت تستثقل رأسك.
- قال عمر بن العزيز: الأمور ثلاثة: أمر استبان رشده فاتبعه، وأمر استبان ضرره فاجتنبه، وأمر أشكل عليك فتوقف عنده.
- قال معاذ بن جبل: تعلموا العلم فإن تعلمه حسنة، وطلبه عبادة، وبذله لأهله قربة، والعلم سبيل أهل الجنة، والأنيس في الوحشة، والصاحب في الغربة، والمحدث في الخلوة، والدليل على السراء، والزين عند الأخلاء، والسلاح على الأعداء، يرفع الله به قوماً فيجعلهم قادة أئمة تقتفى آثارهم، ويقتدى بفعالهم.

والعلم حياة القلب من الجهل، ومصباح الأبصار من الظلمة، وقوة الأبدان من الضعف، يبلغ بالعبد منازل الأخيار، والدرجات العلا في الدنيا والآخرة، الفكر فيه يعدل الصيام، ومذاكرته القيام، وبه توصل الأرحام، ويعرف الحلال من الحرام.

شعر الشافعي عن الصداقة

إذا المَـــرءُ لا يَـرعـاكَ إلّا تَـكَـلُّـفـاً
فَـدَعـهُ وَلا تُـكـثـر عَـلَـيـهِ الـتَـأَسُّـفـا
فَـفـي الـنـاسِ أَبـــدالٌ وَفي الـقَـلـبِ
صَـبـرٌ لِـلـحَـبـيـبِ وَلَـــو جَـفـا
فَـمـا كُـلُّ مَـن تَـهـواهُ يَـهـواكَ قَـلـبُـهُ
وَلا كُـلُّ مَـن صـافَـيـتَـهُ لَـكَ قَـد صَـفـا
إِذا لَـم يَـكُـن صَـفـوُ الـــوِدادِ طَـبـيـعَـةً
فَـلا خَـيـرَ في وِدٍّ يَـجـيءُ تَـكَـلُّـفـاً
وَلا خَـيـرَ في خِـلٍّ يَـخـونُ خَـلـيـلَـهُ
وَيَـلـقـاهُ مِـن بَـعـدِ المَـــوَدَّةِ بِـالجَـفـا
وَيُـنـكِـرُ عَـيـشـاً قَـد تَـقـادَمَ عَـهـدُهُ
وَيُـظـهِـرُ سِـرّاً كـانَ بِـالأَمـسِ قَـد خَـفـا
سَـــلامٌ عَـلـى الـدُنـيـا إِذا لَـم يَـكُـن
بِـهـا صَـديـقٌ صـادِقُ الـوَعـدِ مُـنـصِـفـاً

نوادر

- قيل لحكيم: أي الأشياء خير للمرء؟ قال: عقل يعيش به قيل: فإن لم يكن قال: فإخوان يسترون عليه قيل: فإن لم يكن قال: فمال يتحبب به إلى الناس قيل: فإن لم يكن قال: فأدب يتحلى به قيل: فإن لم يكن قال: فصمت يسلم به قيل: فإن لم يكن قال: فموت يريح منه العباد والبلاد.
- سأل مسكين أعرابياً أن يعطيه حاجة فقال: ليس عندي ما أعطيه لغيري فالذي عندي أنا أحق الناس به، فقال السائل: أين الذين يؤثرون على أنفسهم؟ فقال الأعرابي: ذهبوا مع الذين لا يسألون الناس إلحافاً.
- طبخ بعض البخلاء قدراً، فقعد هو وامرأته يأكلان، فقال: ما أطيب هذا القدر لولا الزحام! قالت: أي زحام ها هنا؟ إنما أنا وأنت! قال: كنت أحب أن أكون أنا والقدر؟

الصداقة

هي العلاقة الإنسانية التي تربط بين اثنين أو أكثر، تكون مبنيّةً على الاحترام المتبادل والمودّة والصّدق والأمانة، وتميل غالباً إلى الاهتمامات والأنشطة والسّلوكات المشتركة بين هؤلاء الأشخاص، وكما أنّ الصداقة تُصنّف أنّها علاقات إيجابية، فقد قيل فيها جميل القول على اختلاف تجارب النّاس.

فالصداقة لا تغيب مثلما تغيب الشّمس، ولا تذوب مثلما يذوب الثّلج، وهي لا تموت إلا إذا مات الحب، إذاً، من هو الصّديق الحقيقي؟ وهل يوجد صديق في هذا الزّمان؟ فالصديق الحقيقي هو الذي تكون معه كما تكون وحدك، وهو الذي يقبل عذرك ويسامحك إذا أخطأت، ويسدّ مكانك في غيابك.

فالصّداقة كالمظلّة، كلما اشتدّ المطر زادت الحاجة إليها، فهي أرض زُرعت بالمحبّة وسُقيت بماء المودّة، فهي حديقة وردها الإخاء، ورحيقها التّعاون، وشجرة جذورها الوفاء، وأغصانها الوداد، وثمارها الاتّصال، فالواثقون من الصداقة لا تُربكهم لحظات الخصام، بل يبتسمون عندما يفترقون لأنّهم يعلمون بأنهم سيعودون قريباً، فالصداقة هي أن تبقى على العهد حتى وإن طالت المسافات أو قصرت، ومجرد حديثي معك يا صديقي في عزّ الضّيق يُشعرني أنّي مازلت أحيا وأتنفس وأني بخير.

Visualization tools enable you to summarize data with aver- ages, standard deviations, and upper and lower quartiles, allowing viewers to understand the data's context over time.

Don't be afraid to create different dashboards for different audiences based on the financial professionals' area of expertise and ability to influence change. In any case, all dashboards should tie back to the core objectives of the organization, and the interaction should lead participants to ask the questions they need to ask.

Designing the Dashboard

Dashboards should portray information in a clear, concise, meaningful, and efficient way. As mentioned earlier, they're meant to provide at-a-glance monitoring, which can be achieved only if the level of detail for each audience is kept to a minimum. If additional detail is required, provide it as a supplement to the dashboard. This might take the form of a bulleted list that explains large deviations in historical trend data, or it could be additional tables that drill down into department, customer, or product level detail to support an aggregated table in the dashboard.

Dashboard design and development is an iterative process. After you complete the initial draft and present it to your audience, invite their feedback as to how well the dashboard is working for them. Then incorporate this feedback into future iterations of the dashboard.

Consistency is important, too, so choose one or two display media and stick to them. If a single dashboard contains multiple display media, such as bar charts, line charts, or tables, the viewer will need to adjust his or her view and perception to absorb the layout and message of each display. Likewise, resist the temptation to make the dashboard too flashy or overdesigned with gauge-like graphics and widgets. As "pretty" as those may seem, they get in the way of the dashboard's objective: rapidly and easily informing the audience. The simpler you keep your dashboard, the better.

After the design is complete, review the dashboard for overall visual appeal: Are the graphics attractive and easy to look at? Will the design provide a deeper understanding of the data? Will it spark action or create a demand for more information? Remember, the power of data visualization lies in its ability to drive strategic decisions by helping management find the answers to key business questions.

Finally, don't allow the design of the dashboard to compromise the integrity of the data. Clearly state the source of the data, and ensure that it's valid. If your data can't be trusted, it's likely your message won't be trusted either. (For more about creating useful dashboards, see "Dashboard Quick Tips.")

Maintaining the System

After you've completed your new dashboard and while your work is fresh, be sure to document the maintenance requirements, including who will be responsible for updating and distributing the dashboard, the frequency of updates, how often data will be refreshed, and what's involved in doing all this. The process documentation needs to include how the reporting mechanism should be time- stamped, notes indicating when the data for the measures was retrieved, and descriptive titles of each component included in the dashboard.

What's the overall trend? What's the most striking comparison? Providing context is essential to dashboard creation.

Also, document the dashboard and the data model that supports it so that you remember how to recreate the dash- board when you return to refresh the data or when you pass responsibility for maintaining the dashboard to someone else. The data model details how data is documented, organized, stored, and accessed as well as describes the relationships among different types of data.

Data visualization will become more and more common among FP&A professionals as they realize the power of interacting with their data, especially as the amount of data expands exponentially. As this growth continues, the pres- sure to provide dynamic insight for management in action- able slices will continue to rise.

The current business environment demands a richer, more complex understanding of trends and indicators. Well-designed dashboards do this while providing the information necessary for effective decision making. **SF**

Renita Wolf is a Colorado-based financial executive who works with businesses to define and implement business growth and operational improvement strategies. She has global experience in financial management, strategic planning, operations, mergers and acquisitions, organization restructuring, and technology implementation. You can reach her at (719) 3674136- or **rdwolf1@attglobal.net**.

DASHBOARD QUICK TIPS

√ Sketch graphs on paper to capture the best way to organize and present the data.

√ Be unique, but stay clear and concise. Address only relevant, key questions.

√ Put numbers in context. Don't make your audience have to dig out the previous report in order to do so.

√ Revisit the design of the report frequently. Routine reporting can get stale quickly.

√ To maintain data transparency, don't make the graphs too complicated. Stick to three or fewer variables per chart.

√ Stay away from 3D graphs that obscure data and from pie charts that are hard to read.

√ Less is more: If it isn't relevant, don't put it on the page!

√ Keep reports to one page without having to shrink the type size to make it happen. Get rid of excessive detail if you have to.

√ Don't include nonactionable graphics, such as emoticons and (unless required) company logos.

√ Don't spend weeks or months coming up with a perfect dashboard. Instead, work in short cycles of

prototype, test, and adjust.

√ Strive for clarity and a clean look to avoid information overload and to focus on the key takeaways from the data.

What Makes a Dashboard Great?

Most dashboards are designed around a set of measures, or key performance indicators (KPIs), that include tasks deemed essential to daily operations or processes and that help guar- antee the success of the organization if performed well. By presenting KPIs in consistent formats, dashboard reports allow company executives to readily spot changes and trends in these measurements. (For more on KPIs, see "The ABCs of KPIs" on p. 24 and "Sample Revenue and Profitability KPIs" on p. 25.)

Constructing an effective dashboard is no easy task: Most FP&A professionals struggle with selecting the right charts and striking the right balance between high-level visualization and detail. For this reason, it's important to keep the content of the dashboard simple and specifically relevant to the intended audience. It should include only a handful of KPIs and measure how the business is perform- ing against them. If you overload your audience with too many charts and graphs, you'll risk losing their attention.

Also, developing dashboards is ultimately a presentation exercise, not an analytics effort. Effective dashboards use a variety of techniques from what are known as sparklines to color variations, but the key is to show how the data is related and how it provides shared insight.

Think in broad strokes when putting the charts together: What's the overall trend? What's the most striking compari- son? Providing context is essential to dashboard creation.

SAMPLE REVENUE AND PROFITABILITY KPIs

Total Manufacturing Cost per Unit Excluding Materials: A measure of all potentially controllable manufacturing costs that go into the production of a given unit, item, or volume.

Manufacturing Cost as a Percentage of Revenue: A ratio of total manufacturing costs to the overall revenues produced by a manufacturing plant or business unit.

Net Operating Profit: A measure of the financial profitability for all investors/shareholders/debtholders, either before or after taxes, for a manufacturing plant or business unit.

Productivity in Revenue per Employee: A measure of how much revenue is generated by a plant, business unit, or company divided by the number of employees.

Average Unit Contribution Margin: A metric calculated as a ratio of the profit generated by a manufacturing plant or business unit divided into a given unit or volume of production.

Return on Assets/Return on Net Assets: A measure of financial performance calculated by dividing the net income from a manufacturing plant or business unit by the value of fixed assets and working capital deployed.

Energy Cost per Unit: A measure of the cost of energy (electricity, steam, oil, gas, etc.) required to produce a specific unit or volume of production.

Cash-to-Cash Cycle Time: The duration between the purchase of a manufacturing plant or business unit's inventory and the collection of payments/ accounts receivable for the sale of products that utilize that inventory, typically measured in days.

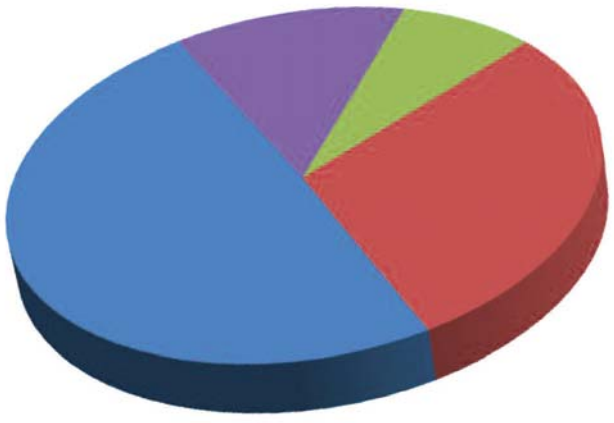

EBITDA (Earnings Before Interest, Taxes, Depreciation, and Amortization): A calculation of a business unit's or company's earnings, prior to having any interest payments, tax, depreciation, and amortization subtracted for any final accounting of income and expenses. EBITDA typically is used as a top-level indication of a business's profitability.

Customer Fill Rate/On-Time Delivery/Perfect Order Percentage: The percentage of times that customers receive their entire order, manufactured to the correct specifications and delivered at the expected time.

Budget Variance: The difference between budgeted and actual amounts in a particular accounting category.

Other useful KPIs include working capital, return on equity, current ratio, quick ratio/acid test, debt-to-equity ratio, inventory turnover, gross profit margin, and net profit margin. Your organization may want to include others that aren't listed here, depending on what you need to communicate, how often, and to whom.

variables stray outside predetermined limits.

By using graphics, dashboards can help organizations focus on strategic priorities, make faster decisions, and improve return on investment (ROI) by enhancing value through crisp visibility and focus on revenue and cost levers. Telling a story simply and effectively through images makes it easy to communicate and collaborate throughout levels of the company—giving management more time to interpret the data and make critical decisions.

Why are dashboards so effective? The human brain processes numbers and images as discrete chunks of information. As a result, reports and tables filled with numbers are difficult and time-consuming to process. But we usually understand a single chart or graph immediately. When people see data as a "picture" rather than a table, they focus on what the dashboard is saying. (Figure 1 shows a sample dashboard and an explanation of what it can measure.)

Consider What You Want to Communicate

Before designing the dashboard, think carefully about the messages you want to convey, the audience who'll utilize the dashboard, and how often you'll need to update and disseminate the data.

It's important to understand the audience and to determine what they need to get from the data. For example, board members and senior executives require a dashboard that focuses on information needed to make high-level strategic decisions. Operations leaders need a dashboard that focuses on detailed, specific, and technical information necessary to make short-term operational decisions.

It's also essential that your audience take ownership of the data. That's why it's extremely important to include them in the dashboard design process and to present infor- mation that highlights key, actionable tasks. For example, if there have been changes in market share or in the mix of products sold and product profitability over time, the dash- board should prompt the audience to dig deeper to under- stand the reasons for the changes and what needs to be done to right the ship, so to speak.

Use consistent metrics that everyone quickly understands and that match your organization's objectives, as well as charts and labels that the audience can understand easily. (An example of a strong label would be "Monthly Revenue—Actual vs. Plan.") It's also helpful to highlight important items to make sure the audience stays focused on the right elements. The goal is to convey the strategy and generate action.

Be sure to validate the dashboard with the audience on a regular basis to confirm that the metrics are still relevant since some of them may not be. In that case, revise the dashboard so it connects with your audience. Creating an effective and valuable dashboard requires a continuous improvement process.

THE ABCs OF KPIs

Key performance indicators (KPIs) are a set of quantifiable measures that a company uses to (1) determine its progress in achieving its strategic and operational goals and (2) compare its finances and performance against other businesses within its industry and other benchmarks. KPIs include both financial measures, such as revenue and profit margins, and nonfinancial measures, such as customer satisfaction, employee turnover, and quality metrics.

The KPIs should tie directly to the company's strategic and operational goals. When choosing KPIs, it's important to determine whether the time spent on collecting, collating, and analyzing the data is worth the information gained; the data is accurate, consistent, and reliable; and the data arrives in enough time to allow management to act on it.

Figure 1:

PUTTING IT ALL TOGETHER

The financial dashboard shown here for our imaginary Company XYZ illustrates key financial performance indicators that allow management to see the business at a glance:

Revenue by month compares actual revenue to planned revenue. In this example, monthly actual revenue exceeded plan in January and May, whereas the other 10 months ended with revenue at or below plan. In addition, actual revenue compared to plan grew progressively worse over the second, third, and fourth quarters. Full-year actual revenue was $4 billion, down $0.2 billion compared to plan.

Operating income by month compares actual to planned operating income. Here, monthly operating income was less than plan for all 12 months, with the largest variances in July and November. Full-year operating income was $522 million, down $72 million compared to plan. This is an area of concern requiring management's immediate attention.

Operating margin as a percentage of sales is split among cost of goods sold (COGS); sales, general, and administrative (SG&A) expenses; research and development (R&D) costs; and operating margin. The proportions are about what management at XYZ Company expected to see for 2015.

Five-year operating margins illustrate trends over time. In this example, COGS increased from 46% of revenue in 2010 to 49% in 2015. Managers at XYZ Company should pay special attention to this because of the corresponding decrease in gross margin from 54% to 51%.

Revenue by region shows the Northeast reporting the highest percentage of revenue at 30% and the South the lowest at 20%. Operating margins for each area—which are the more illuminating statistics—are shown in the accompanying pie chart.

Operating margin percentage by region shows the Northeast with the lowest operating margin at 21% compared to the West at 29%. This KPI is an area of concern that management should pay close attention to. The question is why the Northeast had the highest percentage of revenue but is experiencing the lowest percentage of operating margin. This lower operating margin is pulling down the company's overall profitability.

Five-year cash conversion cycle (CCC) measures the length of time between when the firm purchased a product from a supplier and the collection of payments from customers for that product. In this example, the CCC increased from 82 days in 2010 to 150 days in 2015. During this five-year period, Inventory Outstanding increased from 92 to 147 days, Sales Outstanding rose from 49 to 72 days, and Payables Outstanding increased from 59 to 69 days. The CCC is a KPI that requires management to identify and correct the root causes of the increase in the time between inventory purchases and the collection of payments from customers. Inventory management, accounts receivable, and accounts payable are all areas that demand close attention in this scenario.

Five-year revenue per employee increased from $320,000 to $340,000 between 2010 and 2015. During this same time, XYZ Company's revenue and number of employees decreased, but the KPI indicates that management reacted and increased employee productivity over this same time period.

Operating Income By Monty - Actual vs. Plan

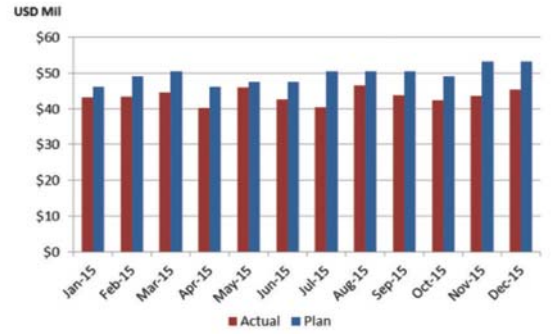

Five - Year Operating Margins

% of Revenue	2010	2011	2012	2013	2014	2015
Revenue	100%	100%	100%	100%	100%	100%
COGS	46%	47%	47%	48%	49%	49%
Gross Margin	54%	53%	53%	52%	51%	51%
SG&A	32%	27%	26%	28%	29%	29%
R&D	11%	10%	10%	10%	10%	8%
Operating Margin	10%	16%	16%	14%	12%	13%
Net Int Inc & Other	2%	-1%	-1%	-1%	-3%	-1%
EBT Margin	13%	16%	15%	13%	9%	12%

Operating Margin % by Region

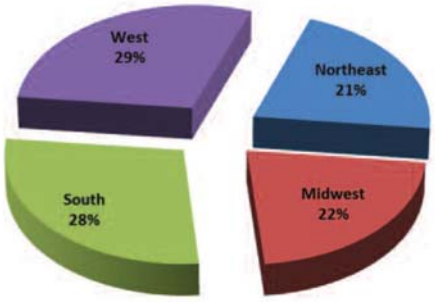

Five - Year Revenue per Employee

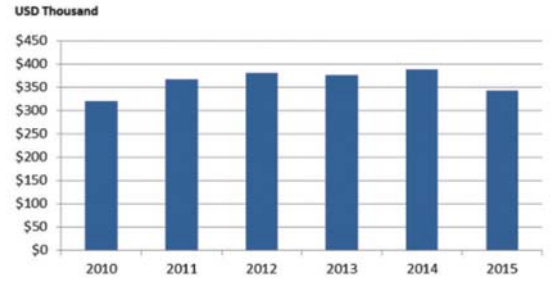

With the economy the way it is these days, it's more important than ever for businesses to identify their most profitable and least profitable functions. From planning and budgeting to moni- toring results and forecasting, company executives need timely and accurate information in order to make effective decisions. The current business environment demands a richer, more complex understanding of trends and indicators.

How can financial planning and analysis (FP&A) professionals get the information they need to make good decisions? Through well-designed dashboards.

A dashboard is a visual interface that provides at-a-glance views of key measures that are relevant to a particular objective or business process. Like the instrument panel on a car's dashboard, dash- board reports present a quick, comprehensive overview of an organization's status and overall direction. But instead of speed, RPM, and engine temperature, the financial dashboard typically dis- plays data such as total monthly revenue, operating margins, and per-employee revenue. In addition, like the car's dashboard, these reports often display the equivalent of warning lights that flash when there's an impending problem or when certain.

Why are dashboards so effective? The human brain processes numbers and images as discrete chunks of information.

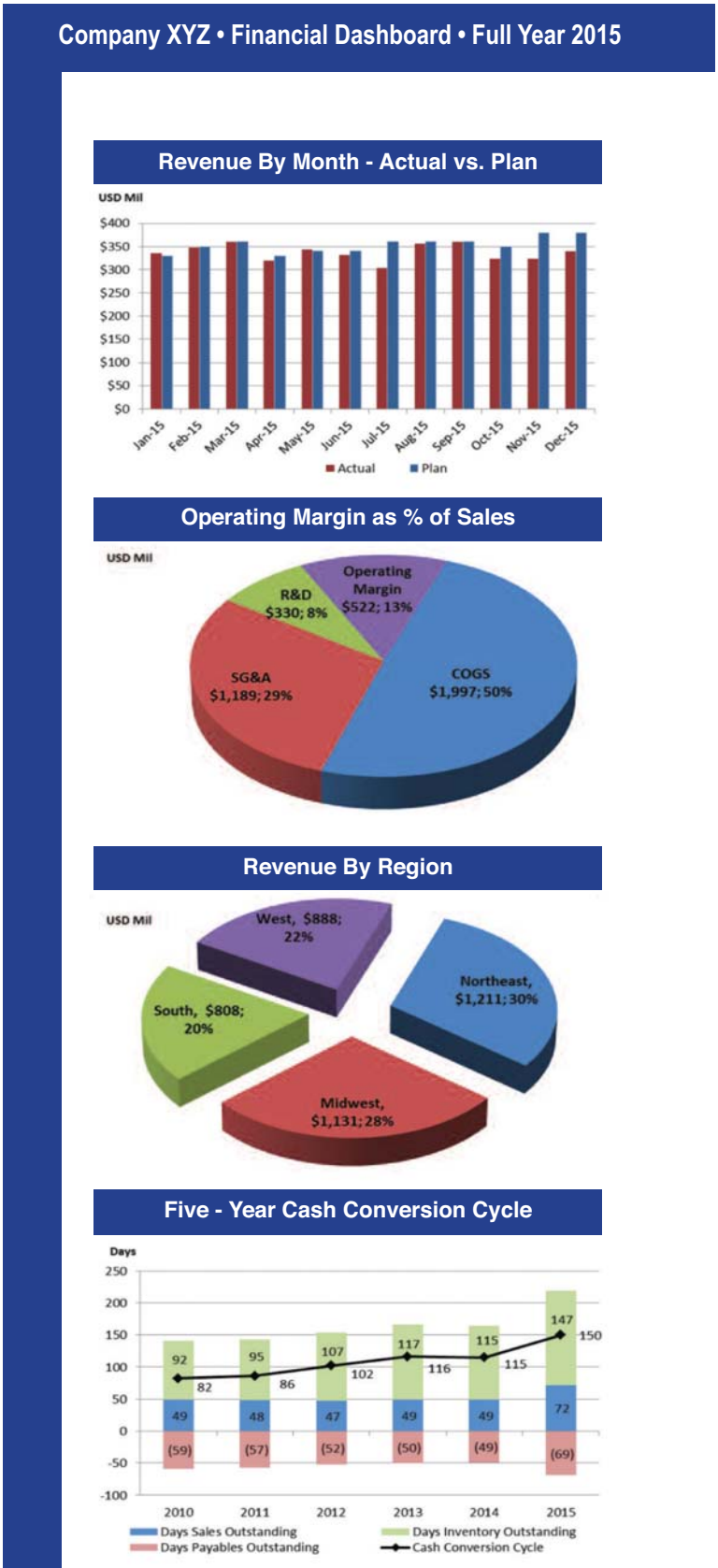

DESIGN

USING METRICS TO DRIVE BUSINESS PERFORMANCE

By RENITA WOLF

DASHBOARD

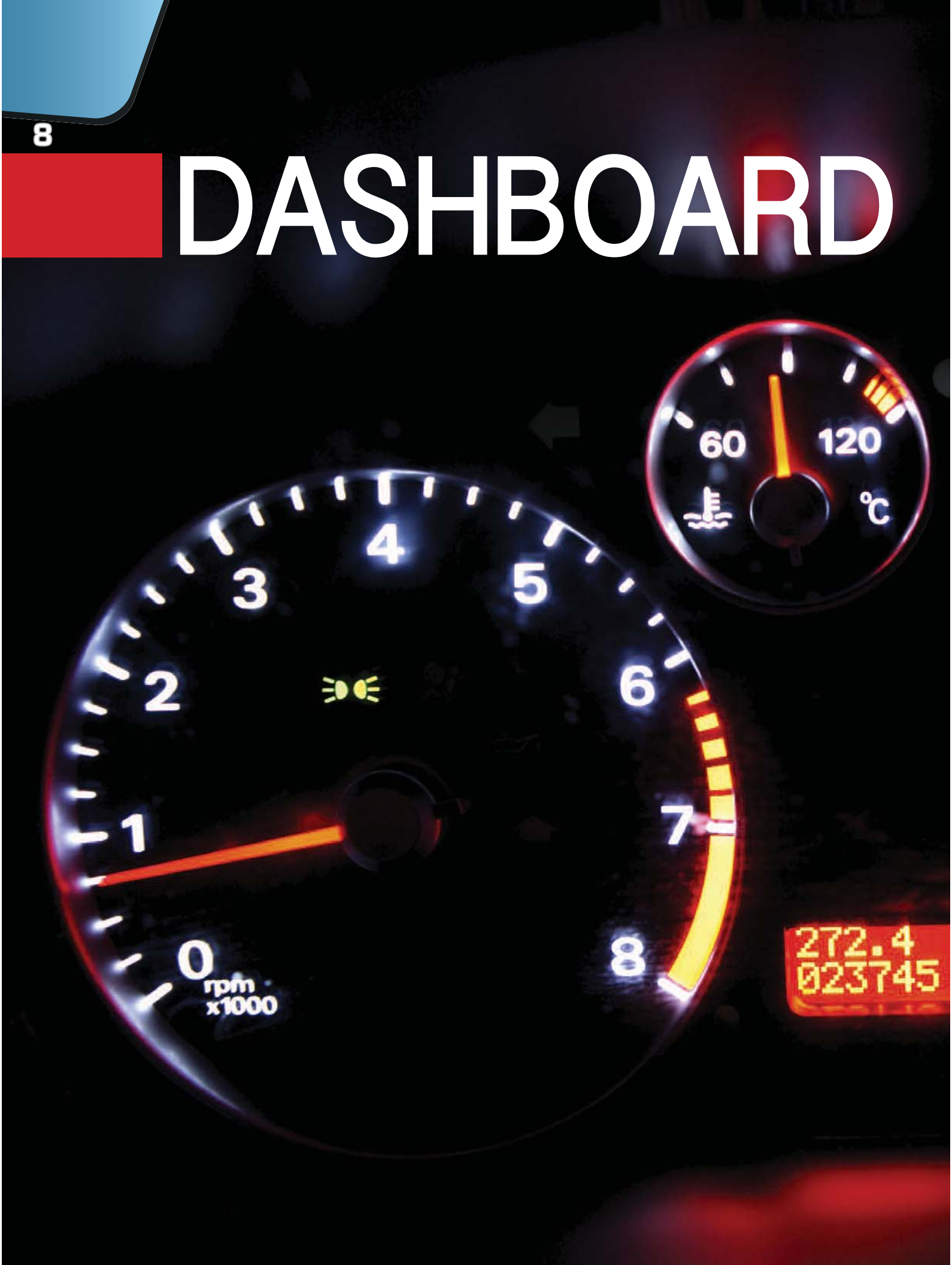

The rate of observed misconduct in the U.S. was reported to be 30%. While there was only a small difference between private- and public-sector organizations in both the pressure to compromise standards and observed misconduct within the past 12 months, three countries were exceptions: Brazil, India, and Great Britain. In these countries, the rates experienced by employees in the public sector were more than 10 percentage points higher than those in the private sector for both metrics. Key findings concerning the pressure to compromise standards and personally observed misconduct within the past 12 months include the following:

- Abusive behavior and lying to stakeholders, such as customers, vendors, the public, or employees, were cited as the most frequent types of misconduct in almost every country.
- China was an exception in problematic behavior. While lying on the job was a problem, bribery and hiding potential regulatory infractions were more common incidents than abusive behavior in supplychain organizations.
- Employees in multinational companies in the private sector are more likely to observe misconduct (36%) and to feel pressure to compromise standards (25%) than employees of companies operating only in one country (29% and 18%, respectively).
- Employees in "supplier companies" (those providing services and goods to other organizations) are more likely than nonsupply-chain companies to experience pressure to compromise standards (26% vs. 18%), personally observe misconduct (38% vs. 27%), report that misconduct (66% vs. 54%), and experience retaliation for speaking up (39% vs. 27%).
- A majority of bribery cases in private-sector organizations include participation by management (23% top managers, 32% middle managers).

In most of the 13 countries studied, employees who observed misconduct did report it so it could be acted on (median rate 59%). Significant differences in reporting frequency among countries ranged from India at 82%, United States at 76%, and Great Britain at 71% at the high end to Russia at 37%, South Korea at 41%, and Spain at 46% atthe low end.

Reporting misconduct frequently results in retaliation against the employee doing the reporting. In most of the GBES countries, at least a third of reporters of wrongdoing experienced retaliation. At the upper end, the rate of retaliation is 74% in India and 63% in Great Britain. Generally, reporters of wrongdoing in the public sector are more

likely to experience retaliation than those in the private sector. Exceptions are in Germany, where publicsector retaliation rates are only 17%, whereas in the private sector they are 55%. The second exception is South Korea, where publicsector retaliation rates are 33% and private-sector rates are 41%.

For clarification of how the **IMA Statement of Ethical Professional Practice** applies to your ethical dilemma, contact the IMA Ethics Helpline.
In the U.S. or Canada, dial (800) 245 -1383. In other countries, dial the AT&T USA Direct Access Number from www. usa. att.com/traveler/ index.jsp, then the above number.
The IMA Helpline is designed to provide clarification of provisions in the **Statement of Ethical Professional Practice,** which contains suggestions on how to resolve ethical conflicts. The helpline cannot be considered a hotline to report specific suspected ethical violations.

GBES cites multiple benefits from greater investment of all employees in "establishing and perpetuating an organizational culture that prizes ethical decision making and the raising of concerns:

- Reduced risk of wrongdoing by parties employed by or aligned with the organization;
- Increased likelihood that, when it occurs, wrongdoing will be made known to management within the organization;
- Increased likelihood that the organization will responsibly handle suspected and substantiated wrongdoing; and
- Integrity in the organization's performance and its reputation as a responsible business."

Management accountants should strive to maintain and improve the ethical culture in their organization so that these benefits can be achieved.

Evidence is widely available indicating that a strong ethical culture helps produce superior results, including financial performance. **SF**

Curtis C. Verschoor, CMA, CPA, is the Emeritus Ledger & Quill Research Professor, School of Accountancy and MIS, and an honorary Senior Wicklander Research Fellow in the Institute for Business and Professional Ethics, both at DePaul University, Chicago. He is also a Research Scholar in the Center for Business Ethics at Bentley University, Waltham, Mass., and Chair-Emeritus of IMA's Ethics Committee. Trust Across America-Trust Around the World awarded him a Lifetime Achievement Award in 2016 as a top thought leader in trustworthy business. His email address is **curtisverschoor@sbcglobal.net.**

GLOBAL SURVEY MEASURES WORKPLACE INTEGRITY

GBESTM finds considerable productivity benefits from an organizational culture that values ethical decision making and reporting. **BY CURTIS C. VERSCHOOR, CMA, CPA**

FOR MANY YEARS, the Ethics and Compliance Initiative (ECI) has published a highly respected survey of ethics in the work- place of U.S. organizations.

In 2016, the Washington, D.C.- based organization published its first global study, the Global. Business Ethics SurveyTM (GBESTM). Titled "Measuring Risk and Promoting Workplace Integrity," it's de- scribed by ECI President Patricia J. Harned as "a rigorous, multi-country inquiry into worker con- duct and workplace integrity, providing insight into workplace ethics in both public and private sector organizations."

The study broadly defines misconduct as a violation of the law, an organization's values or principles, and/or univer- sal ethical principles, e.g., respect, fairness, or hon- esty. Nearly three-quarters of both private- and public-sector employees surveyed who felt pressure also saw misconduct on the job. GBES concludes there's a strong causal relationship between the 22% median rate of pres- sure placed on employees to compromise organiza- tional standards and the 33% median rate of exis- tence of actual wrongdo- ing. In contrast, only 17% of employees not feeling pressure to compromise standards observed mis- conduct at their place of business within the last year.

In the 13 GBES coun- tries, the median rate of reported pressure is 22%, but that varies widely, with the highest rates in Brazil (47%), India (40%), and Russia (33%). These three countries are described in the report as having the highest overall ethics risks. The lowest rates of pres- sure to compromise stan- dards are in Spain (10%), Mexico (14%), and Japan (15%). The rate of pressure to compromise in the United States was the same as the global median, 22%.

Significant numbers of cases of actual misconduct observed within the past year were reported, with the previously referenced global median rate of 33% in the 13 countries studied. Wide variations in ob- served misconduct exist, with the highest rates being Russia at 45%, Brazil at 43%, and India at 40%. Lowest rates of misconduct were in Japan at 15% and Spain at 21%.

There's a fair amount of confusion over the term "open source." To be considered a true open source initiative, the code must gain a certifica- tion standard issued by the Open Source Initiative (OSI) (https://open- source.org). This certi-fication affirms that the source code of a computer program is made available to the public and is generally for available for free. In order to be considered OSI certified, a product must meet the following criteria:

- The programmers or holder of the license of the source code can't collect royalties on the distribution of the program.
- The distributed program must make the source code accessible to the user.
- The author must allow modifications and derivations of the work under the program's original name.
- No person, group, or field of endeavor can be denied access to the program.
- The rights attached to the program must not depend on the program's being part of a particular software distribution.
- The licensed software can't place restrictions on other software that's distributed with it.

THE OPEN SOURCE REVOLUTION

The concept of open source isn't new. Back when computers first reached universities, the underlying source code generally was passed around freely. It was only when the business world saw the benefits of modern computing that vendors began to impose restrictions and charge fees for each copy. When the internet emerged with its worldwide broadcasting capability, a mechanism for information dissemination, and a medium for collaboration and interaction between individuals, the open source revolution kicked off.

Software vendors are adopting more and more open source business models because they allow groups of companies to collaborate in solving information interoperability problems without the threat of an antitrust lawsuit. The companies also make clear gains when the computer-programming public contributes free improvements back to the community. In fact, many open source operating systems and open source financial planning and accounting applications are available in the marketplace today.

Linux has become the leading open source operating system among computer-science students because of the system's longevity and availability. These students will carry this learning with them into the workplace as they graduate, accelerating the evolution of open source development.

BENEFITS

Total access to a program's source code comes with pros and cons. Proponents of open source often claim that it offers significant benefits when compared to typical commercial products. Open source, for example gets closer to what users want because those thousands of users have a hand in contributing to the code. The open source community attracts very bright, very motivated developers. Many proponents state that technical superiority is typically the primary reason enterprises choose open source software.

Open source allows for customization because business users can take a piece of open source code and tweak it to suit their needs. Since the code is open, it's simply a matter of modifying it to add the functionality they want, and they can share those enhancements back to the open source community and free themselves from the vendor lock-in that can afflict users of proprietary packages. This visibility means developers can see the code for themselves and be confident in it.

DOWNSIDES

Open source brings several downsides as well. The critical issue is that there is no guaranteed support. Since many members of the open source community develop the code in their spare time as unpaid volunteers, there's a chance that some of the programs in the open source directory haven't been updated in a while and may not function properly on newer operating systems and varying interfaces.

Open source operating systems and open source soft- ware have come a long way over the years, and there are many reasons to incorporate the technology into the enter- prise. Management accountants shouldn't be expected to learn how to code but at the minimum should add open source to their professional vocabulary before choosing the next operating system or open source software applications in order to best assess return on investment. SF

Liv Watson is the senior director of strategic customer initiatives at Workiva, Inc., and is a member of IMA's Des Moines Chapter. She can be reached at liv.watson@workiva.com.

Daniel Smith, CMA, is the director of data science and innovation with Syntelli Solutions and is a member of IMA's Dallas Fort Worth Area Chapter. You can reach him at daniel.smith@syntelli.com.

OPEN SOURCE ESSENTIALS

BY LIV WATSON AND DANIEL SMITH, CMA

What every management accountant needs to know about open source systems.

One of the main roles of management account- Oants is to provide insights and informa- tion to facilitate impor- tant economic decisions for their companies. To deliver on these expectations, they must understand the difference between open source account- ing applications and proprietary closed source systems.

WHAT ARE THEY?

The operating system is the most important com- puter application for developing software. It manages the computer's memory and all the processes, as well as all of its software and hard- ware. The operating system coordinates these processes to make sure each software program gets what it needs to perform its tasks. It also allows the user to communicate with the com- puter without having to know how to speak the computer's programming language.

Software such as accounting applications and server operating systems can be categorized by technology, ownership, licensing, and usage, among other characteristics. Source code is the underlying programming language for develop- ing a functional operating system or software. Most source code is covered by copyright, which, along with contract law, patents, and trade secrets, provides the legal basis for its owner to establish exclusive rights. The source code can beavailable for either an open source or a propri- etary closed source system.

A proprietary closed source system is an envi- ronment in which the owner retains intellectual property rights, usually copyright of the source code and sometimes patent rights. The vendors who choose to develop a proprietary closed source operating system typically limit the num- ber of computers on which software can be used and prohibit the user from installing the software on extra computers. Restricted use is enforced through a technical measure, such as product activation with a product key or serial number, or a copy- protection statement. The primary business model for closed source software involves the use of constraints on what can be done with the software and the restriction of access to the original source code.

An open source system is an environment where the source code is available to the gen-eral public use and/or modification from its original design. Open source code is typically created as a collaborative effort in which pro- grammers improve upon the code and share the changes with the community. The general rationale for this open source movement is that freeing programmers from concerns over pro- prietary ownership or financial gain will result in a more useful, bug-free product for everyone to use license-free. The concept also relies on peer review to find and eliminate bugs in the program source code. Linux is the best-known and most-used open source operating system, but there are many accounting and financial planning applications available in an open source environment.

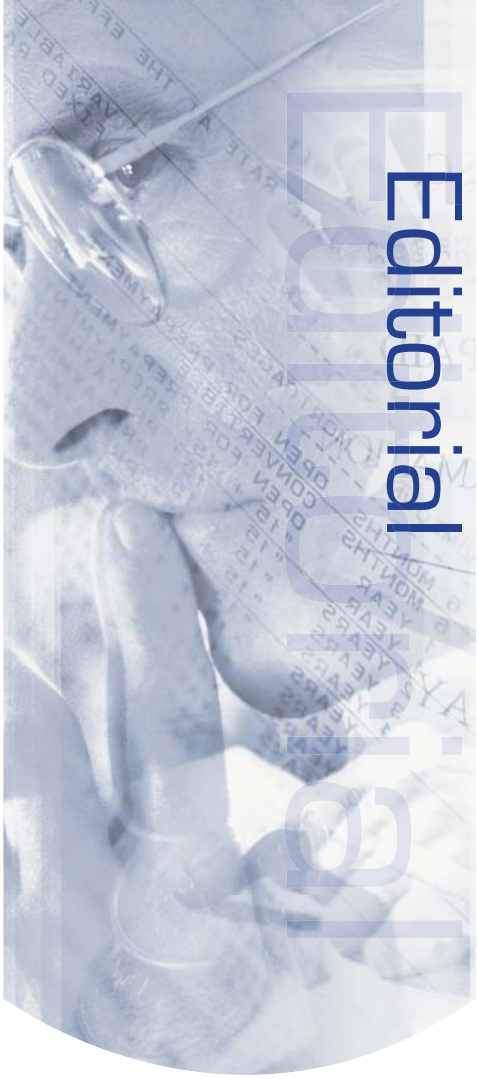

Editorial

Dr. Ahmad Almeghames
Secretary General

The documents of endorsement of the International Standards are re-formulated in a single document

Upon the grace of God Almighty, the constant support obtained by SOCPA from the government of the Custodian of the Two Holy Mosques, the efforts that go to any length by officials from all relevant sectors, and the faithful efforts made by professional colleagues who also devoted their time and grant SOCPA priority and essence of their experiences and ideas, SOCPA made during the past twenty five years, significant steps to achieve its objectives, represented in the promotion and development of the accountancy and auditing profession and all other related matters that might enhance its status. Perhaps the endorsement of the International accounting and auditing standards in its four stages, within the project of transition to the International standards, is the most prominent achievement in the year 2016. The implementation of the transition plan to the International standards was based on a number of actions including discussion and study of the International standards by the technical committees; considering religious and regulatory aspects; and development of plans for actual implementation through translation of the International standards into Arabic language and discussing comments made during the round-table meetings in order to make any necessary additions or changes that may enhance the standard or its application in the Kingdom. Comments from other competent and interested parties has been requested through the website. The Board of Directors endorsed the recommendations of the technical committees and took a number of decisions to address the challenges that have occurred on the old standards, by updating and endorsing the new standards, even if their date is subsequent to the date of application of the standards in the Kingdom. In this issue we present to you the documents of endorsement of the International Standards in its four stages after being re-formulated in a single document and endorsed by the Board of Directors at its eighth meeting for the eighth session.

Considering SOCPA good reputation and its extending communications with the IFRS Foundation, the body overseeing the International Accounting Standards Board (IASB), the IFRS Foundation has published the endorsed International Accounting Standards Arabic translation prepared by SOCPA, on its website. In conclusion, I ask God to grant success to SOCPA and I thank all those in charge of the transition project, which will reflect positively on the accountancy work and economy in general in the Kingdom of Saudi Arabia.

SOCPA
الهيئة السعودية
للمحاسبين القانونيين

رؤية VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

تعلن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين عن عقد برنامج
(مهارات العمل المالي المحاسبي بالفنادق والسياحة)
بمدينة الرياض وجدة والدمام

اسم البرنامج	عدد الأيام	التاريخ	*المبلغ
مهارات العمل المالي المحاسبي بالفنادق والسياحة	٣ أيام	٢٥-١٤٣٨/٠٨/٢٧هـ ٢١-٢٠١٧/٠٥/٢٣ م	٣٠٠٠ ريال

المحاور الرئيسية للبرنامج

- الخصائص المميزة لنشاط الفندقة والسياحة.
- النظم المحاسبية في الفنادق.
- الرقابة الداخلية.
- نظم التكاليف .
- الموازنات التقديرية.
- التحليل المالي.
- حالات عملية.

يعقد البرنامج في الفترة المسائية من الساعة الرابعة عصراً حتى التاسعة مساء.

نأمل التفضل بالاطلاع وفي حالة الرغبة بالتسجيل تعبئة النموذج أدناه الخاص بالبرنامج وإرسالها

بالفاكس للهيئة (٠١١٤٠١٤٠٤٩) أو البريد الالكتروني Training@socpa.org.sa

أو عن طريق الخدمات الالكترونية (للأفراد) على الرابط : www.eservice.socpa.sa

الاسم: .....

رقم الهوية: ..... جوال .....

البريد الالكتروني: ..... المدينة .....

جهة العمل: .....

- يحصل اعضاء الهيئة المسددين عضويتهم فقط على خصم ٣٠٪
- يعقد البرنامج للرجال والسيدات .

طريقة سداد الاشتراك :

☐ الدفع الالكتروني عبر الخدمات الالكترونية للهيئة ☐ شيك باسم الهيئة ☐ إيداع في حساب الهيئة ☐ تعميد من جهة العمل

ساب SABB رقم حساب الهيئة لدى بنك ساب : (SA85 4500 0000 0770 0282 2002)

Saudi Organaization for Certified Public Accountants
P.O Box 22646 Riyadh 11416
+966 11 4028555
+966 11 4025616
www.socpa.org.sa

الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين
صندوق البريد ٢٢٦٤٦ الرياض ١١٤١٦
+٩٦٦ ١١ ٤٠٢٨٥٥٥
+٩٦٦ ١١ ٤٠٢٥٦١٦

طريقك للنجاح المهني

زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

عالم من الفرص العملية المتميزة

زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين SOCPA تفتح الباب للدخول إلى عالم من الفرص العملية المتميزة وتساعد الحاصلين عليها لتبؤ الوظائف القيادية ذات العلاقة بالجوانب المحاسبية والمالية. يحصل المتقدم / المتقدمة على زمالة الهيئة بعد اجتياز الاختبار في خمس مواد هي المحاسبة ، المراجعة ، الزكاة والضريبة ، فقة المعاملات ، الأنظمة التجارية.

www.socpa.org.sa